

شَهْرُ رَجَبِ الْبِلَاغَةِ

لِلابنِ أَبِي بَحْرَةَ

شَهْرُ رَجَبِ الْبِلَاغَةِ
لِلابنِ أَبِي بَحْرَةَ
تَرْجُومَةُ الْبِلَاغَةِ

١٧

شرح نهج البلاغة

الجزء السابع عشر

تأليف

ابن أبي الحديد عبد الحميد بن هبة الله المعتزلي

جميع الحقوق محفوظة لفريق مساحة حرة



<http://www.masaha.org>

الجزء السابع عشر

تتمة أبواب الكتب و الرسائل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الواحد العدل (1)

***2046* 46 و من كتاب له ع إلى بعض عماله**

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكَ مِمَّنْ أَسْتَظْهَرُ بِهِ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ وَ أَفْمَعُ بِهِ تَخَوُّةَ الْأَثِيمِ
وَ أَسْدُ بِهِ لِهَيْبَةِ النَّعْرِ الْمَخُوفِ فَاسْتَعِينْ يَا اللَّهُ عَلَى مَا أَهَمَّكَ وَ إِخْلِطِ الشَّدَّةَ
بِضَعْفِ مِنَ اللَّيْنِ وَ أَرْفُقْ مَا كَانَ الرَّفْقُ أَرْفَقَ وَ اعْتَزِمِ بِالشَّدَّةِ حِينَ لَا تُعْنِي
عَنكَ إِلَّا الشَّدَّةُ وَ اجْفِضْ لِلرَّعِيَّةِ جَنَاحَكَ وَ ابْسُطْ لَهُمْ وَجْهَكَ وَ أَلِنْ لَهُمْ جَانِبَكَ
وَ آسَ بَيْنَهُمْ فِي اللَّحْظَةِ وَ النَّظَرَةِ وَ الْإِشَارَةِ وَ النَّجِيَّةِ حَتَّى لَا يَطْمَعَ الْعُظَمَاءُ
فِي حَيْفِكَ وَ لَا يَيْئَسَ الصُّعْقَاءُ مِنْ عَدْلِكَ وَ السَّلَامُ (1) . - قد أخذ الشاعر
معنى قوله **و آس بينهم في اللحظة و النظرة** فقال

(1) ا: «و به نستعين» ، د: «و به ثقتي» .

اقسم اللحظ بيننا إن في اللحظ # لعنوان ما تجن الصدور

إنما البر روضة فإذا ما # كان بشر فروضة و غدير.

قوله **و آس بينهم في اللحظة** أي اجعلهم أسوة و روي و ساو بينهم في اللحظة و المعنى واحد (1) - .

و **أستظهر به** أجعله كالظهر .

و **النخوة الكبرياء و الأثيم** المخطئ المذنب .

و قوله **و أسد به لهاة الثغر** استعارة حسنة (2) - .

و **الضغث** في الأصل قبضة حشيش مختلط يابسها بشيء من الرطب و منه أضغاث الأحلام للرؤيا المختلطة التي لا يصح تأويلها فاستعار اللفظة هاهنا و المراد امزج (1) الشدة بشيء من اللين (2) فاجعلهما كالضغث و قال تعالى **وَ خُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا (2)** .

قوله **فاعتزم بالشدة** أي إذا جد بك الحد فدع اللين فإن في حال الشدة لا تغني إلا الشدة قال الفند الزماني

فلما صرح الشر # فأمسى و هو عريان (3) و لم يبق سوى العدوان # دناهم كما دانوا.

قوله **حتى لا يطمع العظماء في حيفك** أي حتى لا يطمع العظماء في أن تمالئهم على حيف الضعفاء و قد تقدم مثل هذا فيما سبق

(1) د: «مزج» .

(2-2) ساقط من د.

(3) ديوان الحماسة 1: 23-بشرح التبريزي، من شعر قاله في حرب البسوس.

***2047* 47 و من وصية له ع 2 للحسن و 3 للحسين ع لما ضربه ابن ملجم لعنه الله**

أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ أَلَّا تَبْغِيَا الدُّنْيَا وَ إِن بَعَثْنَاكُمْ وَ لَا تَأْسَفَا عَلَيَّ بِشَيْءٍ مِنْهَا يُرِي عَنكُمْ وَ قُولَا بِالْحَقِّ وَ إِعْمَلَا لِلْأَجْرِ وَ كُونَا لِلظَّالِمِ حَصْمًا وَ لِلْمَظْلُومِ عَوْنًا أَوْصِيكُمْ وَ جَمِيعِ وُلْدِي وَ أَهْلِي وَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي بِتَقْوَى اللَّهِ وَ يَظْمِ أَمْرِكُمْ وَ صَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِكُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ جَدَّكُمْ ص يَقُولُ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ أَللهُ أَللهُ فِي الْإِيْتَامِ فَلَا تُغِبُوا أَفْوَاهَهُمْ وَ لَا يَضِيعُوا بِحَضْرَتِكُمْ وَ إِللهُ أَللهُ فِي حَبْرَانِكُمْ فَانَّهُمْ وَصِيَّةٌ 14 تَبِيكُمُ مَا زَالَ يُوصِي بِهِمْ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُورَثُهُمْ وَ أَللهُ أَللهُ فِي الْقُرْآنِ لَا يَسْفِكُمْ بِالْعَمَلِ بِهِ عَمْرِكُمْ وَ أَللهُ أَللهُ فِي الصَّلَاةِ فَانَّهَا عَمُودُ دِينِكُمْ وَ أَللهُ أَللهُ فِي بَيْتِ رَبِّكُمْ لَا تُخْلَوْهُ مَا يَقِينُمْ فَانَّهُ إِنْ تُرِكَ لَمْ تَبَاطِرُوا وَ أَللهُ أَللهُ فِي الْجِهَادِ بِأَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ وَ أَلْسِنَتِكُمْ (1) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ عَلَيكُمْ بِالتَّوَاضُّعِ وَ التَّبَادُلِ وَ إِيَّاكُمْ وَ التَّدَابُرِ وَ التَّقَاطُعِ لَا تَتْرُكُوا

(1) ساقط من ب.

الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ قَبُولِي عَلَيْكُمْ أَشِيرَارِكُمْ شِرَارِكُمْ
 ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ ثُمَّ قَالَ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا الْفَيْتَنُكُمْ تَخَوْضُونَ
 رِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ خَوْضًا يَقُولُونَ قَتَلَ 1 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَتَلَ 1 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا
 لَا تَقْتُلَنَّ بِي إِلَّا قَاتِلِي أَنْظَرُوا إِذَا آتَا مِتُّ مِنْ صَرْبَتِهِ هَذِهِ فَاصْرُبُوهُ صَرْبَةً
 بِصَرْبَتِهِ وَ لَا تُمِثِّلُوا بِالرَّجُلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ 14 رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ
 الْمَثَلَةَ وَ لَوْ بِالْكَلْبِ الْعُقُورِ (1) - . روي و اعملا للآخرة و روي فلا تغيروا
 أفواهكم يقول لا تطلبها الدنيا و إن طلبتكما فإذا كان من تطلبه الدنيا منها
 عن طلبها فمن لا تطلبه يكون منها عن طلبها بالطريق الأولى .

ثم قال **و لا تأسفا على شيء منها زوي عنكما** أي قبض **14- قال رسول الله ص زويت لي الدنيا فأريت مشارقتها و مغاربها و سيبغ ملك أمتي ما زوي لي منها.** و روي و لا تأسيا و كلاهما بمعنى واحد أي لا تحزنا و هذا من قوله تعالى **لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ (1)** .

- (2)

قوله **صلاح ذات البين** أخذه هذه اللفظة عبد الملك بن مروان فقال
لبنيه و قد جمعوا عنده يوم موته

انفوا الضغائن بينكم و عليكم # عند المغيب و في حضور المشاهد
بصلاح ذات البين طول حياتكم # إن مد في عمري و إن لم يمدد
إن الفداح إذا اجتمعن فرامها # بالكسر ذو بطش شديد أيد
عزت فلم تكسر و إن هي بددت # فالوهن و التكسير للمتبدد.
و ذات هاهنا زائدة مقحمة (1) - .

قوله **فلا تغبوا أفواههم** أي لا تجيعوهم بأن تطعموهم غبا و من
روى فلا تغيروا أفواههم فذاك لأن الجائع يتغير فمه **14- 14 قال ع**
لخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. قال **و لا**
يضيعوا بحضرتكم أي لا تضيعوهم فالنهي في الظاهر للأيتام و في المعنى
للأوصياء و الأولياء و الظاهر أنه لا يعني الأيتام الذين لهم مال تحت أيدي
أوصيائهم لأن أولئك الأوصياء محرم عليهم أن يصيبوا من أموال اليتامى إلا
القدر النزر جدا عند الضرورة ثم يقضونه مع التمكن و من هذه حاله لا
يحسن أن يقال له لا تغيروا أفواه أيتامكم و إنما الأظهر أنه يعني الذين مات
آبائهم و هم فقراء يتعين مواساتهم و يقبح القعود عنهم كما قال تعالى **وَ**
يُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَ يَتِيمًا وَ أَسِيرًا (1) و اليتيم في
الناس من قبل الأب و في البهائم من قبل الأم لأن الآباء من البهائم لا عناية
لهم بالأولاد بل العناية للأم لأنها المرضعة المشفقة و أما الناس فإن الأب هو
الكافل القيم بنفقة الولد فإذا مات وصل الضرر إليه لفقد كافله و الأم
بمعزل عن ذلك و جمع يتيم على أيتام كما قالوا شريف و أشراف و حكى
أبو علي في التكملة كميء و أكماء و لا يسمى الصبي يتيماً إلا إذا

(1) سورة الإنسان 8.

كان دون البلوغ و إذا بلغ زال اسم اليتيم (1) عنه و اليتامى أحد الأصناف الذين عينوا في الخمس بنص الكتاب العزيز

فصل في الآثار الواردة في حقوق الجار

ثم أوصى بالجيران و اللفظ الذي ذكره ع 14- قد ورد مرفوعاً في رواية عبد الله بن عمر لما ذبح شاة فقال أهديتم لجارنا اليهودي فإني سمعت رسول الله ص يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه. 14- و في الحديث 14 أنه ص قال **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ.** 14- و 14 عنه ع جار السوء في دار المقامة قاصمة الظهر. 14- و 14 عنه ع من جهد البلاء جار سوء معك في دار مقامة إن رأى حسنة دفنها و إن رأى سيئة أذاعها و أفشاها. 16- و من أدعيتهم اللهم إني أعوذ بك من مال يكون علي فتنة و من ولد يكون علي كلا و من حليلة تقرب الشيب و من جار تراني عيناه و ترعاني أذناه إن رأى خيراً دفنه و إن سمع شراً طار به. 14- ابن مسعود يرفعه و الذي نفسي بيده لا يسلم العبد حتى يسلم قلبه و لسانه و يأمن جاره بوائقه قالوا ما بوائقه قال غشمه و ظلمه. 16- لقمان يا بني حملت الحجارة و الحديد فلم أر شيئاً أثقل من جار السوء. و أنشدوا

ألا من يشتري داراً برخص # كراهة بعض جيرانها تباع.

و قال الأصمعي جاور أهل الشام الروم فأخذوا عنهم خصلتين اللؤم و قلة الغيرة

(1) ا: «اليتيم».

و جاور أهل البصرة الخزر فأخذوا عنهم خصلتين الزناء و قلة الوفاء و جاور أهل الكوفة السواد فأخذوا عنهم خصلتين السخاء و الغيرة .
و كان يقال من تناول على جاره حرم بركة داره .
و كان يقال من آذى جاره ورثه الله داره .

باع أبو الجهم العدوي داره و كان في جوار سعيد بن العاص بمائة ألف درهم فلما أحضرها المشتري قال له هذا ثمن الدار فأعطني ثمن الجوار قال أي جوار قال جوار سعيد بن العاص قال و هل اشترى أحد جوارا قط فقال رد علي داري و خذ مالك لا أدع جوار رجل إن قعدت سأل عني و إن رأني رحب بي و إن غبت عنه حفظني و إن شهدت عنده قريني و إن سألته قضى حاجتي و إن لم أسأله بدأتي و إن نابتنني نائبة فرج عني فبلغ ذلك سعيدا فبعث إليه مائة ألف درهم و قال هذا ثمن دارك و دارك لك .

الحسن ليس حسن الجوار كف الأذى و لكن حسن الجوار الصبر على الأذى .

جاءت امرأة إلى الحسن فشكت إليه الخلة (1) و قالت أنا جارتك قال كم بيني و بينك قالت سبع أدور فنظر الحسن فإذا تحت فراشه سبعة دراهم فأعطاهما إياها و قال كدنا نهلك .

و كان كعب بن مامة إذا جاوره رجل قام له بما يصلحه و حماه ممن يقصده و إن هلك له شيء أخلفه عليه و إن مات وداه لأهله فجاوره أبو دواد الإيادي فزاره على العادة فبالغ في إكرامه و كانت العرب إذا حمدت جارا قالت جار كجار أبي دواد قال قيس بن زهير

(1) الخلة: الحاجة.

أطوف ما أطوف ثم آوي # إلى جار كجار أبي دواد (1) .

ثم تعلم منه أبو دواد و كان يفعل لجاره فعل كعب به .
و قال مسكين الدارمي

ما ضر جارا لي أجاوره # ألا يكون لبابه ستر (2) أعمى إذا ما إذا جرتي خرجت # حتى يوارى جرتي
القدر

ناري و نار الجار واحدة # و إليه قبلي ينزل القدر (3) .

استعرض أبو مسلم صاحب الدولة فرسا محضيرا (4) فقال لأصحابه لما
ذا يصلح هذا فذكروا سباق الخيل و صيد الحمر و النعام و اتباع الفار من
الحرب فقال لم تصنعوا شيئا يصلح للفرار من الجار السوء .

سأل سليمان علي بن خالد بن صفوان عن ابنه محمد و سليمان و كانا
جاريه فقال كيف إحمادك جوارهما فتمثل بقول يزيد بن مفرغ الحميري

سقى الله دارا لي و أرضا تركتها # إلى جنب داري معقل بن يسار

أبو مالك جار لها و ابن مرثد # فيا لك جاري ذلة و صغار.

**و 14- في الحديث المرفوع أيضا من رواية جابر الجيراني
ثلاثة فجار له حق و جار له حقان و جار له ثلاثة حقوق فصاحب
الحق الواحد جار مشترك لا رحم له فحقه**

(1) المضاف و المنسوب 1: 100.

(2) الأولان في أمالي المرتضى 431، 44.

(3) موضعه في أمالي المرتضى:

و يصمّ عمّا كان بينهما # سمعى و ما بى غيره وقر.

(4) فرس محضير، أي شديد الحضر؛ و هو العدو.

حق الجوار و صاحب الحقين جار مسلم لا رحم له و صاحب الثلاثة جار مسلم ذو رحم و أدنى حق الجوار ألا تؤذي جارك بقتار قدرك إلا أن تقتدح له منها. قلت تقتدح تغترف و المقدحة المغرفة .

و كان يقال الحيران خمسة الجار الضار السيئ الجوار و الجار الدمس الحسن الجوار و الجار اليربوعي المنافق و الجار اليراقشي المتلون في أفعاله و الجار الحسدلي (1) الذي عينه تراك و قلبه يرعاك .

14- و روى أبو هريرة كان 14رسول الله ص يقول اللهم إني أعود بك من جار السوء في دار المقامة فإن دار البادية تتحول (1) - . قوله ع الله الله في القرآن أمرهما بالمسارعة إلى العمل به و نهاها أن يسبقهما غيرهما إلى ذلك ثم أمرهما بالصلاة و الحج .
و شدد الوصاة في الحج فقال **فإنه إن ترك لم تناظروا** أي يتعجل الانتقام منكم (2) - .

فأما **المثلة** فمنهي عنها 14- أمر 14رسول الله ص أن يمثل بهبار بن الأسود لأنه روع زينب حتى أجهضت ثم نهى عن ذلك و قال لا مثلة المثلة حرام .

(1) الحسدلى: منسوب إلى الحسد؛ و هو القراد.

2048 48 و من كتاب له ع إلى معاوية

فَإِنَّ الْبَغْيَ وَالزُّورَ يُوتِعَانِ الْمَرْءَ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ وَ يُبْدِيَانِ حَلَلَهُ عِنْدَ مَنْ يَعْيبُهُ وَ قَدْ عَلِمْتُ إِنَّكَ عَيْبَرٌ مُدْرِكٌ مَا قُضِيَ قَوَائِمُهُ وَ قَدْ رَامَ أَقْوَامٌ أَمْرًا يَغَيِّرُ الْحَقَّ فَتَأَلَّوْا عَلَى اللَّهِ فَكَذَّبَهُمْ فَاحْذَرْ يَوْمًا يَغْتَبِطُ فِيهِ مَنْ أَحْمَدَ عَاقِبَةَ عَمَلِهِ وَ يَنْدَمُ مَنْ أَمَكَّنَ الشَّيْطَانَ مِنْ قِيَادِهِ فَلَمْ يُجَازِبْهُ وَ قَدْ دَعَوْتَنَا إِلَى حُكْمِ الْقُرْآنِ وَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَ لَسْنَا إِيَّاكَ أَجَبْنَا وَ لَكِنَّا أَجَبْنَا الْقُرْآنَ فِي حُكْمِهِ وَ السَّلَامَ (1) . - **يوتغان** يهلكان و أوتغ بالتحريك الهلاك و قد وتغ يوتغ وتغا أي أثم و هلك و أوتغه الله أهلكه الله و أوتغ فلان دينه بالإثم .

قوله **فتألوا على الله** أي حلفوا من الألية و هي اليمين **14- و في الحديث من تألى على الله أكذبه الله.** و معناه من أقسم تجبرا و اقتدارا لأفعلن كذا أكذبه الله و لم يبلغ أمله .

و قد روي تأولوا على الله أي حرفوا الكلم عن مواضعه و تعلقوا بشبهة في تأويل القرآن انتصارا لمذاهبهم و آرائهم فأكذبهم الله بأن أظهر للعقلاء فساد تأويلاتهم و الأول أصح (2) . -

و **يغتبط فيه** يفرح و يسر و الغبطة السرور روي يغبط فيه أي يتمنى مثل حاله هذه .

قوله **و يندم من أمكن الشيطان من قياده فلم يجاذبه** الياء التي هي حرف المضارعة عائدة على المكلف الذي أمكن الشيطان من قياده يقول إذا لم يجاذب الشيطان من قياده فإنه يندم فأما من جاذبه قياده فقد قام بما عليه (1) - .

و مثله قوله **و لسنا إياك أجبنا** قوله و الله ما حكمت مخلوقا و إنما حكمت القرآن و معنى مخلوقا بشرا لا محدثا

2049 49 و من كتاب له ع إلى معاوية أيضا

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا مَشْغَلَةٌ عَنْ غَيْرِهَا وَ لَمْ يُصِبْ صَاحِبُهَا مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ حِرْصًا عَلَيْهَا وَ لَهْجًا بِهَا وَ لَنْ يَسْتَعِينِي صَاحِبُهَا بِمَا تَالَ فِيهَا عَمَّا لَمْ يَبْلُغْهُ مِنْهَا وَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ فِرَاقُ مَا جَمَعَ وَ تَقْضُ مَا أْبْرَمَ وَ لَوْ إِعْتَبَرْتَ بِمَا مَصَى حَفِظْتَ مَا بَقِيَ وَ أَلْسَلَامُ (1) . - هذا كما قيل في المثل صاحب الدنيا كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا و الأصل في هذا قول الله تعالى لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثا و لا يملأ عين ابن آدم إلا التراب و هذا من القرآن الذي رفع و نسخت تلاوته .

و قد ذكر نصر بن مزاحم هذا الكتاب 1- و قال إن 1أمير المؤمنين ع كتبه إلى عمرو بن العاص و زاد فيه زيادة لم يذكرها الرضي أما بعد فإن الدنيا مشغلة عن الآخرة و صاحبها منهوم (1) عليها لم يصب شيئا منها قط إلا فتحت عليه حرصا و أدخلت عليه مئونة (2) تزيده رغبة فيها

(1) صفين: «مقهور فيها» .

(2) صفين: «مئونة» .

و لن يستغني صاحبها بما نال عما لم يدرك و من وراء ذلك فراق ما جمع و السعيد من وعظ بغيره فلا تحبط أجرك أبا عبد الله (1) و لا تشرك معاوية في باطله (1) فإن معاوية غمص الناس و سفه الحق (2) و السلام (3) . قال نصر و هذا أول كتاب كتبه 1علي ع إلى عمرو بن العاص فكتب إليه عمرو جوابه أما بعد فإن الذي فيه صلاحنا و ألفة ذات بيننا أن تنيب إلى الحق (4) و أن تجيب إلى (5) ما ندعوكم إليه من الشورى (5) فصبر الرجل منا نفسه على الحق و عذره الناس بالمحاجة و السلام (6) .

قال نصر فكتب 1علي ع إلى عمرو بن العاص بعد ذلك كتابا غليظا .

و هو الذي ضرب مثله فيه بالكلب يتبع الرجل و هو مذكور في نهج البلاغة و **اللهج** الحرص (1) - .

و معنى قوله ع **لو اعتبرت بما مضى حفظت ما بقي** أي لو اعتبرت بما مضى من عمرك لحفظت باقيه أن تنفقه في الضلال و طلب الدنيا و تضيعه

(1-1) صفين: «و لا تجارين معاوية في باطله» .

(2) غمص الناس: احتقرهم؛ و سفة الحق، أي جهله.

(3) صفين 124.

(4) تنيب إلى لحق: ترجع.

(5-5) صفين: «أن نجيب إلى ما تدعون إليه من شورى» .

(6) صفين 123.

2050 50 و من كتاب له ع إلى أمرائه على الجيوش

مِنْ عَبْدِ اللَّهِ 1 عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ رَفَعَهُ إِلَى أَصْحَابِ
 الْمَسَالِحِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ حَقًّا عَلَى الْوَالِيِ أَلَّا يُعَيِّرَهُ عَلَى رِعْيَتِهِ فَضْلٌ تَالَهُ وَ لَا
 طَوْلٌ حُصَّ بِهِ وَ أَنْ يَزِيدَهُ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ نِعَمِهِ دُيُوءًا مِنْ عِبَادِهِ وَ عَطْفًا
 عَلَى إِخْوَانِهِ أَلَّا وَ إِنْ لَكُمْ عِنْدِي أَلَّا أُحْتَجَرَ دُونَكُمْ سِرًّا إِلَّا فِي حَرْبٍ وَ لَا أَطْوِي
 دُونَكُمْ أَمْرًا إِلَّا فِي حُكْمٍ وَ لَا أُؤَخَّرَ لَكُمْ حَقًّا عَنْ مَحَلِّهِ وَ لَا أَقْفَى بِهِ دُونَ
 مَقْطَعِهِ وَ أَنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْحَقِّ سَوَاءً فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ وَجَبَتْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ
 التَّعَمُّةُ وَ لِي عَلَيْكُمْ الطَّاعَةُ وَ أَلَّا تَنْكُصُوا عَنْ دَعْوَةٍ وَ لَا تُفَرِّطُوا فِي صَلَاحٍ وَ
 أَنْ تَجُوضُوا الْعَمَرَاتِ إِلَى الْحَقِّ فَإِنْ أَنْتُمْ لَمْ تَسْتَقِيمُوا لِي عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ
 أَحَدٌ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَعْوَجِّ مِنْكُمْ ثُمَّ أُعْطِمُ لَهُ الْعُقُوبَةَ وَ لَا يَجِدُ عِنْدِي فِيهَا
 رُخْصَةً فَخُذُوا هَذَا مِنْ أَمْرَائِكُمْ وَ أَعْطُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ مَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ
 أَمْرَكُمْ وَ السَّلَامُ (1) -.

أصحاب المسالِح جماعات تكون بالثغر يحمون البيضة و المسلحة هي الثغر كالمرغبة 14- **و في الحديث كان أدنى مسالِح فارس إلى العرب العذيب (1) - (1)** . قال يجب على الوالي ألا يتناول على الرعية بولايته و ما خص به عليهم من الطول و هو الفضل و أن تكون تلك الزيادة التي أعطىها سببا لزيادة دنوه من الرعية و حنوه عليهم (2) - .

ثم قال **لكم عندي ألا أحتجز دونكم بسر** أي لا أستتر قال **إلا في حرب** و ذلك لأن الحرب يحمى فيها طي الأسرار و الحرب خدعة .

ثم قال **و لا أطوي دونكم أمرا إلا في حكم** أي أظهركم على كل ما نفسي مما يحسن أن أظهركم عليه فأما أحكام الشريعة و القضاء على أحد الخصمين فإني لا أعلمكم به قبل وقوعه كيلا تفسد القضية بأن يحتال ذلك الشخص لصرف الحكم عنه .

ثم ذكر أنه لا يؤخر لهم حقا عن محله يعني العطاء و أنه لا يقف دون مقطعه و الحق هاهنا غير العطاء بل الحكم قال زهير
فإن الحق مقطعه ثلاث # يمين أو نفار أو جلاء (2) .

أي متى تعين الحكم حكمت به و قطعت و لا أقف و لا أتجسس (3) - .
و لما استوفى ما شرط لهم قال فإذا أنا وفيت بما شرطت على نفسي
وجبت لله عليكم النعمة و لي عليكم (3) الطاعة .

ثم أخذ في الاشتراط عليهم كما شرط لهم فقال و لي عليكم **ألا تنكصوا عن**

(1) العذيب؛ بالتصغير؛ يطلق على مواضع؛ منها ماء بين القادسية و المغيثة؛ بينه و بين القادسية أربعة أميال.

(2) ديوانه 75. النفار؛ المنافرة إلى الحاكم؛ أو رجل يحكم بينهم. الجلاء؛ أن ينكشف الأمر و ينجلي.

(3) ا: «نحوكم» .

دعوة أي لا تتقاعسوا عن الجهاد إذا دعوتكم إليه **و لا تفرطوا في صلاح** أي إذا أمكنتكم فرصة أو رأيتم مصلحة في حرب العدو أو حماية الثغر فلا تفرطوا فيها فتفوت **و أن تخوضوا الغمرات إلى الحق** أي تكابدوا المشاق العظيمة و لا يهولنكم خوضها إلى الحق .

ثم توعدهم إن لم يفعلوا ذلك (1) - ثم قال **فخذوا هذا من أمرائكم** ليس يعني به أن على هؤلاء أصحاب المسالح أمراء من قبله ع كالواسطة بينهم و بينه بل من أمرائكم يعني مني و ممن يقوم في الخلافة مقامي بعدي لأنه لو كان الغرض هو الأول لما كان محلهم عنده أن يقول **ألا أحتجز دونكم بسر و لا أطوي دونكم أمرا** لأن محل من كان بتلك الصفة دون هذا

2051 51 و من كتاب له ع إلى عماله على الخراج

مِنْ عَبْدِ اللَّهِ 1 عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَصْحَابِ الْخَرَاجِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ مَنْ
 لَهُمْ يَخْذَرُ مَا هُوَ سَائِرٌ صَائِرٌ إِلَيْهِ لَمْ يُقَدِّمَ لِنَفْسِهِ مَا يُحْرِقُهَا وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا
 كَلَّفْتُمْ بِهِ يَسِيرٌ وَأَنَّ تَوَابَهُ كَثِيرٌ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا تَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْبَغْيِ وَ
 الْعُدْوَانِ عِقَابٌ يُخَافُ لَكَانَ فِي تَوَابِ اجْتِنَائِهِ مَا لَا عُذْرَ فِي تَرْكِ طَلْبِهِ
 فَإِنْصَفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَاصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ فَإِنَّكُمْ خِزَانُ الرَّعِيَّةِ وَ وُكَلَاءُ
 الْأُمَّةِ وَ سَفَرَاءُ الْأَيْمَةِ وَ لَا تُحْسِنُوا أَحَدًا عَنْ حَاجَتِهِ وَ لَا تَحْسِبُوهُ عَنْ طَلْبَتِهِ وَ
 لَا تَتَّبِعَنَّ النَّاسَ لِلنَّاسِ فِي الْخَرَاجِ كِسْوَةَ شِئَاءٍ وَ لَا صَيْفٍ وَ لَا دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ
 عَلَيْهَا وَ لَا عَيْدًا وَ لَا تَضْرِبَنَّ أَحَدًا سَوْطًا لِمَكَانٍ دَرَاهِمٍ وَ لَا تَمَسَّنَّ مَالَ أَحَدٍ مِنَ
 النَّاسِ مُصَلٍّ وَ لَا مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ تَجِدُوا قَرَسًا أَوْ سِيْلًا يُعْدَى بِهِ عَلَى أَهْلِ
 الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدَعَ ذَلِكَ فِي أَيْدِي أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فَيَكُونَ
 شَوْكَةً عَلَيْهِ وَ لَا يَدْخِرُوا أَنْفُسَكُمْ تَصِيحَةً وَ لَا الْجُنْدَ حُسْنَ سِيْرَةٍ وَ لَا الرَّعِيَّةَ
 مَعْوِيَّةً وَ لَا دِينَ اللَّهِ قُوَّةً وَ أَبْلُوهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا اسْتَوْجَبَ
 عَلَيْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ إِصْطَنَعَ عِنْدَنَا

وَعِنْدَكُمْ أَنْ تَشْكُرَهُ بِجَهْدِنَا وَ أَنْ تَنْصُرَهُ بِمَا بَلَغَتْ قُوَّتُنَا وَ **لَا قُوَّةَ إِلَّا لِلَّهِ** الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ (1) . - يقول لو قدرنا أن القبائح العقلية كالظلم و البغي لا عقاب على فعلها بل في تركها ثواب فقط لم يكن الإنسان معذورا إذا فرط في ذلك الترك لأنه يكون قد حرم نفسه نفعا هو قادر على إيصاله إليها . - (2)

قوله **و لا تحشموا أحدا** أي لا تغضبوا طالب حاجة فتقطعوه عن طلبها أحشمت زيدا و جاء حشمته و هو أن يجلس إليك فتغضبه و تؤذيه و قال ابن الأعرابي حشمته أخجلته و أحشمته أغضبتة و الاسم الحشمة و هي الاستحياء و الغضب (3) . -

ثم نهاهم أن يبيعوا لأرباب الخراج ما هو من ضرورياتهم كثياب أبدانهم و كدابة يعتملون عليها نحو بقر الفلاحة و كعبد لا بد للإنسان منه يخدمه و يسعى بين يديه (4) . -

ثم نهاهم عن ضرب الأبخار لاستيفاء الخراج .

و كتب عدي بن أرطاة إلى عمر بن عبد العزيز يستأذنه في عذاب العمال فكتب إليه كاني لك جنة من عذاب الله و كأن رضاي ينجيك من سخط الله من قامت عليه بينة أو أقر بما لم يكن مضطهدا مضطرا إلا الإقرار به فخذ به بأدائه فإن كان قادرا عليه فاستاد و إن أبى فاحبس و إن لم يقدر فخل سبيله بعد أن تحلفه بالله أنه لا يقدر على شيء فلأن يلقوا الله بجناياتهم أحب إلي من أن ألقاه بدمائهم .

ثم نهاهم أن يعرضوا لمال أحد من المسلمين أو من المعاهدين المعاهد هاهنا هو الذمي أو من يدخل دار الإسلام من بلاد الشرك على عهد إما لأداء رسالة أو لتجارة و نحو ذلك ثم يعود إلى بلاده .

ثم نهاهم عن الظلم و أخذ أموال الناس على طريق المصادرة و التأويل الباطل قال إلا أن تخافوا غائلة المعاهدين بأن تجدوا عندهم خيولا أو سلاحا و تظنوا منهم وثبة على بلد من بلاد المسلمين فإنه لا يجوز الإغضاء عن ذلك حينئذ (1) - .

قوله **و أبلوا في سبيل** الله أي اصطنعوا من المعروف في سبيل الله ما استوجب عليكم يقال هو يبلوه معروفًا أي يصنعه إليه قال زهير
جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم # و أبلاهما خير البلاء الذي يبلو (1) .

قوله ع **قد اصطنعنا عندنا و عندكم أن نشكره** أي لأن نشكره بلام التعليل و حذفها أي أحسن إلينا لنشكره و حذفها أكثر نحو قوله تعالى **لَيْسَ مَا قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ** (2)

(1) ديوانه 116.

(2) سورة المائدة 80.

2052 52 و من كتاب له ع إلى أمراء البلاد في معنى الصلاة

أَمَّا بَعْدُ فَصَلُّوا بِالنَّاسِ الظُّهْرَ حَتَّى تَفِيءَ الشَّمْسُ مِثْلَ مَنْ مَرِيضٍ الْعَنْزِ
وَصَلُّوا بِهِمُ الْعَصْرَ وَ الشَّمْسُ بَيضاءُ حَيْثُ فِي عُصُو مِنَ النَّهَارِ حِينَ يُسَارُ فِيهَا
قَرْسِحَانِ وَ صَلُّوا بِهِمُ الْمَغْرِبَ حِينَ يُفْطِرُ الصَّائِمُ وَ يَدْفَعُ الْحَاجَّ إِلَى مَنِي وَ
صَلُّوا بِهِمُ الْعِشَاءَ حِينَ يَتَوَارَى الشَّقَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ وَ صَلُّوا بِهِمُ الْعَدَاةَ وَ
الرَّجُلُ يَعْرِفُ وَجَهَ صَاحِبِهِ وَ صَلُّوا بِهِمُ صَلَاةَ أَصْعَفِهِمْ وَ لَا تَكُونُوا قَتَانِينَ . .

بيان اختلاف الفقهاء في أوقات الصلاة (1) -

قد اختلف الفقهاء في أوقات الصلاة فقال أبو حنيفة أول وقت الفجر
إذا طلع الفجر الثاني و هو المعترض في الأفق و آخر وقتها ما لم تطلع
الشمس و أول وقت الظهر إذا زالت الشمس و آخر وقتها إذا صار ظل كل
شيء مثليه سوى الزوال و قال أبو يوسف و محمد آخر وقتها إذا صار الظل
مثله .

قال أبو حنيفة و أول وقت العصر إذا خرج وقت الظهر و هذا على
القولين و آخر وقتها ما لم تغرب الشمس و أول وقت المغرب إذا غربت
الشمس و آخر وقتها

ما لم يغب الشفق و هو البياض الذي في الأفق بعد الحمرة و قال أبو يوسف و محمد هو الحمرة .

قال أبو حنيفة و أول وقت العشاء إذا غاب الشفق و هذا (1) على القولين و آخر وقتها ما لم يطلع الفجر .

و قال الشافعي أول وقت الفجر إذا طلع الفجر الثاني و لا يزال وقتها المختار باقيا إلى أن يسفر ثم يبقى وقت الجواز إلى طلوع الشمس .

و قال أبو سعيد الإصطخري من الشافعية لا يبقى وقت الجواز بل يخرج وقتها بعد الإسفار و يصلى قضاء و لم يتابعه على هذا القول أحد قال الشافعي و أول وقت الظهر إذا زالت الشمس و حكى أبو الطيب الطبري من الشافعية أن من الناس من قال لا تجوز الصلاة حتى يصير الفياء بعد الزوال مثل الشرك .

و قال مالك أحب أن يؤخر الظهر بعد الزوال بقدر ما يصير الظل ذراعا و هذا مطابق لما قال 1أمير المؤمنين ع حين تفيء الشمس كمرىض العنز أي كموضع تربض العنز و ذلك نحو ذراع أو أكثر بزيادة يسيرة .

قال الشافعي و آخر وقت الظهر إذا صار ظل كل شيء مثله و يعتبر المثل من حد الزيادة على الظل الذي كان عند الزوال و بهذا القول قال أبو يوسف و محمد و قد حكيناه من قبل و به أيضا قال الثوري و أحمد و هو رواية الحسن بن زياد اللؤلؤي عن أبي حنيفة فأما الرواية المشهورة عنه و هي التي رواها أبو يوسف فهو أن آخر وقت الظهر صيرورة الظل مثليه و قد حكيناه عنه فيما تقدم .

و قال ابن المنذر تفرد أبو حنيفة بهذا القول و عن أبي حنيفة رواية ثالثة أنه إذا صار ظل كل شيء مثله خرج وقت الظهر و لم يدخل وقت العصر إلى أن يصير ظل كل شيء مثليه .

(1) ا: «و هو» .

و قال أبو ثور و محمد بن جرير الطبري قدر أربع ركعات بين المثل و المثليين يكون مشتركا بين الظهر و العصر .

و حكي عن مالك أنه قال إذا صار ظل كل شيء مثله فهو آخر وقت الظهر و أول وقت العصر فإذا زاد على المثل زيادة بينة خرج وقت الظهر و اختص الوقت بالعصر .

و حكى ابن الصباغ من الشافعية عن مالك أن وقت الظهر إلى أن يصير ظل كل شيء مثله وقتا مختارا فأما وقت الجواز و الأداء فأخره إلى أن يبقى إلى غروب الشمس قدر أربع ركعات و هذا القول مطابق لمذهب الإمامية .

و قال ابن جريج و عطاء لا يكون مفردا بتأخيرها حتى تكون في الشمس صفرة .

و عن طاوس لا يفوت حتى الليل .

فأما العصر فإن الشافعي يقول إذا زاد على المثل أدنى زيادة فقد دخل وقت العصر و الخلاف في ذلك بينه و بين أبي حنيفة لأنه يقول أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثليه و زاد عليه أدنى زيادة و قد حكيناها عنه فيما تقدم .

و كلام 1أمير المؤمنين ع في العصر مطابق لمذهب أبي حنيفة لأن بعد صيرورة الظل مثليه هو الوقت الذي تكون فيه الشمس حية بيضاء في عضو من النهار حين يسار فيه فرسخان و أما قبل ذلك فإنه فوق ذلك يسار من الفراسخ أكثر من ذلك و لا يزال وقت الاختيار عند الشافعي للعصر باقيا حتى يصير ظل كل شيء مثليه ثم يبقى وقت الجواز إلى غروب الشمس .

و قال أبو سعيد الإصطخري من أصحابه يصير قضاء بمجازرة المثليين فأما وقت المغرب فإذا غربت الشمس و غروبها سقوط القرص .

و قال أبو الحسن علي بن حبيب الماوردي من الشافعية لا بد أن يسقط القرص و يغيب

حاجب الشمس و هو الضياء المستعلي عليها كالمتصل بها و لم يذكر ذلك من الشافعية أحد غيره .

و ذكر الشاشي في كتاب حلية العلماء أن الشيعة قالت أول وقت المغرب إذا اشتبكت النجوم قال قد حكي هذا عنهم و لا يساوي الحكاية و لم تذهب الشيعة إلى هذا و سنذكر قولهم فيما بعد .

و كلام 1أمير المؤمنين ع في المغرب لا ينص على وقت معين لأنه عرف ذلك بكونه وقت الإفطار و وقت ما يدفع الحاج و كلا الأمرين يحتاج إلى تعريف كما يحتاج وقت الصلاة اللهم إلا أن يكون قد عرف أمراء البلاد الذين يصلون بالناس من قبل هذا الكتاب متى هذا الوقت الذي يفطر فيه الصائم ثم يدفع فيه الحاج بعينه ثم يحيلهم في هذا الكتاب على ذلك التعريف المخصوص .

قال الشافعي و للمغرب وقت واحد و هو قول مالك .

و حكى أبو ثور عن الشافعي أن لها وقتين و آخر وقتها إذا غاب الشفق و ليس بمشهور عنه و المشهور القول الأول و قد ذكرنا قول أبي حنيفة فيما تقدم و هو امتداد وقتها إلى أن يغيب الشفق و به قال أحمد و داود .

و اختلف أصحاب الشافعي في مقدار الوقت الواحد فمنهم من قال هو مقدر بقدر الطهارة و ستر العورة و الأذان و الإقامة و فعل ثلاث ركعات و منهم من قدره بغير ذلك .

و قال أبو إسحاق الشيرازي منهم التصديق إنما هو في الشروع فأما الاستدامة فتجوز إلى مغيب الشفق .

فأما وقت العشاء فقال الشافعي هو أن يغيب الشفق و هو الحمرة و هو قول مالك و أحمد و داود و أبي يوسف و محمد و قد حكينا مذهب أبي حنيفة فيما تقدم و هو أن يغيب الشفق الذي هو البياض و به قال زفر و المزني .

قال الشافعي و آخر وقتها المختار إلى نصف الليل هذا هو قوله القديم و هو مذهب أبي حنيفة و قال في الجديد إلى ثلث الليل و يجب أن يحمل قول 1 أمير المؤمنين ع في العشاء إنها إلى ثلث الليل على وقت الاختيار ليكون مطابقا لهذا القول و به قال مالك و إحدى الروايتين عن أحمد ثم يذهب وقت الاختيار و يبقى وقت الجواز إلى طلوع الفجر الثاني .

و قال أبو سعيد الإصطخري لا يبقى وقت الجواز بعد نصف الليل بل يصير قضاء .

فقد ذكرنا مذهبي أبي حنيفة و الشافعي في الأوقات و هما الإمامان المعبران في الفقه و دخل في ضمن حكاية مذهب الشافعي ما يقوله مالك و أحمد و غيرهما من الفقهاء .

فأما مذهب الإمامية من الشيعة فنحن نذكره نقلا عن كتاب أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان رحمه الله المعروف بالرسالة المقنعة قال وقت الظهر من بعد زوال الشمس إلى أن يرجع الفيء سبعي الشخص و علامة الزوال رجوع الفيء بعد انتهائه إلى النقصان و طريق معرفة ذلك بالأصطرلاب أو ميزان الشمس و هو معروف عند كثير من الناس أو بالعمود المنصوب في الدائرة الهندية أيضا فمن لم يعرف حقيقة العمل بذلك أو لم يجد آتته فلي نصب عودا من خشب أو غيره في أرض مستوية السطح و يكون أصل العود غليظا و رأسه دقيقا شبه المذري الذي ينسج به التكب أو المسلة التي تخاط بها الأحمال فإن ظل هذا العود يكون بلا شك في أول النهار أطول من العود و كلما ارتفعت الشمس نقص من طوله حتى يقف القرص في وسط السماء فيقف الفيء حينئذ فإذا زال القرص عن الوسط إلى جهة المغرب رجع الفيء إلى الزيادة فليعتبر من أراد الوقوف على وقت الزوال ذلك بخطط و علامات يجعلها على رأس ظل العود عند وضعه

في صدر النهار و كلما نقص في الظل شيء علم عليه فإذا رجع إلى الزيادة على موضع العلامة عرف حينئذ برجوعه أن الشمس قد زالت .

و بذلك تعرف أيضا القبلة فإن قرص الشمس يقف فيها وسط النهار و يصير عن يسارها و يمين المتوجه إليها بعد وقوفها و زوالها عن القطب فإذا صارت مما يلي حاجبه الأيمن من بين عينيه علم أنها قد زالت و عرف أن القبلة تلقاء وجهه و من سبقت معرفته بجهة القبلة فهو يعرف زوال الشمس إذا توجه إليها فرأى عين الشمس مما يلي حاجبه الأيمن إلا أن ذلك لا يبين إلا بعد زوالها بزمان و يبين الزوال من أول وقته بما ذكرناه من الأضطراب و ميزان الشمس و الدائرة الهندية و العمود الذي وصفناه و من لم يحصل له معرفة ذلك أو فقد الآلة توجه إلى القبلة فاعتبر صيرورة الشمس على طرف حاجبه الأيمن وقت العصر من بعد الفراغ من الظهر إذا صليت الظهر في أول أوقاتها أعني بعد زوال الشمس بلا فصل و يمتد إلى أن يتغير لون الشمس باصفرارها للغروب و للمضطر و الناسي إلى مغيبها بسقوط القرص عما تبلغه أبصارنا من السماء و أول وقت المغرب مغيب الشمس و علامة مغيبها عدم الحمرة في المشرق المقابل للمغرب في السماء و ذلك أن المشرق في السماء مطل على المغرب فما دامت الشمس ظاهرة فوق أرضنا فهي تلقى ضوءها على المشرق في السماء فيرى حمرتها فيه فإذا ذهب الحمرة منه علم أن القرص قد سقط و غاب و آخره أول وقت العشاء الآخرة و أول وقتها مغيب الشمس و هو الحمرة في المغرب و آخره مضي الثلث الأول من الليل و أول وقت الغداة اعتراض الفجر و هو البياض في المشرق يعقبه الحمرة في مكانه و يكون مقدمة لطلوع الشمس على الأرض من السماء و ذلك أن الفجر الأول و هو البياض الظاهر في المشرق يطلع طولاً ثم ينعكس بعد مدة عرضاً ثم يحمر الأفق بعده للشمس .

و لا ينبغي للإنسان أن يصلي فريضة الغداة حتى يعترض البياض و ينتشر صعدا في السماء كما ذكرنا و آخر وقت الغداة طلوع الشمس .

هذا ما تقوله الفقهاء في مواقيت الصلاة فأما قوله ع **و الرجل يعرف وجه صاحبه** فمعناه الإسفار و قد ذكرناه (1) - .

و قوله ع **و صلوا بهم صلاة أضعفهم** أي لا تطيلوا بالقراءة الكثيرة و الدعوات الطويلة .

ثم قال **و لا تكونوا فتانين** أي لا تفتنوا الناس بإتعابهم و إدخال المشقة عليهم بإطالة الصلاة و إفساد صلاة المأمومين بما يفعلونه من أفعال مخصوصة نحو أن يحدث الإمام فيستخلف فيصلي الناس خلف خليفته فإن ذلك لا يجوز على أحد قولي الشافعي و نحو أن يطيل الإمام الركوع و السجود فيظن المأمومون أنه قد رفع فيرفعون أو يسبقونه بأركان كثيرة و نحو ذلك من مسائل يذكرها الفقهاء في كتبهم .

و اعلم أن 1أمير المؤمنين ع إنما بدأ بصلاة الظهر لأنها أول فريضة افترضت على المكلفين من الصلاة على ما كان يذهب إليه ع و إلى ذلك تذهب الإمامية و ينصر قولهم تسميتها بالأولى و لهذا بدأ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان بذكرها قبل غيرها فأما من عدا هؤلاء فأول الصلاة المفروضة عندهم الصبح و هي أول النهار .

و أيضا يتفرع على هذا البحث القول في الصلاة الوسطى ما هي فذهب جمهور

الناس إلى أنها العصر لأنها بين صلاتي نهار و صلاتي ليل و قد رووا أيضا في ذلك روايات بعضها في الصحاح و قياس مذهب الإمامية أنها المغرب لأن الظهر إذا كانت الأولى كانت المغرب الوسطى إلا أنهم يروون عن أئمتهم ع أنها الظهر و يفسرون الوسطى بمعنى الفضلى لأن الوسط في اللغة هو خيار كل شيء و منه قوله تعالى **جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا (1)** و قد ذهب إلى أنها المغرب قوم من الفقهاء أيضا .

و قال كثير من الناس أنها الصبح لأنها أيضا بين صلاتي ليل و صلاتي نهار و رووا أيضا فيها روايات و هو مذهب الشافعي و من الناس من قال إنها الظهر كقول الإمامية و لم يسمع عن أحد معتبرا أنها العشاء إلا قولا شاذا ذكره بعضهم .

و قال لأنها بين صلاتين لا تقصران

(1) سورة البقرة 143.

2053 53 و من كتاب له ع كتبه للأشتر النخعي رحمه الله لما ولاه على مصر و أعمالها

حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبي بكر و هو أطول عهد كتبه و
أجمعه للمحاسن **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَيْدُ اللَّهِ
عَلَيَّْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْثَرِ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ حِينَ وُلِّئَهُ مِصْرَ
حِبَابَةَ حَرَاغَهَا وَ جِهَادَ عَدُوِّهَا وَ اسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا وَ عِمَارَةَ بِلَادِهَا أَمْرُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ
وَ إِتْيَارِ طَاعَتِهِ وَ إِتْبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ فَرَائِضِهِ وَ سُنَنِهِ الَّتِي لَا يَسْعَدُ
أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا وَ لَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وَ إِصَاعَتِهَا وَ أَنْ يَنْصُرَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ
بِيَدِهِ وَ قَلْبِهِ بِقَلْبِهِ وَ يَدِهِ وَ لِسَانِهِ فَإِنَّهُ جَلَّ اسْمُهُ قَدْ تَكَلَّفَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ وَ
إِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَكْسِرَ مِنْ نَفْسِهِ عِنْدَ نَفْسِهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَ
يَنْزِعَهَا يَزْعَهَا عِنْدَ الْجَمْعَاتِ فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَارَةً بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ اللَّهُ ثُمَّ
إِعْلَمْ يَا مَالِكُ أَنِّي قَدْ وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلَادٍ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دَوْلٌ قَبْلَكَ مِنْ عَدْلِ وَ
جَوْرِ وَ أَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورٍ

الْوَلَاةَ قَبْلَكَ وَ يَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُهُ تَقُولُ فِيهِمْ وَ إِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي اللَّهُ لَهُمْ عَلَى السُّنَنِ عِبَادِهِ فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الدَّخَائِرِ إِلَيْكَ دَخِيرَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فَاْمَلِكْ هَوَاكَ وَ شُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَجِلُّ لَكَ فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحَبُّتَ أَوْ كَرِهْتُ (1) - . **نصرة الله باليد** الجهاد بالسيف و **بالقلب** الاعتقاد للحق و **باللسان** قول الحق و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و **قد تكفل** الله **بنصرة من نصره** لأنه تعالى قال **وَ لِيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ (2) - (1)** .

و **الجمحات** منازعة النفس إلى شهواتها و مآربها و نزعها بكفها (3) -

ثم قال له قد كنت تسمع أخبار الولاة و تعيب قوما و تمدح قوما و سيقول الناس في إمارتك الآن نحو ما كنت تقول في الأمراء فاحذر أن تعاب و تدم كما كنت تعيب و تدم من يستحق الذم (4) - .

ثم قال **إنما يستدل على الصالحين** بما يكثر سماعه من السنة الناس بمدحهم و الثناء عليهم و كذلك يستدل على الفاسقين بمثل ذلك .

و كان يقال السنة الرعية أقلام الحق سبحانه إلى الملوك (5) - .

ثم أمره أن يشح بنفسه و فسر له الشح ما هو فقال إن تنتصف منها فيما أحببت

و كرهت أي لا تمكثها من الاسترسال في الشهوات و كن أميرا عليها و مسيطرا و قامعا لها من التهور و الانهماك .

فإن قلت هذا معنى قوله **فيما أحبت** فما معنى قوله و **كرهت** قلت لأنها تكره الصلاة و الصوم و غيرها من العبادات الشرعية و من الواجبات العقلية و كما يجب أن يكون الإنسان مهيمنا عليها في طرف الفعل يجب أن يكون مهيمنا عليها في طرف الترك و أشعرُ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ وَ الْمَحَبَّةَ لَهُمْ وَ اللَّطْفَ بِهِمْ وَ لَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعًا صَارِيًا تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ إِمَّا أَحَ لَكَ فِي الدِّينِ وَ إِمَّا تَظِيرُ لَكَ فِي الْخَلْقِ يَفْرُطُ مِنْهُمْ الرِّلُّ وَ تَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلُّ وَ يُؤْتِي عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمْدِ وَ الْخَطَا فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَ صَفْحِكَ مِثْلَ الَّذِي تُحِبُّ وَ تَرْضَى أَنْ يُعْطِيكَ اللَّهُ مِنْ عَفْوِهِ وَ صَفْحِهِ فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ وَ وَآلِي الْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ وَ اللَّهُ فَوْقَ مَنْ وَ لَكَ وَ قَدْ اسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ وَ ابْتَلَاكَ بِهِمْ وَ لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَدِي يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِهِ وَ لَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَ رَحْمَتِهِ وَ لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ وَ لَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ وَ لَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ وَ جَدَّتْ عَنْهَا مِنْهَا مَنُذُوحَةٌ وَ لَا تَقُولَنَّ إِيَّيْ مُؤَمَّرٌ أَمْرٌ فَأَطَاعُ فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْعَالٌ فِي الْقَلْبِ وَ مَنَهَكَةٌ لِلدِّينِ وَ تَقَرُّبٌ مِنَ الْغَيْرِ

وَ إِذَا أَجَدَّتْ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُنْهَهُ أَوْ مَخِيلَةً فَانْظُرْ إِلَى عَظْمٍ مُلِكَ اللَّهُ فَوْقَكَ وَ قُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ وَ يَكْفُ عَنْكَ مِنْ عَزْبِكَ وَ يَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ إِيَّاكَ وَ مُسَامَاةَ اللَّهِ فِي عَظَمَتِهِ وَ التَّشْبِهَ بِهِ فِي جَبْرُوتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ وَ يُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ. **أشعر قلبك الرحمة** أي اجعلها كالشعار له و هو الثوب الملاصق للجسد (1) - قال لأن الرعية إما أخوك في الدين أو إنسان مثلك تقتضي رقة الجنسية و طبع البشرية الرحمة له .

قوله **و يؤتى على أيديهم** مثل قولك و يؤخذ على أيديهم أي يهذبون و يثقفون يقال خذ على يد هذا السفية و قد جر الحاكم على فلان و أخذ على يده (2) - .

ثم قال فنسبتهم إليك كنسبتك إلى الله تعالى و كما تحب أن يصفح الله عنك ينبغي أن تصفح أنت عنهم (3) - .

قوله **لا تنصبن نفسك لحرب الله** أي لا تبارزه بالمعاصي **فإنه لا يدي لك بنقمة** اللام مقحمة و المراد الإضافة و نحوه قولهم لا أبا لك (4) - .

قوله **و لا تقولن إني مؤمر** أي لا تقل إني أمير و وال أمر بالشيء فأطاع .

و **الإدغال** الإفساد و **منهكة للدين** ضعف و سقم (1) - .

ثم أمره عند حدوث الأبهة و العظمة عنده لأجل الرئاسة و الإمرة أن يذكر عظمة الله تعالى و قدرته على إعدامه و إيجاده و إمامته و إحيائه (2) - فإن تذكر ذلك **يطامن من غلوائه** أي يغض من تعظمه و تكبره و يطأطئ منه .

و **الغرب** حد السيف و يستعار للسطوة و السرعة في البطش و الفتك .

قوله و **يفيء** أي يرجع إليك بما بعد **عناك من عقلك** و حرف المضارعة مضموم لأنه من أفاء (3) - .

و **مسامة الله** تعالى مباراته في السمو و هو العلو أنصف الله و أنصف الناس من نفسك و من خاصته أهلك و من لك هوى فيه فيه هدى من ربك فإنك إلا تفعل تظلم و من ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عباده و من خصمه الله أذخض حجه و كان لله حرباً حتى ينزع أو يتوب و ليس شياً أذعى إلى تغيير نعمة الله و تعجيل نعمته من إقامة علي ظلم فإن الله يسمع سميع دعوة المضطهدين و هو للظالمين بالمرصاد و ليكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق و أعمها في العدل و أجمعها لرضا لرضى الرعية فإن سخط العامة يجف برضا برضى الخاصة و إن سخط الخاصة يعتقر مع رضا رضا العامة

وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرِّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَثْوَبَةً فِي الرَّخَاءِ وَ أَقَلَّ مَعُونَةً لَهُ فِي التَّلَاءِ وَ أَكْرَهَ لِلْإِنْصَافِ وَ أَسْأَلَ بِالْإِلْحَافِ وَ أَقَلَّ شُكْرًا عِنْدَ الْإِعْطَاءِ وَ أَبْطَأَ عُذْرًا عِنْدَ الْمَنْعِ وَ أَضْعَفَ صَبْرًا عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّيْهِرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ وَ إِنَّمَا عَمُودُ عَمَادِ الدِّينِ وَ جَمَاعُ الْمُسْلِمِينَ وَ الْعُدَّةُ لِلْأَعْدَاءِ الْعَامَّةِ مِنَ الْأُمَّةِ فَلْيَكُنْ صِعُوكَ لَهُمْ وَ مَيْلِكَ مَعَهُمْ (1) - . قال له **أنصف الله** أي قم له بما فرض عليك من العبادة و الواجبات العقلية و السمعية .

ثم قال **و أنصف الناس من نفسك** و من ولدك **و خاصة أهلك** و من تحبه و تميل إليه من رعيتك فمتى لم تفعل ذلك كنت ظالما (2) - .
ثم نهاه عن الظلم و أكد الوصاية عليه في ذلك (3) - .

ثم عرفه أن قانون الإمارة الاجتهاد في **رضا العامة** فإنه لا مبالاة بسخط خاصة الأمير مع رضا العامة فأما إذا سخطت العامة لم ينفعه رضا الخاصة و ذلك مثل أن يكون في البلد عشرة أو عشرون من أغنيائه و ذوي الثروة من أهله يلازمون الوالي و يخدمونه و يسامرونه و قد صار كالصديق لهم فإن هؤلاء و من ضارعهم من حواشي الوالي و أرباب الشفاعات و القربات عنده لا يغنون عنه شيئا عند تنكر العامة له و كذلك لا يضر سخط هؤلاء إذا رضيت العامة و ذلك لأن هؤلاء عنهم غنى و لهم بدل و العامة لا غنى عنهم و لا بدل منهم و لأنهم إذا شغبوا عليه كانوا كالبحر إذا هاج و اضطرب فلا يقاومه أحد و ليس الخاصة كذلك (4) - .

ثم قال ع و نعم ما قال ليس شيء أقل نفعاً و لا أكثر ضرراً على الوالي من خواصه أيام الولاية لأنهم يثقلون عليه بالحاجات و المسائل و الشفاعات فإذا عزل هجره و رفضوه حتى لو لقوه في الطريق لم يسلموا عليه (1) - .

و الصغو (1) بالكسر و الفتح و الصغا مقصور الميل و لِيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ وَ أَشْتَأَهُمْ عِنْدَكَ أَطْلُبُهُمْ لِمَعَايِبِ النَّاسِ فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوباً الْوَالِي أَحَقُّ مِنْ سِتْرِهَا فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ مِنْهَا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ وَ اللَّهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ فَاسْتُرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ يَسْتُرِ اللَّهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سِتْرَهُ مِنْ (2) رَعِيَّتِكَ أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ عُقْدَةَ كُلِّ جَفْدٍ وَ أَقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وَثْرٍ وَ تَعَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَصِحُّ لَكَ وَ لَا تَعْجَلَنَّ إِلَى تَصْدِيقِ سَاعٍ فَإِنَّ السَّاعِيَّ غَاشٌّ وَ إِنْ تَشَبَّهَ بِالنَّاصِحِينَ وَ لَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا يَغْدِلُ بِكَ عَنِ الْفَضْلِ وَ يَعِدُكَ الْفَقْرَ وَ لَا جَبَانًا يُضْعِفُكَ عَنِ الْأُمُورِ وَ لَا حَرِيصًا يُزَيِّنُ لَكَ الشَّيْءَ بِالْجَوْرِ فَإِنَّ الْبُحْلَ وَ الْجُبْنَ وَ الْحِرْصَ عَرَائِزُ شَيْءٍ يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ. (2) -

(1) ب: «الصفو» ، تحريف.

(2) في د: «عن» .

أشناهم عندك أبغضهم إليك (1) - .
 و **تغاب** تغافل يقال تغابى فلان عن كذا .
 و **يضح** يظهر و الماضي وضح

فصل في النهي عن ذكر عيوب الناس و ما ورد في ذلك من الآثار

عاب رجل رجلا عند بعض الأشراف فقال له لقد استدلت على كثرة عيوبك بما تكثر فيه من عيوب الناس لأن طالب العيوب إنما يطلبها بقدر ما فيه منها .

و قال الشاعر

و أجرأ من رأيت بظهر غيب # على عيب الرجال أولو العيوب.

و قال آخر

يا من يعيب و عيبه متشعب # كم فيك من عيب و أنت تعيب

14- و في الخبر المرفوع دعوا الناس بغفلاتهم يعيش بعضهم مع بعض. و قال الوليد بن عتبة بن أبي سفيان كنت أساير أبي و رجل معنا يقع في رجل فالتفت أبي إلي فقال يا بني نزه سمعك عن استماع الخني كما تنزه لسانك عن الكلام به فإن المستمع شريك القائل إنما نظر إلى أخبث ما في وعائه فأفرغه في وعائك و لو ردت كلمة جاهل في فيه لسعد رادها كما شقي قائلها .

و 17- قال ابن عباس الحدث حدثان حدث من فيك و حدث من فرجك.

و غاب رجل رجلا عند قتيبة بن مسلم فقال له قتيبة أمسك ويحك فقد تلمظت بمضغه طالما لفظها الكرام .

و مر رجل بجارين له و معه ربية فقال أحدهما لصاحبه أ فهمت ما معه من الربية قال و ما معه قال كذا قال عبيد حر لوجه الله شكرا له تعالى إذ لم يعرفني من الشر ما عرفك .

و قال الفضيل بن عياض إن الفاحشة لتشيع في كثير من المسلمين حتى إذا صارت إلى الصالحين كانوا لها خزانا .

و قيل لبزرجمهر هل من أحد لا عيب فيه فقال الذي لا عيب فيه لا يموت .

و قال الشاعر

و لست بذي نيرب في الرجا # ل مناع خير و سبابها (1) و لا من إذا كان في جانب # أضع العشيرة
و اغتابها

و لكن أطاوع ساداتها # و لا أتعلم ألقابها.

و قال آخر

لا تلتمس من مساوي الناس ما ستروا # فيكشف الله سترا من مساويكا

و اذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا # و لا تعب أحدا منهم بما فيكا.

و قال آخر

ابدأ بنفسك فإنهما عن عيبها # فإذا انتهت عنه فأنت حكيم (2) فهناك تعذر إن وعظت و يقتدى #
بالقول منك و يقبل التعليم.

(1) النيرب: الشر و حمل العداوة.

(2) لأبي الأسود الدؤلي؛ خزنة الأدب 3: 617؛ و الرواية هناك: «عن غيرها» .

فأما قوله ع **أطلق عن الناس عقدة كل حقد** فقد استوفى هذا المعنى زياد في خطبته البتراء فقال و قد كانت بيني و بين أقوام إحن (1) و قد جعلت ذلك دبر أذني و تحت قدمي فمن كان منكم محسنا فليزدد إحسانا و من كان منكم مسيئا فلينزع عن إساءته إنني لو علمت أن أحدكم قد قتله السلال (2) من بغضي لم أكشف عنه قناعا و لم أهتك له سترا حتى يبدي لي صفحته فإذا فعل لم أناظره ألا فليشمل كل امرئ منكم على ما في صدره و لا يكونن لسانه شفرة تجري على ودجه

فصل في النهي عن سماع السعاية و ما ورد ذلك من الآثار

فأما قوله ع **و لا تعجلن إلى تصديق ساع** فقد ورد في هذا المعنى كلام حسن قال ذو الرئاستين قبول السعاية شر من السعاية لأن السعاية دلالة و القبول إجازة و ليس من دل على شيء كمن قبله و أجازته فامقت الساعي على سعائته فإنه لو كان صادقا كان لئما إذ هتك العورة و أضاع الحرمة .

و عاتب مصعب بن الزبير الأحنف على أمر بلغه عنه فأنكره فقال مصعب أخبرني به الثقة قال كلا أيها الأمير إن الثقة لا يبلغ .

و كان يقال لو لم يكن من عيب الساعي إلا أنه أصدق ما يكون أضر ما يكون على الناس لكان كافيا .

كانت الأكاسرة لا تأذن لأحد أن يطبخ السكباج (3) و كان ذلك مما يختص به الملك فرفع ساع إلى أنوشروان إن فلانا دعانا و نحن جماعة إلى طعام له و فيه

(1) الإحن: جمع إحنة، وهي العداوة.

(2) السلال و السلل بمعنى.

(3) السكباج: مرق يعمل من اللحم و الخل؛ معرب.

سكباج فوقع أنوشروان على رقعته قد حمدنا نصيحتك و ذممنا صديقك على سوء اختياره للإخوان .

جاء رجل إلى الوليد بن عبد الملك و هو خليفة عبد الملك على دمشق فقال أيها الأمير إن عندي نصيحة قال اذكرها قال جار لي رجع من بعثه سرا فقال أما أنت فقد أخبرتنا أنك جار سوء فإن شئت أرسلنا معك فإن كنت كاذبا عاقبناك و إن كنت صادقا مقتناك و إن تركتنا تركناك قال بل أتركك أيها الأمير قال فانصرف .

و مثل هذا يحكى عن عبد الملك أن إنسانا سأله الخلوّة فقال لجلسائه إذا شئتم فانصرفوا فلما تهيأ الرجل للكلام قال له اسمع ما أقول إياك أن تمدحني فأنا أعرف بنفسي منك أو تكذبني فإنه لا رأي لمكذوب أو تسعى بأحد إلي فإني لا أحب السعاية قال أ فيأذن أمير المؤمنين بالانصراف قال إذا شئت .

و قال بعض الشعراء

لعمرك ما سب الأمير عدوه # و لكنما سب الأمير المبلغ.

و قال آخر

حرمت منائي منك إن كان ذا الذي (1) # أتاك به الواشون عني كما قالوا

و لكنهم لما رأوك شريعة # إلي تواصوا بالنميمة و احتالوا (2) فقد صرت أذنا للوشاة سمعية # ينالون من عرضي و لو شئت ما نالوا.

و قال عبد الملك بن صالح لجعفر بن يحيى و قد خرج يودعه لما شخص إلى خراسان أيها الأمير أحب أن تكون لي كما قال الشاعر

(1) في د «إن يكن الذي» ، و هو مستقيم الوزن و المعنى أيضا.
(2) الشريعة: مورد الشاربة.

فكوني على الواشين لداء شعبة # كما أنا للواشي ألد شغوب (1) .

قال بل أكون كما قال القائل

و إذا الواشي وشى يوما بها # نفع الواشي بما جاء يضر.

و قال العباس بن الأحنف

ما حطك الواشون من رتبة # عندي و لا ضرك مغتاب

كأنهم أثنوا و لم يعلموا # عليك عندي بالذي عابوا (1) -

قوله ع **و لا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل و يعدك الفقر** مأخوذ من قول الله تعالى **الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَ يَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَ اللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَ فَضْلًا (2)** قال المفسرون الفحشاء هاهنا البخل و معنى **يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ** يخيل إليكم أنكم إن سمحتم بأموالكم افتقرتم فيخوفكم فتخافون فتبخلون .

قوله ع **فإن البخل و الجبن و الحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله** كلام شريف عال على كلام الحكماء يقول إن بينها قدرا مشتركا و إن كانت غرائز و طبائع مختلفة و ذلك القدر المشترك هو سوء الظن بالله لأن الجبان يقول في نفسه إن أقدمت قتلت و البخيل يقول إن سمحت و أنفقت افتقرت و الحريص يقول إن لم أجد و أجتهد و أدأب فاتني ما أروم و كل هذه الأمور ترجع إلى سوء الظن بالله و لو أحسن الظن الإنسان بالله و كان يقينه صادقا لعلم أن الأجل مقدر و أن الرزق مقدر و أن الغنى و الفقر مقدران و أنه لا يكون من ذلك إلا ما قضى الله تعالى كونه

(1) اللداء: الشديدة الخصومة.

(2) سورة البقرة 268.

شَرُّ إِنْ يَشْرَ وَزَرَائِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ لِلْأَشْرَارِ لِلْأَشْرَارِ قَبْلَكَ وَزَيْرًا وَ مَنْ
يَشْرِكُهُمْ فِي الْأَثَامِ فَلَا يَكُونَنَّ لَكَ بَطَانَةً فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الْأَثَمَةِ وَ إِخْوَانُ الظُّلْمَةِ وَ
أَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلْفِ مِمَّنْ لَهُ مِثْلُ آرَائِهِمْ وَ تَعَاذِهِمْ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ مِثْلُ
أَصْرِهِمْ وَ أَوْزَارِهِمْ وَ أَثَامِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُعَاوَنُ ظَالِمًا عَلَى ظَلَمِهِ وَ لَا إِثْمًا عَلَى
إِثْمِهِ أَوْلِيكَ أَحْفَ عَلَيْكَ مَثُونَةٌ وَ أَحْسَنُ لَكَ مَعُونَةٌ وَ أَحْسَنُ عَلَيْكَ عَطْفًا وَ أَقْلُ
لِعَيْبِكَ الْفَأَ فَإِذَا خَذَ أَوْلِيكَ خَاصَّةً لِحَلَوَاتِكَ وَ حَفَلَاتِكَ ثُمَّ لِيَكُنْ أَثَرُهُمْ عِنْدَكَ
أَقْوَلُهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ لَكَ وَ أَقْلُهُمْ مُسَاعَدَةً فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِهَ اللَّهُ لِأَوْلِيَائِهِ
وَإِقَاعًا ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ (1) . - نهاه ع ألا يتخذ بطانة قد كانوا من قبل
بطانة للظلمة و ذلك لأن الظلم و تحسينه قد صار ملكة ثابتة في أنفسهم
فبعيد أن يمكنهم الخلو منها إذ قد صارت كالخلق الغريزي اللازم لتكرارها و
صيورتها عادة فقد جاءت النصوص في الكتاب و السنة بتحريم معاونة
الظلمة و مساعدتهم و تحريم الاستعانة بهم فإن من استعان بهم كان معينا
لهم قال تعالي **وَ مَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَصُدًا (1)** و قال **لَا تَجِدُ قَوْمًا
يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ (2)**
14- و جاء في الخبر المرفوع ينادى يوم القيامة أين من بري (3)
لهم أي الظالمين قلما.

(1) سورة الكهف 51.

(2) سورة المجادلة 22.

(3) ب: «بري» ، تحريف، صوابه في ا، د.

أتي الوليد بن عبد الملك برجل من الخوارج فقال له ما تقول في الحجاج قال و ما عسيت أن أقول فيه هل هو إلا خطيئة من خطاياك و شرر من نارك فلعنك الله و لعن الحجاج معك و أقبل يشتمهما فالتفت الوليد إلى عمر بن عبد العزيز فقال ما تقول في هذا قال ما أقول فيه هذا رجل يشتمكم فإما أن تشتموه كما شتمكم و إما أن تعفوا عنه فغضب الوليد و قال لعمر ما أظنك إلا خارجيا فقال عمر و ما أظنك إلا مجنونا و قام فخرج مغضبا و لحقه خالد بن الريان صاحب شرطة الوليد فقال له ما دعاك إلى ما كلمت به أمير المؤمنين لقد ضربت بيدي إلى قائم سيفي أنتظر متى يأمرني بضرب عنقك قال أ و كنت فاعلا لو أمرك قال نعم فلما استخلف عمر جاء خالد بن الريان فوقف على رأسه متقلدا سيفه فنظر إليه و قال يا خالد ضع سيفك فإنك مطيعنا في كل أمر نأمرك به و كان بين يديه كاتب للوليد فقال له ضع أنت قلمك فإنك كنت تضر به و تنفع اللهم إني قد وضعتهما فلا ترفعهما قال فو الله ما زالا وضيعين مهينين حتى ماتا .

و روى الغزالي في كتاب إحياء علوم الدين قال لما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه عافانا الله و إياك أبا بكر من الفتن فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو الله لك و يرحمك فقد أصبحت شيخا كبيرا و قد أثقلتك نعم الله عليك بما فهمك من كتابه و علمك من سنة نبيه و ليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء فإنه تعالى قال **لَتَبَيِّنَنَّ** **لِلنَّاسِ وَ لَا تَكْثُمُوهُ (1)** و اعلم أن أيسر ما ارتكبت و أخف ما احتملت أنك أنست و حشنة الظالم و سهلت سبيل الغي بدنوك إلى من لم يؤد حقا و لم يترك باطلا حين أدناك اتخذوك أبا بكر قطبا تدور

(1) سورة آل عمران 187.

عليه رحى ظلمهم و جسرا يعبرون عليه إلى بلائهم و معاصيهم و سلما يصعدون فيه إلى ضلالتهم يدخلون بك الشك على العلماء و يقتادون بك قلوب الجهلاء فما أيسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك و ما أكثر ما أخذوا منك في جنب ما أفسدوا من حالك و دينك و ما يؤمنك أن تكون ممن قال الله تعالى فيهم **فَجَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَ اتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا (1)** يا أبا بكر إنك تعامل من لا يجهل و يحفظ عليك من لا يغفل فداو دينك فقد دخله سقم و هبني زادك فقد حضر سفر بعيد **وَ مَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَ لَا فِي السَّمَاءِ (2)** و السلام وَ الصَّقِّ بِأَهْلِ الْوَرَعِ وَ الصِّدْقِ ثُمَّ رُضُّهُمْ عَلَى الْإِطْرَاقِ وَ لَا يَبْجُحُوكَ بِبَاطِلٍ لَمْ تَفْعَلْهُ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْإِطْرَاقِ تُحْدِثُ الزُّهْوَ وَ تُدْنِي مِنَ الْعِزَّةِ وَ لَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ وَ الْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةِ سَوَاءٍ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَرْهِيدًا لِأَهْلِ الْإِحْسَانِ فِي الْإِحْسَانِ وَ تَدْرِيبًا لِأَهْلِ الْإِسَاءَةِ وَ الزِّمُّ كَلَامٌ مِنْهُمْ مَا أَلَزَمَ نَفْسَهُ. (1) -

(1) سورة مريم 125.

(2) سورة إبراهيم 38.

قوله **و الصق بأهل الورع** كلمة فصيحة يقول اجعلهم خاصتك و
خلصاءك .

قال **ثم رضهم على ألا يطروك** أي عودهم ألا يمدحوك في وجهك
و لا يبجحوك بباطل لا يجعلوك ممن يبجح أي يفخر بباطل لم يفعله كما
يبجح أصحاب الأمراء بأن يقولوا لهم ما رأينا أعدل منكم و لا أسمح و
لا حمى هذا الثغر أمير أشد بأسا منكم و نحو ذلك و قد جاء **14- في الخبر**
احتوا في وجوه المداحين التراب. و قال عبد الملك لمن قام يساره ما
تريد أ تريد أن تمدحني و تصفني أنا أعلم بنفسي منك .

و قام خالد بن عبد الله القسري إلى عمر بن عبد العزيز يوم بيعته
فقال يا أمير المؤمنين من كانت الخلافة زائنته فقد زينتها و من كانت شرفته
فقد شرفتها فإنك لكما قال القائل

و إذا الدرزان حسن وجوه # كان للدر حسن وجهك زينا.

فقال عمر بن عبد العزيز لقد أعطي صاحبكم هذا مقولا و حرم معقولا
و أمره أن يجلس .

و لما عقد معاوية البيعة لابنه يزيد قام الناس يخطبون فقال معاوية
لعمرو بن سعيد الأشدق قم فاخطب يا أبا أمية فقام فقال أما بعد فإن يزيد
ابن أمير المؤمنين أمل تأملونه و أجل تأمنونه إن افتقرتم إلى حلمه وسعكم
و إن احتجتم إلى رأيه أرشدكم و إن اجتديتم ذات يده أغناكم و شملكم جذع
قارح سوبق فسبق و موجد فمجد

و قورع فقرع و هو خلف أمير المؤمنين و لا خلف منه فقال معاوية
أوسعت يا أبا أمية فاجلس فإنما أردنا بعض هذا .

**1- و أثنى رجل على علي ع في وجهه ثناء أوسع فيه و
كان عنده متهما فقال له أنا دون ما تقول و فوق ما في نفسك.**
و قال ابن عباس لعتبة بن أبي سفيان و قد أثنى عليه فأكثر رويدا فقد
أمهيت يا أبا الوليد يعني بالغت يقال أمهى حافر البئر إذا استقصى حفرها
(1) - .

فأما قوله ع **و لا يكونن المحسن و المسيء عندك بمنزلة
سواء** فقد أخذه الصابي فقال و إذا لم يكن للمحسن ما يرفعه و للمسيء
ما يضعه زهد المحسن في الإحسان و استمر المسيء على الطغيان و قال
أبو الطيب

شر البلاد بلاد لا صديق بها # و شر ما يكسب الإنسان ما يصم (1) و شر ما قبضته راحتي فنص #
شهب البزاة سواء فيه و الرخم.

و كان يقال قضاء حق المحسن أدب للمسيء و عقوبة المسيء جزاء
للمحسن - وَ إِعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ وَال رَاعِ بِرِعِيَّتِهِ مِنْ
إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ وَ تَخْفِيفِهِ الْمَثُوتَاتِ عَلَيْهِمْ وَ تَرَكِ اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ
لَهُ قَبْلَهُمْ فَلْيَكُنْ مِنْكَ فِي ذَلِكَ أَمْرٌ يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنُ الظَّنِّ بِرِعِيَّتِكَ فَإِنَّ
حُسْنَ الظَّنِّ يَفْطَعُ عَنْكَ نَصَبًا طَوِيلًا وَ إِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسَنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسَنَ
بِلَاؤُكَ عِنْدَهُ وَ إِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بِلَاؤُكَ عِنْدَهُ

وَلَا تَنْفُضْ سُنَّةَ صَالِحَةٍ عَمِلَ بِهَا صُدُورُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَاجْتَمَعَتْ بِهَا الْأَلْفَةُ وَصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ وَ لَا تُحَدِّثَنَّ سُنَّةً تَضُرُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاضِي تِلْكَ السُّنَنِ فَيَكُونَ الْأَجْرُ لِمَنْ سَنَّهَا وَالْوِزْرُ عَلَيْكَ بِمَا تَقَصَّصْتَ مِنْهَا وَ أَكْثَرَ مُدَارَسَةَ الْعُلَمَاءِ وَ مُنَاقَشَةَ الْحُكَمَاءِ فِي تَثْبِيْتِ مَا صَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرٌ بِإِلَادِكَ وَ إِقَامَةِ مَا اسْتَقَامَ بِهِ النَّاسُ قَبْلَكَ (1) .- خلاصة صدر هذا الفصل أن من أحسن إليك حسن ظنه فيك و من أساء إليك استوحش منك و ذلك لأنك إذا أحسنت إلى إنسان و تكرر منك ذلك الإحسان تبع ذلك اعتقادك أنه قد أحبك ثم يتبع ذلك الاعتقاد أمر آخر و هو أنك تحبه لأن الإنسان مجبول على أن يحب من يحبه و إذا أحببته سكنت إليه و حسن ظنك فيه و بالعكس من ذلك إذا أسأت إلى زيد لأنك إذا أسأت إليه و تكررت الإساءة تبع ذلك اعتقادك أنه قد أبغضك ثم يتبع ذلك الاعتقاد أمر آخر و هو أن تبغضه أنت و إذا أبغضته انقبضت منه و استوحشت و ساء ظنك به .

قال المنصور للربيع سلني لنفسك قال يا أمير المؤمنين ملأت يدي فلم يبق عندي موضع للمسألة قال فسلني لولدك قال أسألك أن تحبه فقال المنصور يا ربيع إن الحب لا يسأل و إنما هو أمر تقتضيه الأسباب قال يا أمير المؤمنين و إنما أسألك أن تزيد من إحسانك فإذا تكرر أحبك و إذا أحبك أحببته فاستحسن

المنصور ذلك (1) - ثم نهاه عن نقض السنن الصالحة التي قد عمل بها من قبله من صالحى الأمة فيكون الوزر عليه بما نقض و الأجر لأولئك بما أسسوا (2) - ثم أمره بمطارحة العلماء و الحكماء في مصالح عمله فإن المشورة بركة و من استشار فقد أضاف عقلا إلى عقله .

و مما جاء في معنى الأول قال رجل لإياس بن معاوية من أحب الناس إليك قال الذين يعطوني قال ثم من قال الذين أعطاهم .

و قال رجل لهشام بن عبد الملك إن الله جعل العطاء محبة و المنع مبغضة فأعني على حبك و لا تعني في بغضك و اعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بغضها إلا ببغض و لا غنى ببغضها عن بعض فمئها جنود الله و مئها كتاب العامة و الخاصة و مئها قضاة العدل و مئها عمال الإنصاف و الرفق و مئها أهل الجزية و الخراج من أهل الذمة و مسلمة الناس و مئها التجار و أهل الصناعات و مئها الطبقة السفلى من ذوي الحاجات و المسكنة و كل قد سمى الله له سهمه و وضع على حده و قريسته قريضة في كتابه أو سنة 14 نبيه ص عهداً منه عندنا محفوظاً فالجنود بأذن الله حصون الرعية و زين الؤلاة و عز الدين و سبل الأمن و ليسر تقوم الرعية إلا بهم ثم لا قوام للجنود إلا بما يخرج الله لهم من الخراج الذي يفوق به على جهاد عدوهم و يعتمدون عليه فيما يصلحهم و يكون من وراء حاجتهم ثم لا قوام لهدين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاة و العمال

وَالْكِتَابِ لِمَا يُحْكُمُونَ مِنَ الْمَعَادِ وَ يَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ وَ يُؤْتَمَنُونَ عَلَيْهِ مِنْ حَوَاصِّ الْأُمُورِ وَ عَوَامِّهَا وَ لَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعًا إِلَّا بِالتَّجَارِ وَ دَوِي الصَّنَاعَاتِ فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ وَ يُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ وَ يَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفِّقِ بِأَيْدِيهِمْ مِمَّا مَا لَا يَبْلُغُهُ رَفْقُ غَيْرِهِمْ ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَ الْمَسْكِنَةِ الَّذِينَ يَحِقُّ رَفْدُهُمْ وَ مَعُونَتُهُمْ وَ فِي اللَّهِ لِكُلِّ سَعَةٍ وَ لِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ يَقْدِرُ مَا يُضْلِحُهُ وَ لَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلَزَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِالْإِهْتِمَامِ وَ الْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ وَ تَوْطِينِ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ وَ الصَّبْرِ عَلَيْهِ فِيمَا خَفَّ عَلَيْهِ أَوْ ثَقَلَ (1) - . قَالَتِ الْحَكَمَاءُ الْإِنْسَانَ مَدْنِي بِالطَّبِيعِ وَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ خَلَقَ خَلْقَةً لَا بَدَّ مَعَهَا مِنْ أَنْ يَكُونَ مَنْضُمًا إِلَى أَشْخَاصٍ مِنْ بَنِي جَنْسِهِ وَ مَتَمَدَّنَا فِي مَكَانٍ بَعِينِهِ وَ لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْمَتَمَدَّنِ سَاكِنَ الْمَدِينَةِ ذَاتِ السُّورِ وَ السُّوقِ بَلْ لَا بَدَّ أَنْ يَقِيمَ فِي مَوْضِعٍ مَا مَعَ قَوْمٍ مِنَ الْبَشَرِ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَضْطَرٌّ إِلَى مَا يَأْكُلُهُ وَ يَشْرَبُهُ لِيَقِيمَ صُورَتَهُ وَ مَضْطَرٌّ إِلَى مَا يَلْبَسُهُ لِيُدْفَعَ عَنْهُ أَذَى الْحَرِّ وَ الْبَرْدِ وَ إِلَى مَسْكَنِ يَسْكُنُهُ لِيُرِدَ عَنْهُ عَادِيَةٌ غَيْرُهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَ لِيَكُونَ مَنْزِلًا لَهُ لِيَتِمَكَّنَ مِنَ التَّصَرُّفِ وَ الْحَرَكَةِ عَلَيْهِ وَ مَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ وَحْدَهُ لَا يَسْتَقِلُّ بِالْأُمُورِ الَّتِي عَدَدْنَاهَا بَلْ لَا بَدَّ مِنْ جَمَاعَةٍ يَحْرَثُ بَعْضُهُمْ لِغَيْرِهِ الْحَرْثَ وَ ذَلِكَ الْغَيْرُ يَحْوِكُ لِلْحَرَاثِ الثُّوبَ وَ ذَلِكَ الْحَائِكُ يَبْنِي لَهُ غَيْرَهُ الْمَسْكَنَ وَ ذَلِكَ الْبِنَاءُ يَحْمِلُ لَهُ

غيره (1) الماء و ذلك السقاء يكفيه غيره أمر تحصيل الآلة التي يطحن بها الحب و يعجن بها الدقيق و يخبز بها العجين و ذلك المحصل لهذه الأشياء يكفيه غيره الاهتمام بتحصيل الزوجة التي تدعو إليها داعية الشبق فيحصل مساعدة بعض الناس لبعض لو لا ذلك لما قامت الدنيا فلهذا معنى قوله **إنهم طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض و لا غناء ببعضها عن بعض**

ثم فصلهم و قسمهم فقال منهم الجند (2) و منهم الكتاب و منهم القضاة و منهم العمال (2) و منهم أرباب الجزية من أهل الذمة و منهم أرباب الخراج من المسلمين و منهم التجار و منهم أرباب الصناعات و منهم ذوو الحاجات و المسكنة و هم أدون الطبقات (1) - .

ثم ذكر أعمال هذه الطبقات فقال الجند للحماية و الخراج يصرف إلى الجند و القضاة و العمال و الكتاب لما يحكمونه من المعاهد و يجمعونه من المنافع و لا بد لهؤلاء جميعا من التجار لأجل البيع و الشراء الذي لا غناء عنه و لا بد لكل من أرباب الصناعات كالحداد و النجار و البناء و أمثالهم (2) - ثم تلي هؤلاء الطبقة السفلى و هم أهل الفقر و الحاجة الذين تجب معونتهم و الإحسان إليهم (3) - .

و إنما قسمهم في هذا الفصل هذا التقسيم تمهيدا لما يذكره فيما بعد فإنه قد شرع بعد هذا الفصل فذكر طبقة طبقة و صنفا صنفا و أوصاه في كل طبقة و في كل صنف منهم بما يليق بحاله و كأنه (3) مهد هذا التمهيد كالفهرست لما يأتي بعده من التفصيل

(1) ب: «غير تحريف» .

(2-2) ساقط من ب، و أثبتته من ا د.

(3) ا: «فكأنه» .

قَوْلٍ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لِلَّهِ وَ 14 لِرَسُولِهِ وَ لِإِمَامِكَ وَ
 أَطَهَّرَهُمْ أَنْفُسَهُمْ جَبِيًّا وَ أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا مِمَّنْ يُبْطِئُ عَنِ الْعَصَبِ وَ يَسْتَرِيحُ إِلَى
 الْعُدْرِ وَ يَزَافُ بِالضُّعْفَاءِ وَ يَنْبُو عَلَى الْأَفْوِيَاءِ وَ مِمَّنْ لَا يُثِيرُهُ الْعُنْفُ وَ لَا يَقْعُدُ
 بِهِ الضَّعْفُ ثُمَّ الصَّقِ بِذَوِي الْمُرُوءَاتِ وَ الْأَحْسَابِ وَ أَهْلِ الْبَيْتَاتِ الصَّالِحَةِ وَ
 السَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ وَ الشَّجَاعَةِ وَ الْمَسْحَاءِ وَ السَّمَاخَةِ فَإِنَّهُمْ
 جَمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ وَ شُعْبٌ مِنَ الْعَرْفِ ثُمَّ تَفَقَّدُ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَتَفَقَّدُ الْوَالِدَانِ
 مِنْ وَلَدَيْهِمَا وَ لَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِهِ وَ لَا تَحْفِرَنَّ لَطْفًا
 تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وَ إِنْ قَلَّ فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَدْلِ النَّصِيحَةِ لَكَ وَ حُسْنِ الظَّنِّ بِكَ
 وَ لَا تَدْعُ تَفَقَّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمْ إِيكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لَطْفِكَ
 مَوْضِعًا يَنْتَفِعُونَ بِهِ وَ لِلْجَسِيمِ مَوْضِعًا لَا يَسْتَعْنُونَ عَنْهُ وَ لِيَكُنْ أَثْرُ رُءُوسِ
 جُنُودِكَ عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِهِ وَ أَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَّتِهِ بِمَا يَسْعُهُمْ وَ
 يَبْسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ حَتَّى يَكُونَ هَمُّهُمْ هَمًّا وَاحِدًا فِي جِهَادِ
 الْعَدُوِّ فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ وَ إِنْ أَفْضَلَ فِرَّةَ عَيْنِ الْوَلَاةِ
 اسْتِقَامَةَ الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ وَ طُهُورَ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ وَ إِنَّهُ لَا تَطَهَّرُ مَوَدَّتَهُمْ إِلَّا
 بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ وَ لَا تَصِحُّ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا بِحَيْطَنِهِمْ (1) عَلَى وِلَاةِ أُمُورِهِمْ
 الْأُمُورِ وَ قِلَّةِ اسْتِنْقَالِ دَوْلِهِمْ وَ تَرْكِ اسْتِنْبَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ فَافْسَحْ فِي
 أَمَالِهِمْ وَ وَاصِلْ مِنْ فِي حُسْنِ النَّتَاءِ عَلَيْهِمْ وَ تَعْدِيدِ مَا أَبْلَى دَوُومَ الْبَلَاءِ

(1) مخطوطة النهج: «بحيظتهم» بالياء المشددة المكسورة.

مِنْهُمْ فَإِنَّ كَثْرَةَ الذِّكْرِ لِحُسْنِ فِعَالِهِمْ أَفْعَالِهِمْ تَهْزُ الشَّجَاعَ وَ تُحَرِّضُ
 النَّكَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ إِعْرَفَ لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ مَا أَتَى وَ لَا تَضُمَّنَ بِلَاءَ أَمْرٍ
 إِلَى غَيْرِهِ وَ لَا تُفَصِّرَنَّ بِهِ دُونَ غَايَةِ بِلَائِهِ وَ لَا يَدْعُوَنَّكَ شَرَفُ أَمْرٍ إِلَى أَنْ
 تُعْظِمَ مِنْ بِلَائِهِ مَا كَانَ صَغِيرًا وَ لَا صَعَةُ أَمْرٍ إِلَى أَنْ تَسْتِصْغِرَ مِنْ بِلَائِهِ مَا
 كَانَ عَظِيمًا وَ أُرِدُّ إِلَى اللَّهِ وَ 14 رَسُولِهِ مَا يُضِلُّكَ مِنَ الْخُطُوبِ وَ يَنْتَسِبُهُ
 عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ تَعَالَى لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ **يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ
 فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ 14 الرَّسُولِ (1)** قَالَ الرَّدُّ إِلَى
 اللَّهِ الْأَخْذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ وَ الرَّدُّ إِلَى 14 الرَّسُولِ الْأَخْذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ
 الْمُفَرَّقَةِ (1) .- هذا الفصل مختص بالوصاية فيما يتعلق بأمراء الجيش أمره
 أن يولى أمر الجيش من جنوده من كان **أنصحهم لله** في ظنه و **أطهرهم
 جيبا** أي عفيفا أميناً و يكنى عن العفة و الأمانة بطهارة الجيب لأن الذي
 يسرق يجعل المسروق في جيبه .

فإن قلت و أي تعلق لهذا بولاة الجيش إنما ينبغي أن تكون هذه الوصية
 في ولاة الخراج قلت لا بد منها في أمراء الجيش لأجل الغنائم .

ثم وصف ذلك الأمير فقال **ممن يبطن عن الغضب و يستريح
 إلى العذر أي يقبل**

أدنى عذر و يستريح إليه و يسكن عنده و **يرؤف (1) على الضعفاء** يرفق بهم و يرحمهم و الرأفة الرحمة و **ينبو عن الأقوياء** يتجافى عنهم و يبعد أي لا يمكنهم من الظلم و التعدي على الضعفاء و **لا يثيره العنف** لا يهيج غضبه عنف و قسوة و **لا يقعد به الضعف** أي ليس عاجزا (1) - .

ثم أمره أن **يلصق بذوي الأحساب و أهل البيوتات** أي يكرمهم و يجعل معوله في ذلك عليهم و لا يتعداهم إلى غيرهم و كان يقال عليكم بذوي الأحساب فإن هم لم يتكروا استحيوا (2) .

ثم ذكر بعدهم **أهل الشجاعة و السخاء** ثم قال إنها **جماع من الكرم و شعب من العرف من** هاهنا زائدة و إن كانت في الإيجاب على مذهب أبي الحسن الأخفش أي جماع الكرم أي يجمعه **14- كقول 14 النبي ص الخمر جماع الإثم. و العرف المعروف** .

و كذلك **من** في قوله **و شعب من العرف** أي شعب العرف أي هي أقسامه و أجزاءه و يجوز أن تكون **من** على حقيقتها للتبعيض أي هذه خلال جملة من الكرم و أقسام المعروف و ذلك لأن غيرها أيضا من الكرم و المعروف و نحو العدل و العفة (2) - .

قوله **ثم تفقد من أمورهم** الضمير هاهنا يرجع إلى الأجناد لا إلى الأمراء لما سنذكره مما يدل الكلام عليه .

فإن قلت إنه لم يجر للأجناد ذكر فيما سبق و إنما المذكور الأمراء قلت كلا بل سبق ذكر الأجناد و هو قوله **الضعفاء و الأقوياء** .

(1) د: «يرأف» ، تحريف...

(2) د: «استحسبوا» ، ب: «استحسبوا» ، و أثبت ما في ا.

و أمره ع أن يتفقد من أمور الجيش ما يتفقد الوالدان من حال الولد و أمره ألا يعظم عنده ما يقوهم به و إن عظم و ألا يستحقر شيئاً تعهدهم به و إن قل و ألا يمنعه تفقد جسيم أمورهم عن تفقد صغيرها (1) - و أمره أن يكون أثر رءوس جنوده عنده و أحظاهم عنده و أقربهم إليه من واساهم في معونته هذا هو الضمير الدال على أن الضمير المذكور أولاً للجنود لا لأمراء الجنود لو لا ذلك لما انتظم الكلام .

قوله **من خلوف أهليهم** أي ممن يخلفونه من أولادهم و أهليهم .

ثم قال **لا يصح نصيحة الجنود لك إلا بحيطتهم على ولاتهم** أي بتعطفهم عليهم و تحنهم و هي الحيطه على وزن الشيمه مصدر حاطه يحوطه حوطاً و حياطاً و حيطه أي كلاًه و رعاه و أكثر الناس يروونها إلا بحيطتهم بتشديد الياء و كسرهما و الصحيح ما ذكرناه (2) - .

قوله **و قلة استئغال دولهم** أي لا تصح نصيحة الجنود لك إلا إذا أحبوا أمراءهم ثم لم يستئغلو دولهم و لم يتمنوا زوالها (3) - .

ثم أمره أن يذكر في المجالس و المحافل بلاء ذوي البلاء منهم فإن ذلك مما يرهف عزم الشجاع و يحرك الجبان (4) - .

قوله **و لا تضمن بلاء امرئ إلى غيره** أي اذكر كل من أبلى منهم مفرداً غير مضموم ذكر بلاءه إلى غيره كي لا يكون مغموراً في جنب ذكر غيره .

ثم قال له لا تعظم بلاء ذوي الشرف لأجل شرفهم و لا تحقر بلاء ذوي الضعة لضعه أنسابهم بل اذكر الأمور على حقائقها (5) - .

ثم أمره **أن يرد إلى الله و 14رسوله ما يضلعه من الخطوب** أي ما يتوذه و يميله

لثقله و هذه الرواية أصح من رواية من رواها بالظاء و إن كان لتلك وجه

رسالة الإسكندر إلى أرسطو و رد أرسطو عليه

و ينبغي أن نذكر في هذا الموضوع رسالة أرسطو إلى الإسكندر في معنى المحافظة على أهل البيوتات و ذوي الأحساب و أن يخصهم بالرئاسة و الإمرة و لا يعدل عنهم إلى العامة و السفلة فإن في ذلك تشييدا لكلام 1أمير المؤمنين ع و وصيته .

لما ملك الإسكندر ايرانشهر و هو العراق مملكة الأكاسرة و قتل دارا بن دارا كتب إلى أرسطو و هو ببلاد اليونان عليك أيها الحكيم منا السلام أما بعد فإن الأفلاك الدائرة و العلل السماوية و إن كانت أسعدتنا بالأمور التي أصبح الناس لنا بها دائبين فإننا جد واجدين لمس الاضطرار إلى حكمتك غير جاحدين لفضلك و الإقرار بمنزلتك و الاستنامة (1) إلى مشورتك و الاقتداء برأيك و الاعتماد لأمرك و نهيك لما بلونا من جدا ذلك علينا و ذقنا من جنا منفعة حتى صار ذلك بنجوعه فينا و ترسخه في أذهاننا و عقولنا كالغذاء لنا فما ننفك نعول عليه و نستمد منه استمداد الجداول من البحور و تعويل الفروع على الأصول و قوة الأشكال بالأشكال و قد كان مما سيق إلينا من النصر و الفلج و أتيح لنا من الظفر و بلغنا في العدو من النكاية و البطش ما يعجز القول عن وصفه و يقصر شكر المنعم عن موقع الإنعام به و كان من ذلك أنا جاوزنا أرض سورية و الجزيرة إلى بابل و أرض فارس فلما حللنا بعقوة (2) أهلها و ساحة بلادهم لم يكن إلا ريشما تلقانا نفر منهم برأس ملكهم هدية إلينا و طلبا للحظوة عندنا فأمرنا بصلب من

(1) كذا في ا، و استنام إلى الأمر: سكن إليه؛ و في ب: «الاستبانة» .
(2) العقوة: ما حول الدار.

جاء به و شهرته لسوء بلائه و قلة ارعوائه و وفائه ثم أمرنا بجمع من كان هناك من أولاد ملوكهم و أحرارهم و ذي الشرف منهم فرأينا رجالا (1) عظيمة أجسامهم و أحلامهم حاضرة ألبابهم و أذهانهم رائعة مناظرهم و مناطقهم دليلا على أن ما يظهر من روائهم و منطقتهم أن وراءه من قوة أيديهم و بشدة نجدتهم و بأسهم ما لم يكن ليكون لنا سبيل إلى غلبتهم و إعطائهم بأيديهم لو لا أن القضاء أدالنا منهم و أظفرنا بهم و أظهرنا عليهم و لم نر بعيدا من الرأي في أمرهم أن نستأصل شأفتهم و نجتث أصلهم و نلحقهم بمن مضى من أسلافهم لتسكن القلوب بذلك الأمن إلى جرائرهم و بوائقهم فرأينا ألا نجعل بإسعاف بادئ الرأي في قتلهم دون الاستظهار عليهم بمشورتك فيهم فارفع إلينا رأيك فيما استشرناك فيه بعد صحته عندك و تقليبك إياه بجلي نظرك و سلام أهل السلام فليكن علينا و عليك .

فكتب إليه أرسطو لملك الملوك و عظيم العظماء الإسكندر المؤيد بالنصر على الأعداء المهدي له الظفر بالملوك من أصغر عبيده و أقل خوله أرسطو طاليس البخوع بالسجود و التذلل في السلام و الإذعان في الطاعة أما بعد فإنه لا قوة بالمنطق و إن احتشد الناطق فيه و اجتهد في تثقيف معانيه و تأليف حروفه و مبانيه على الإحاطة بأقل ما تناله القدرة من بسطة علو الملك و سمو ارتفاعه عن كل قول و إبرازه على كل وصف و اغترافه بكل إطناب و قد كان تقرر عندي من مقدمات إعلام فضل الملك في سهلة سبقه و بروز شأوه و يمن نقيته مذ أدت إلي حاسة بصري صورة شخصه و اضطرب في حس سمعي صوت لفظه و وقع وهمي

(1) ب: «رجالة» .

على تعقيب نجاح رأيه أيام كنت أؤدي إليه من تكلف تعليمي إياه ما أصبحت قاضيا على نفسي بالحاجة إلى تعلمه منه و مهما يكن مني إليه في ذلك فإنما هو عقل مردود إلى عقله مستنبطة أواليه و تواليه من علمه و حكمته و قد جلا إلى كتاب الملك و مخاطبته إياي و مسألته لي عما لا يتخالجني الشك في لقاح ذلك و إنتاجه من عنده فعنه صدر و عليه ورد و أنا فيما أشير به على الملك و إن اجتهدت فيه و احتشدت له و تجاوزت حد الوسع و الطاقة مني في استنظافه و استقصائه كالعدم مع الوجود بل كما لا يتجزأ في جنب معظم الأشياء و لكني غير ممتنع من إجابة الملك إلى ما سأل مع علمي و يقيني بعظيم غناه عني و شدة فاقتي إليه و أنا راد إلى الملك ما اكتسبته منه و مشير عليه بما أخذته منه فقائل له إن لكل تربة لا محالة قسما من الفضائل و إن لفارس قسما من النجدة و القوة و إنك إن تقتل أشرافهم تخلف الوجود علي أعقابهم و تورث سفلتهم على منازل عليتهم و تغلب أدنياءهم على مراتب ذوي أخطارهم و لم يبتل الملوك قط ببلاء هو أعظم عليهم و أشد توهينا لسلطانهم من غلبة السفلة و ذل الوجوه فاحذر الحذر كله أن تمكن تلك الطبقة من الغلبة و الحركة فإنه إن نجم منهم بعد اليوم على جندك و أهل بلادك ناجم دهمهم منه ما لا روية فيه و لا بقية معه فانصرف عن هذا الرأي إلى غيره و اعمد إلى من قبلك من أولئك العظماء و الأحرار فوزع بينهم مملكتهم و ألزم اسم الملك كل من وليته منهم ناحيته و اعقد التاج على رأسه و إن صغر ملكه فإن المتسمي بالملك لازم لاسمه و المعقود التاج على رأسه لا يخضع لغيره فليس ينشب (1) ذلك أن يوقع كل ملك منهم بينه و بين صاحبه تدابرا و تقاطعا و تغالبا على الملك و تفاخرا بالمال و الجند حتى ينسوا بذلك أضغانهم عليك و أوتارهم فيك و يعود حربهم لك حربا

(1) ا: «يلبث» .

بينهم وحنقهم عليك حنقا منهم على أنفسهم ثم لا يزدادون في ذلك بصيرة إلا أحدثوا لك بها استقامة إن دنوت منهم دانوا لك و إن نأيت عنهم تعززوا بك حتى يثب من ملك منهم على جاره باسمك و يسترهبه بجندك و في ذلك شاغل لهم عنك و أمان لأحداثهم بعدك و إن كان لا أمان للدهر و لا ثقة بالأيام .

قد أدبت إلى الملك ما رأيته لي حظا و علي حقا من إجابتي إياه إلى ما سألني عنه و محضته النصيحة فيه و الملك أعلى عينا و أنفذ روية و أفضل رأيا و أبعد همة فيما استعان بي عليه و كلفني بتبيينه و المشورة عليه فيه لا زال الملك متعرفا من عوائد النعم و عواقب الصنع و توطيد الملك و تنفيس الأجل و درك الأمل ما تأتي فيه قدرته على غاية قصوى ما تناله قدرة البشر .

و السلام الذي لا انقضاء له و لا انتهاء و لا غاية و لا فناء فليكن على الملك .

قالوا فعمل الملك برأيه و استخلف على ايران شهر أبناء الملوك و العظماء من أهل فارس فهم ملوك الطوائف الذين بقوا بعده و المملكة موزعة بينهم إلى أن جاء أردشير بن بابك فانتزع الملك منهم ثُمَّ اخْتَرَّ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ مِمَّنْ لَا تَضِيقُ بِهِ الْأُمُورُ وَ لَا تَمَحَّكُهُ الْخُصُومُ وَ لَا يَتَمَادَى فِي الزَّلَّةِ وَ لَا يَحْصِرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَيَّ الْحَقَّ إِذَا عَرَفَهُ وَ لَا تُشِيرُفُ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ وَ لَا يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَفْصَاهُ وَ أَوْقَفَهُمْ فِي السُّبُهَاتِ وَ آخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ وَ أَقْلَهُمْ تَبَرُّمًا بِمُرَاجَعَةِ الْحَضْمِ وَ أَصْبَرَهُمْ

عَلَى تَكْشِيفِ الْأُمُورِ وَ أَصْرَمَهُمْ عِنْدَ إِتِّصَاحِ الْحُكْمِ مِمَّنْ لَا يَزِدُّهُ إِطْرَاءٌ
 وَ لَا يَسْتَمِيلُهُ إِعْرَاءٌ وَ أَوْلِيكَ قَلِيلٌ ثُمَّ أَكْثَرَ تَعَاهَدَ قَضَائِهِ وَ أَفْسَحَ إِفْسَحَ لَهُ فِي
 الْبَدَلِ مَا يُزِيحُ يُزِيلُ عَلَيْهِ وَ تَقَلَّ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ وَ أَعْطَاهُ مِنَ الْمَنْزِلَةِ
 لَدَيْكَ مَا لَا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ لِتَأْمَنَ بِذَلِكَ إِغْتِيَالَ الرَّجَالِ لَهُ عِنْدَكَ
 فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظْرًا يَلِيغًا فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسِيرًا فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ
 يُعْمَلُ فِيهِ بِالْهَوَى وَ تُطَلَّبُ بِهِ الدُّنْيَا (1) .- **تمحكه الخصوم** تجعله ما حكاً
 أي لجوجاً محك الرجل أي لج و ماحك زيد عمراً أي لاجه .

قوله **و لا يتمادي في الزلة** أي إن زل رجوع و أناب و الرجوع إلى
 الحق خير من التماذي في الباطل .

قوله **و لا يحصر من الفيء** هو المعنى الأول بعينه و الفيء الرجوع
 إلا أن هاهنا زيادة و هو أنه لا يحصر أي لا يعيا في المنطق لأن من الناس من
 إذا زل حصر عن أن يرجع و أصابه كالفهامة و العي خجلا .

قوله **و لا تشرف نفسه** أي لا تشفق و الإشراف الإشفاق و الخوف
 و أنشد الليث

و من مضر الحمراء إشراف أنفس # علينا و حياها علينا تمضرا.

و قال عروة بن أذينة

لقد علمت و ما الإشراف من خلقي # أن الذي هو رزقي سوف يأتيني (1) .

و المعنى و لا تشفق نفسه و تخاف من فوت المنافع و المرافق .

ثم قال **و لا يكتفى بأدنى فهم** أي لا يكون قانعا بما يخطر له بادئ الرأي من أمر الخصوم بل يستقصي و يبحث أشد البحث (1) - .

قوله **و أقلهم تبرما بمراجعة** الخصم أي تضجرا و هذه الخصلة من محاسن ما شرطه ع فإن القلق و الضجر و التبرم قبيح و أقبح ما يكون من القاضي .

قوله **و أصرمهم** أي أقطعهم و أمضاهم و **ازدهاه** كذا أي استخفه و **الإطراء المدح و الإغراء** التحريض (2) - .

ثم أمره أن يتطلع على أحكامه و أقضيته و أن يفرض له عطاء واسعاً يملأ عينه و يتعفف به عن المرافق و الرشوات و أن يكون قريب المكان منه كثير الاختصاص به ليمنع قربه من سعاية الرجال به و تقيحهم ذكره عنده (3) - .

ثم قال **إن هذا الدين قد كان أسيراً** هذه إشارة إلى قضاة عثمان و حكامه و أنهم لم يكونوا يقضون بالحق عنده بل بالهوى لطلب الدنيا .

و أما أصحابنا فيقولون رحم الله عثمان فإنه كان ضعيفاً و استولى عليه أهله قطعوا الأمور دونه فإثمهم عليهم و عثمان بريء منهم

(1) اللسان شرف () .

فصل في القضاة و ما يلزمهم و ذكر بعض نوادرهم

14- قد جاء في الحديث المرفوع لا يقضي القاضي و هو غضبان. 14- و جاء في الحديث المرفوع أيضا من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه و إشارته و مجلسه و مقعده. دخل ابن شهاب على الوليد أو سليمان فقال له يا ابن شهاب ما حديث يرويه أهل الشام قال ما هو يا أمير المؤمنين قال إنهم يروون أن الله تعالى إذا استرعى عبدا رعية كتب له الحسنات و لم يكتب عليه السيئات فقال كذبوا يا أمير المؤمنين أيما أقرب إلى الله نبي أم خليفة قال بل نبي قال فإنه تعالى يقول لنبيه داود **يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَ لَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ (1)** فقال سليمان إن الناس ليغرونا عن ديننا .

و قال بكر بن عبد الله العدوي لابن أرمطة و أراد أن يستقضيه و الله ما أحسن القضاء فإن كنت صادقا لم يحل لك أن تستقضي من لا يحسن و إن كنت كاذبا فقد فسقت و الله لا يحل أن تستقضي الفاسق .
و قال الزهري ثلاث إذا كن في القاضي فليس بقاض أن يكره اللائمة و يحب المحمدة و يخاف العزل .

و قال محارب بن زياد للأعمش وليت القضاء فبكى أهلي فلما عزلت بكى أهلي فما أدري مم ذلك قال لأنك وليت القضاء و أنت تكرهه و تجزع منه

(1) سورة ص 26.

فبكى أهلك لجزعك و عزلت عنه فكرهت العزل و جزعت فبكى أهلك
لجزعك قال صدقت .

أتي ابن شبرمة يقوم يشهدون على قراح (1) نخل فشهدوا و كانوا
عدولا فامتحنهم فقال كم في القراح (1) من نخلة قالوا لا نعلم فرد شهادتهم
فقال له أحدهم أنت أيها القاضي تقضي في هذا المسجد منذ ثلاثين سنة
فأعلمنا كم فيه من أسطوانة فسكت و أجازهم .

خرج شريك و هو على قضاء الكوفة يتلقى الخيزران و قد أقبلت تريد
الحج و قد كان استقضي و هو كاره فأتي شاهي (2) فأقام بها ثلاثا فلم تواف
فخف زاده و ما كان معه فجعل يبله بالماء و يأكله بالملح فقال العلاء بن
المنهال الغنوي

فإن كان الذي قد قلت حقا # بأن قد أكرهوك على القضاء (3) فما لك موضعا في كل يوم # تلقى
من يحج من النساء

مقيما في قرى شاهي ثلاثا # بلا زاد سوى كسر و ماء.

و تقدمت كلثم بنت سريع مولى عمرو بن حريث و كانت جميلة و
أخوها الوليد بن سريع إلى عبد الملك بن عمير و هو قاض بالكوفة فقضى
لها على أخيها فقال هذيل الأشجعي

أتاه وليد بالشهود يسوقهم # على ما ادعى من صامت المال و الخول

و جاءت إليه كلثم و كلامها # شفاء من الداء المخامر و الخبل

فأدلى وليد عند ذاك بحقه # و كان وليد ذا مرأ و ذا جدل

فدلته القبطي حتى قضى لها # بغير قضاء الله في محكم الطول

(1) القراح هنا: البستان، و انظر ياقوت (قح) .

(2) شاهي: موضع قرب القادسية.

(3) الخبر و الأبيات في معجم البلدان 5: 224.

فلو كان من في القصر يعلم علمه # لما استعمل القبطي فينا على عمل
 له حين يقضي للنساء تخاوص # و كان و ما فيه التخاوص و الحول
 إذا ذات دل كلمته لحاجة # فهم بأن يقضي تنحج أو سعل
 و برق عينيه و لآك لسانه # يرى كل شيء ما خلا وصلها جلل.

و كان عبد الملك بن عمير يقول لعن الله الأشجعي و الله لربما جاءتني
 السعلة و النحنة و أنا في المتوضأ فأردهما لما شاع من شعره .

كتب عمر بن الخطاب إلى معاوية أما بعد فقد كتبت إليك في القضاء
 بكتاب لم آلك و نفسي فيه خيرا الزم خمس خصال يسلم لك دينك و تأخذ
 بأفضل حظك إذا تقدم إليك الخصمان فعليك بالبينة العادلة أو اليمين
 القاطعة و ادن الضعيف حتى يشتد قلبه و ينسبط لسانه و تعهد الغريب فإنك
 إن لم تتعده ترك حقه و رجع إلى أهله و إنما ضيع حقه من لم يرفق به و
 أس بين الخصوم في لحظك و لفظك و عليك بالصلح بين الناس ما لم
 يستين لك فصل القضاء .

و كتب عمر إلى شريح لا تسارر و لا تضارر و لا تبع و لا تتبع في مجلس
 القضاء و لا تقض و أنت غضبان و لا شديد الجوع و لا مشغول القلب .

شهد رجل عند سوار القاضي فقال ما صناعتك فقال مؤدب قال أنا لا
 أجز شهادتك قال و لم قال لأنك تأخذ على تعليم القرآن اجرا قال و أنت
 أيضا تأخذ على القضاء بين المسلمين اجرا قال إنهم أكرهوني قال نعم
 أكرهوك على القضاء فهل أكرهوك على أخذ الأجر قال هلم شهادتك .

و دخل أبو دلامة ليشهد عند أبي ليلي فقال حين جلس بين يديه

إذا الناس غطوني تغطيت عنهم # و إن بحثوا عني ففيهم مباحث (1)

(1) الأغاني 10: 234، و فيه «إن الناس» .

وإن حفروا بئري حفرت بئارهم # ليعلم ما تخفيه تلك النبأث.

فقال بل نغطيك يا أبا دلامة و لا نبحتك و صرفه راضيا و أعطى المشهود عليه من عنده قيمة ذلك الشيء .

كان عامر بن الظرب العدواني حاكم العرب و قاضيا فنزل به قوم يستفتونه في الخنثى و ميراثه فلم يدر ما يقضي فيه و كان له جارية اسمها خصيلة ربما لامها في الإبطاء عن الرعي و في الشيء يجده عليها فقال لها يا خصيلة لقد أسرع هؤلاء القوم في غنمي و أطالوا المكث قالت و ما يكبر عليك من ذلك اتبعه مباله و خلاك ذم فقال لها مسي (1) خصيل بعدها أو روجي .

و قال أعرابي لقوم يتنازعون هل لكم في الحق أو ما هو خير من الحق قيل و ما الذي هو خير من الحق قال التحاط و الهضم فإن أخذ الحق كله مر .

و عزل عمر بن عبد العزيز بعض قضاته فقال لم عزلتني فقال بلغني أن كلامك أكثر من كلام الخصمين إذا تحاكما إليك .

و دخل إياس بن معاوية الشام و هو غلام فقدم خصما إلى باب القاضي في أيام عبد الملك فقال القاضي أ ما تستحيي تخاصم و أنت غلام شيخا كبيرا فقال الحق أكبر منه فقال اسكت ويحك قال فمن ينطق بحجتي إذا قال ما أظنك تقول اليوم حقا حتى تقوم فقال لا إله إلا الله فقام القاضي و دخل على عبد الملك و أخبره فقال اقض حاجته و أخرجه من الشام كي لا يفسد علينا الناس .

و اختصم أعرابي و حضري إلى قاض فقال الأعرابي أيها القاضي إنه و إن هملج (2) إلى الباطل فإنه عن الحق لعطوف .

و رد رجل جارية على رجل اشتراها منه بالحمق فترافعا إلى إياس بن معاوية

(1) في مجمع الأمثال 2: 295 «مسي سخيلا بعدها أو صبحى» .

(2) هملج: أسرع.

فقال لها إياس أي رجلك أطول فقالت هذه فقال أ تذكرين ليلة ولدتك أمك قالت نعم فقال إياس رد رد .

14- و جاء في الخبر المرفوع من رواية عبد الله بن عمر لا قدست أمة لا يقضى فيها بالحق. 14- و من الحديث المرفوع من رواية أبي هريرة ليس أحد يحكم بين الناس إلا جيء به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه فكه العدل و أسلمه الجور. 1- استعدى رجل على 1علي بن أبي طالب ع عمر بن الخطاب رضي الله عنه و 1علي جالس فالتفت عمر إليه فقال قم يا 1أبا الحسن فاجلس مع خصمك فقام فجلس معه و تناظرا ثم انصرف الرجل و رجع 1علي ع إلى محله فتبين عمر التغير في وجهه فقال يا 1أبا الحسن ما لي أراك متغيرا أ كرهت ما كان قال نعم قال و ما ذاك قال كنيته بحضرة خصمي هلا قلت قم يا 1علي فاجلس مع خصمك فاعتنق عمر 1عليا و جعل يقبل وجهه و قال بأبي أنتم بكم هدانا الله و بكم أخرجنا من الظلمة إلى النور . أبان بن عبد الحميد اللاحقي في سوار بن عبد الله القاضي

لا تقدح الظنة في حكمه # شيمته عدل و إنصاف

يمضي إذا لم تلقه شبهة # و في اعتراض الشك وقاف.

كان ببغداد رجل يذكر بالصلاح و الزهد يقال له رويم فولي القضاء فقال الجنيد من أراد أن يستودع سره من لا يفشيه فعليه برويم فإنه كتم حب الدنيا أربعين سنة إلى أن قدر عليها .

الأشهب الكوفي

يا أهل بغداد قد قامت قيامتكم # مذ صار قاضيكم نوح بن دراج

لو كان حيا له الحجاج ما سلمت # صحيحة يده من وسم حجاج .

و كان الحجاج يسم أيدي النبط بالمشراط و النيل .

لما وقعت فتنة ابن الزبير اعتزل شريح القضاء و قال لا أقضي في الفتنة فبقي لا يقضي تسع سنين ثم عاد إلى القضاء و قد كبرت سنه فاعترضه رجل و قد انصرف من مجلس القضاء فقال له أ ما حان لك أن تخاف الله كبرت سنك و فسد ذهنك و صارت الأمور تجوز عليك فقال و الله لا يقولها بعدك لي أحد فلزم بيته حتى مات .

قيل لأبي قلابة و قد هرب من القضاء لو أجبت قال أخاف الهلاك قيل لو اجتهدت لم يكن عليك بأس قال ويحكم إذا وقع السابح في البحر كم عسى أن يسبح .

دعا رجل لسليمان الشاذكوني فقال أرايك الله يا أبا أيوب على قضاء أصبهان قال و يحك إن كان و لا بد فعلى خراجها فإن أخذ أموال الأغنياء أسهل من أخذ أموال الأيتام .

ارتفعت جميلة بنت عيسى بن جراد و كانت جميلة كاسمها مع خصم لها إلى الشعبي و هو قاضي عبد الملك فقضى لها فقال هذيل الأشجعي

فتن الشعبي لما # رفع الطرف إليها

فتنته بثنايا # ها و قوسي حاجبيها

و مشنت مشيا رويدا # ثم هزت منكبيها

فقضى جورا على الخصم # و لم يقض عليها

فقبض الشعبي عليه و ضربه ثلاثين سوطا .

قال ابن أبي ليلى ثم انصرف الشعبي يوما من مجلس القضاء و قد شاعت الأبيات

و تناشدها الناس و نحن معه فمررنا بخادم تغسل الثياب و تقول

فتن الشعبي لما

و لا تحفظ تنمة البيت فوقف عليها و لقنها و قال

رفع الطرف إليها

ثم ضحك و قال أبعدہ الله و الله ما قضينا (1) لها إلا بالحق .

جاءت امرأة إلى قاض فقالت مات بعلي و ترك أبوين و ابنا و بني عم فقال القاضي لأبويه الثكل و لابنه اليتيم و لك اللائمة و لبني عمه الذلة و احلمي المال إلينا إلى أن ترتفع الخصوم .

لقي سفيان الثوري شريكا بعد ما استقضي فقال له يا أبا عبد الله بعد الإسلام و الفقه و الصلاح تلي القضاء قال يا أبا عبد الله فهل للناس بد من قاض قال و لا بد يا أبا عبد الله للناس من شرطي .

و كان الحسن بن صالح بن حي يقول لما ولي شريك القضاء أي شيخ أفسدوا .

14- قال أبو ذر رضي الله عنه قال لي 14رسول الله ص يا أبا ذر اعقل (2) ما أقول لك جعل يرددها على ستة أيام ثم قال لي في اليوم السابع أوصيك بتقوى الله في سريرتك و علانيتك و إذا أسأت فأحسن و لا تسألن أحدا شيئا و لو سقط سوطك و لا تتغلدن أمانة و لا تلين ولاية و لا تكفلن يتيما و لا تقضين بين اثنين. 14- أراد عثمان بن عفان أن يستقضي عبد الله بن عمر فقال له أ لست قد سمعت 14النبى ص يقول من استعاذ بالله فقد عاذ بمعاد قال بلى قال فإني أعوذ بالله منك أن تستقضيني .

(1) ا، د: «قضيت»، و أثبت ما في د.

(2) في د: «افعل» .

و قد ذكر الفقهاء في آداب القاضي (1) أموراً قالوا لا يجوز أن يقبل هدية في أيام القضاء إلا ممن كانت له عادة يهدي إليه قبل أيام القضاء و لا يجوز قبولها في أيام القضاء ممن له حكومة و خصومة و إن كان ممن له عادة قديمة و كذلك إن كانت الهدية أنفس و أرفع مما كانت قبل أيام القضاء لا يجوز قبولها و يجوز أن يحضر القاضي الولايم و لا يحضر عند قوم دون قوم لأن التخصيص يشعر بالميل و يجوز أن يعود المرضى و يشهد الجنائز و يأتي مقدم الغائب و يكره له مباشرة البيع و الشراء و لا يجوز أن يقضي و هو غضبان و لا جائع و لا عطشان و لا في حال الحزن الشديد و لا الفرح الشديد و لا يقضي و النعاس يغلبه و المرض يقلقه و لا و هو يدافع الأختين و لا في حر مزعج و لا في برد مزعج و ينبغي أن يجلس للحكم في موضع بارز يصل إليه كل أحد و لا يحتجب إلا لعذر و يستحب أن يكون مجلسه فسيحاً لا يتأذى بذلك هو أيضاً و يكره الجلوس في المساجد للقضاء فإن احتاج إلى وكلاء جاز أن يتخذهم و يوصيهم بالرفق بالخصوم و يستحب أن يكون له حبس و أن يتخذ كاتباً إن احتاج إليه و من شرط كاتبه أن يكون عارفاً بما يكتب به عن القضاء .

و اختلف في جواز كونه ذمياً و الأظهر أنه لا يجوز و لا يجوز أن يكون كاتبه فاسقاً و لا يجوز أن يكون الشهود عنده قوماً معينين بل الشهادة عامة فيمن استكمل شروطها ثم انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختياراً اختياراً و لا تولهم محاباةً و أثره فائهم جميعاً من شعب الجور و الخيانة و توح منهم أهل التجربة و الحياء من أهل البيوت الصالحة و القدم في الإسلام المتقدمة فائهم أكرماً أخلاقاً و أصح أعراضاً و أقل في المطامع إشفاقاً و أبلغ في عواقب الأمور نظراً

(1) كذا في ا، د و هو الصواب و في ب: «القضاء» .

ثُمَّ أَسْبَغَ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ وَ غَنَى لَهُمْ عَنْ تَتَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ وَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ تَلَمَّوْا أَمَاتَكَ ثُمَّ تَفَقَّدُوا أَعْمَالَهُمْ وَ إِبْعَثِ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَ الْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السَّبْرِ لِأُمُورِهِمْ حَدُّوهُ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ وَ الرَّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ وَ تَحْفَظُ مِنَ الْأَعْوَانِ فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَحْبَابُ عُيُونِكَ اِكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِدًا فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ وَ أَحَدْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ ثُمَّ تَصَبَّهَتْ بِمَقَامِ الْمَدْلَةِ وَ وَسَمَّتْهُ بِالْخِيَانَةِ وَ قَلَدَتْهُ عَارَ النَّهْمَةِ (1) - . لما فرغ ع من أمر القضاء شرع في أمر العمال و هم عمال السواد و الصدقات و الوقوف و المصالح و غيرها فأمره أن يستعملهم بعد اختبارهم و تجربتهم و ألا يوليهم محاباة لهم و لمن يشفع فيهم و لا أثره و لا إنعاما عليهم .

كان أبو الحسن بن الفرات يقول الأعمال للكفاة من أصحابنا و قضاء الحقوق على خواص أموالنا .

و كان يحيى بن خالد يقول من تسبب إلينا بشفاعة في عمل فقد حل عندنا محل من ينهض بغيره و من لم ينهض بنفسه لم يكن للعمل أهلا .

و وقع جعفر بن يحيى في رقعة متحرم به هذا فتى له حرمة الأمل فامتحنه بالعمل فإن كان كافيا فالسلطان له دوننا و إن لم يكن كافيا فنحن له دون السلطان .

ثم قال ع **فإنهما** يعني استعمالهم للمحاباة و الأثرة **جماع من شعب الجور و الخيانة** و قد تقدم شرح مثل هذه اللفظة و المعنى أن ذلك يجمع ضروبا من الجور و الخيانة أما الجور فإنه يكون قد عدل عن المستحق إلى غير المستحق ففي ذلك جور على المستحق .

و أما الخيانة فلأن الأمانة تقتضي تقليد الأعمال الأكفاء فمن لم يعتمد ذلك فقد خان من ولاة (1) - .

ثم أمره بتخير من قد جرب و من هو من أهل البيوتات و الأشراف لشدة الحرص على الشيء و الخوف من فواته (2) - .

ثم أمره **بإسباغ الأرزاق عليهم** فإن الجائع لا أمانة له و لأن الحجة تكون لازمة لهم إن خانوا لأنهم قد كفوا مؤونة أنفسهم و أهليهم بما فرض لهم من الأرزاق (3) - (1) .

ثم أمره بالتطلع عليهم و إذكاء (2) العيون و الأرصاد على حركاتهم .
و **حدوة** باعث يقال حداني هذا الأمر حدوة على كذا و أصله سوق الإبل و يقال للشمال حدواء لأنها تسوق السحاب (4) - .

ثم أمره بمؤاخذة من ثبتت خيانتته و استعادة المال منه و قد صنع عمر كثيرا من ذلك و ذكرناه فيما تقدم .

قال بعض الأكاسرة لعامل من عماله كيف نومك بالليل قال أنامه كله قال أحسنت لو سرقت ما نمت هذا النوم وَ تَفَقَّدَ أَمْرَ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ فَإِنَّ فِي صَلَاحِهِ وَ صَلَاحِهِمْ صَلَاحًا لِمَنْ سِوَاهُمْ وَ لَا صَلَاحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وَ أَهْلِيهِ وَ لِيَكُنْ نَظْرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظْرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ وَ مَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ وَ أَهْلَكَ

(1) في د «الرزق» .

(2) في ا، د «و باعث» .

الْعِيَادَ وَ لَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا فَإِنْ شَكُوا ثِقَلًا أَوْ عِلَّةً أَوْ انْقِطَاعَ شَرْبٍ أَوْ بَالَةً أَوْ إِجَالَةً أَرْضٍ اعْتَمَرَهَا عَرَقٌ أَوْ أَحْجَفَ بِهَا عَطَشٌ خَفَّتْ عَنْهُمْ بِمَا تَرَجُّو أَنْ يَصْلَحَ بِهِ أَمْرُهُمْ وَ لَا يَنْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّتْ بِهِ الْمُنُوتَةُ عَنْهُمْ فَإِنَّهُ دُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلَادِكَ وَ تَرْبِيِنِ وِلَايَتِكَ مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ تَنَائِهِمْ وَ تَبَجُّجِكَ بِاسْتِنْفَاصَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ مُعْتَمِدًا فَصَلِّ قُوَّتِهِمْ بِمَا دَخَرْتَ عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ وَ الثَّقَّةِ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ وَ رِفْقِكَ بِهِمْ فَزَبْمًا حَدَّتْ مِنَ الْأُمُورِ مَا إِذَا عَوَّلْتَ فِيهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِ إِحْتِمَالُوهُ طَيِّبَةً أَنْفُسُهُمْ بِهِ فَإِنَّ الْعُمَرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا جَمَلْتَهُ وَ إِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الْأَرْضِ مِنْ إِغْوَاذِ أَهْلِهَا وَ إِنَّمَا يُعَوَّرُ أَهْلُهَا لِإِشْرَافِ أَنْفُسِ الْوُلَاةِ عَلَى الْجَمْعِ وَ سُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ وَ قِلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعَبْرِ (1) .- انتقل ع من ذكر العمال إلى ذكر أرباب الخراج و دهاقين السواد فقال تفقد أمرهم فإن الناس عيال عليهم و كان يقال استوصوا بأهل الخراج فإنكم لا تزالون سمانا ما سمنوا (2) .

و رفع إلى أنوشروان أن عامل الأهواز قد حمل من مال الخراج ما يزيد على العادة و ربما يكون ذلك قد أحجف بالرعية فوقع يرد هذا المال على من قد استوفى منه فإن تكثير الملك ماله بأموال رعيته بمنزلة من يحصن سطوحه بما يقتلعه من قواعد بنيانه .

و كان على خاتم أنوشروان لا يكون عمرا ن حيث يجور السلطان .
و روي استحلاب الخراج بالحاء (1) - .

ثم قال **فإن شكوا ثقلا** أي ثقل طسق (1) الخراج المضروب عليهم
أو ثقل وطأة العامل .

قال **أو علة** نحو أن يصيب الغلة آفة كالجراد و البرق أو البرد .
قال **أو انقطاع شرب** (2) بأن ينقص الماء في النهر أو تتعلق أرض
الشرب عنه لفقد الحفر .

قال **أو بالة** يعني المطر .

قال **أو إحالة أرض اغتمرها غرق** يعني أو كون الأرض قد حالت و
لم يحصل منها ارتفاع لأن الغرق غمرها و أفسد زرعها .

قال **أو أحف بها عطش** أي أتلها .

فإن قلت فهذا هو انقطاع الشرب قلت لا قد يكون الشرب غير منقطع
و مع ذلك يجحف بها العطش بأن لا يكفيها الماء الموجود في الشرب .

ثم أمره أن **يخفف عنهم** متى لحقهم شيء من ذلك فإن التخفيف
يصلح أمورهم و هو و إن كان يدخل على المال نقصا في العاجل إلا أنه
يقتضي (3) توفير زيادة في الآجل فهو بمنزلة التجارة التي لا بد فيها من
إخراج رأس المال و انتظار عوده و عود ربحه .

(2) -

(1) في اللسان عن التهذيب: «الطسق شبه الخراج له مقدار معلوم؛ و ليس بعربى خالص» .

(2) الشرب بالكسر: النصيب من الماء.

(3) في د «يفضى إلى» .

قال و مع ذلك فإنه يفضي إلى تزين بلادك بعمارتها و إلى أنك تبجح بين الولاة بإفاضة العدل في رعيتك معتمدا فضل قوتهم و معتمدا منصوب على الحال من الضمير في خفت الأولى أي خفت عنهم معتمدا بالتخفيف فضل قوتهم (1) - .

و الإجمام الترفيه .

ثم قال له و ربما احتجت فيما بعد إلى تكلفهم بحادث يحدث عندك المساعدة بمال يقسطونه عليهم قرضا أو معونة محضة فإذا كانت لهم ثروة نهضوا بمثل ذلك طيبة قلوبهم (1) به .

ثم قال ع **فإن العمران محتمل ما حملته .**

سمعت أبا محمد بن خلود و كان صاحب ديوان الخراج في أيام الناصر لدين الله يقول لمن قال له قد قيل عنك إن واسط و البصرة قد خربت لشدة العنف بأهلها في تحصيل الأموال فقال أبو محمد ما دام هذا الشط بحاله و النخل نابتا في منابته بحاله ما تخرب واسط و البصرة أبدا (2) - .

ثم قال ع **إنما تؤتى الأرض** أي إنما تدهى من إعواز أهلها أي من فقرهم .

قال و الموجب لإعوازهم طمع و لاتهم في الجباية و جمع الأموال لأنفسهم و لسلطانهم و سوء ظنهم بالبقاء يحتمل أن يريد به أنهم يظنون طول البقاء و ينسون الموت و الزوال .

و يحتمل أن يريد به أنهم يتخيلون العزل و الصرف فينتهزون الفرص و يقتطعون الأموال و لا ينظرون في عمارة البلاد

(1) في د «نفوسهم» .

عهد سابور بن أردشير لابنه

و قد وجدت في عهد سابور بن أردشير إلى ابنه كلاما يشابه كلام 1أمير المؤمنين ع في هذا العهد و هو قوله و اعلم أن قوام أمرك بدرور الخراج و درور الخراج بعمارة البلاد و بلوغ الغاية في ذلك استصلاح أهله بالعدل عليهم و المعونة لهم فإن بعض الأمور لبعض سبب و عوام الناس لخواصهم عدة و بكل صنف منهم إلى الآخر حاجة فاختر لذلك أفضل من تقدر عليه من كتابك و ليكونوا من أهل البصر و العفاف و الكفاية و استرسل إلى كل امرئ منهم شخصا (1) يضطلع به و يمكنه تعجيل الفراغ منه فإن اطلعت على أن أحدا منهم خان أو تعدى فنكل به و بالغ في عقوبته و احذر أن تستعمل على الأرض الكثير خراجها إلا البعيد الصوت العظيم شرف المنزلة .

و لا تولين أحدا من قواد جنديك الذين هم عدة للحرب و جنة من الأعداء شيئا من أمر الخراج فلعلك تهجم من بعضهم على خيانة في المال أو تضيع للعمل فإن سوغته المال و أغضيت له على التضييع كان ذلك هلاكا و إضرارا بك و برعيتك و داعية إلى فساد غيره و إن أنت كافأته فقد استفسدته و أضقت (2) صدره و هذا أمر توقيه حزم و الإقدام عليه خرق و التقصير فيه عجز .

و اعلم أن من أهل الخراج من يلجئ بعض أرضه و ضياعه إلى خاصة الملك و بطانته لأحد أمرين أنت حري بكراهما إما لامتناع من جور العمال و ظلم الولاة و تلك منزلة يظهر بها سوء أثر العمال و ضعف الملك و إخلاله بما تحت يده و إما للدفع عما يلزمهم

(1) في د «شقصا» .

(2) في د «و أضغت» .

من الحق و التيسر له و هذه خلة تفسد بها آداب الرعية و تنتقص بها
أموال الملك فاحذر ذلك و عاقب الملتجئين و الملجأ إليهم ركب زياد يوما
بالسوس يطوف بالضياح و الزروع فرأى عمارة حسنة فتعجب منها فخاف
أهلها أن يزيد في خراجهم فلما نزل دعا وجوه البلد و قال بارك الله عليكم
فقد أحسنتم العمارة و قد وضعت عنكم مائة ألف درهم ثم قال ما توفر
علي من تهالك غيرهم على العمارة و أمنهم جوري أضعاف ما وضعت عن
هؤلاء الآن و الذي وضعته بقدر ما يحصل من ذاك و ثواب عموم العمارة و
أمن الرعية أفضل ربح ثم أنظر في حال كتابك قول على أمورك خيرهم و
أخصن رسائلك التي تدخل فيها مكاييدك و أسرارك بأجمعهم لوجود لوجوه
صالح الأخلاق ممن لا تبطر الكرامة فيجترئ بها عليك في خلاف لك بحصرة
ملا و لا تقصر تقصير به العفلة عن إيراد مكاتبات عمالك عليك و إصدار
جواباتها على الصواب عنك و فيما يأخذ لك و يعطي منك و لا يضعف عقدا
إعتقده لك و لا يعجز عن إطلاق ما عقد عليك و لا يجهل مبلغ قدر نفسه في
الأمر فإن الجاهل بقدر نفسه يكون بقدر غيره أجهل ثم لا يكن اختيارك
إياهم على فراستك و استقامتك و حسن الظن منك

فَإِنَّ الرِّجَالَ يَتَعَرَّضُونَ يَتَعَرَّفُونَ لِفِرَاسَاتِ الْوُلَاةِ يَتَصَنِّعُهُمْ وَ حُسْنِ حَدِيثِهِمْ خِدْمَتِهِمْ وَ لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ وَ الْأَمَانَةِ نَبِيٌّ وَ لَكِنْ اِخْتَبَرَهُمْ بِمَا وُلُوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ فَاعْمِدْ لِأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَّةِ أَثْرًا وَ اعْرِفَهُمْ بِالْأَمَانَةِ وَجْهًا فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِيحَتِكَ لِلَّهِ وَ لِمَنْ وُلِيَتْ أَمْرُهُ وَ اجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْسًا مِنْهُمْ لَا يَفْهَرُهُ كَبِيرُهَا وَ لَا يَتَشَتُّ عَلَيْهِ كَبِيرُهَا وَ مَهْمَا كَانَ فِي كِتَابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَغَابَيْتَ عَنْهُ الرِّمْتَهُ . -

فصل فيما يجب على مصاحب الملك (1) -

لما فرغ من أمر الخراج شرع في أمر (1) الكتاب الذين يلون أمر الحضرة و يترسلون عنه إلى عماله و أمرائه و إليهم معاهد التدبير و أمر الديوان فأمره أن يتخير الصالح منهم و من يوثق على الاطلاع على الأسرار و المكاييد و الحيل و التدبيرات و من لا يبطره الإكرام و التقريب فيطمع فيجتري على مخالفته في ملأ من الناس و الرد عليه ففي ذلك من الوهن للأمير و سوء الأدب الذي انكشف الكاتب عنه ما لا خفاء به .

قال الرشيد للكسائي يا علي بن حمزة قد أحللتناك المحل الذي لم تكن تبلغه همتك فرونا من الأشعار أعفها و من الأحاديث أجمعها لمحاسن الأخلاق و ذاكرنا بأداب الفرس و الهند و لا تسرع علينا الرد في ملأ و لا تترك تثقيفنا في خلا .

و في آداب ابن المقفع لا تكونن صحبتك للسلطان إلا بعد رياضة منك لنفسك على

(1) في د «ذكر» .

طاعتهم في المكروه عندك و موافقتهم فيما خالفك و تقدير الأمور على أهوائهم دون هواك فإن كنت حافظاً إذا ولوك حذراً إذا قربوك أميناً إذا ائتمنوك تعلمهم و كأنك تتعلم منهم و تأديبهم و كأنك تتأدب بهم و تشكر لهم و لا تكلفهم الشكر ذليلاً إن صرموك راضياً إن أسخطوك و إلا فالبعد منهم كل البعد و الحذر منهم كل الحذر و إن وجدت عن السلطان و صحبته غنى فاستغن عنه فإنه من يخدم السلطان حق خدمته يخلى بينه و بين لذة الدنيا و عمل الأخرى و من يخدمه غير حق الخدمة فقد احتمل وزر الآخرة و عرض نفسه للهلكة و الفضيحة في الدنيا فإذا صحبت السلطان فعليك بطول الملازمة من غير إملال و إذا نزلت منه بمنزلة الثقة فاعزل عنه كلام الملق و لا تكثر له من الدعاء و لا تردن عليه كلاماً في حفل و إن أخطأ فإذا خلوت به فبصره في رفق و لا يكونن طلبك ما عنده بالمسألة و لا تستبطنه و إن أبطأ و لا تخبرنه أن لك عليه حقا و أنك تعتمد عليه ببلاء و إن استطعت ألا تنسى حقك و بلاءك بتجديد النصح و الاجتهاد فافعل و لا تعطينه المجهود كله من نفسك في أول صحبتك له و أعد موضعاً للمزيد و إذا سأل غيرك عن شيء فلا تكن المجيب .

و اعلم أن استلابك الكلام خفة فيك و استخفاف منك بالسائل و المسئول فما أنت قائل إن قال لك السائل ما إياك سألت أو قال المسئول أجب بمجالسته و محادثته أيها المعجب بنفسه و المستخف بسلطانه .

و قال عبد الملك بن صالح لمؤدب ولده بعد أن اختصه بمجالسته و محادثته يا عبد الله كن على التماس الحظ فيك بالسكوت أحرص منك على التماسه بالكلام فإنهم قالوا إذا أعجبك الكلام فاصمت و إذا أعجبك الصمت فتكلم و اعلم أن أصعب الملوك معاملة الجبار الفطن المتفقد فإن ابتليت بصحبته فاحترس و إن عوفيت فاشكر الله على السلامة فإن السلامة أصل كل نعمة لا تساعدني على ما يقبح بي و لا تردن علي

خطأ في مجلس و لا تكلفني جواب التشميت و التهئة و دع عنك كيف أصبح الأمير و كيف أمسى و كلمني بقدر ما أستنطقك و اجعل بدل التقريظ لي صواب الاستماع مني و اعلم أن صواب الاستماع أحسن من صواب القول فإذا سمعتني أتحدث فلا يفوتك منه شيء و أرني فهمك إياه في طرفك و وجهك فما ظنك بالملك و قد أحلك محل المعجب بما يسمعك إياه و أحلته محل من لا يسمع منه و كل من هذا يحبط إحسانك و يسقط حق حرمتك و لا تستدع الزيادة من كلامي بما تظهر من استحسان ما يكون مني فمن أسوأ حالا ممن يستكد الملوك بالباطل و ذلك يدل على تهاونه بقدر ما أوجب الله تعالى من حقهم و اعلم أني جعلتك مؤدبا بعد أن كنت معلما و جعلتك جليسا مقربا بعد أن كنت مع الصبيان مباحدا فمتى لم تعرف نقصان ما خرجت منه لم تعرف رجحان ما دخلت فيه و قد قالوا من لم يعرف سوء ما أولى لم يعرف حسن ما أبلى (1) - ثم قال ع و ليكن كاتبك غير مقصر عن عرض مكتوبات عمالك عليك و الإجابة عنها حسن الوكالة و النيابة عنك فيما يحتج به لك عليهم من مكتوباتهم و ما يصدره عنك إليهم من الأجوبة فإن عقد لك عقدا قواه و أحكمه و إن عقد عليك عقدا اجتهد في نقضه و حله (2) - قال و أن يكون عارفا بنفسه فمن لم يعرف قدر نفسه لم يعرف قدر غيره (3) - .

ثم نهاه أن يكون مستند اختياره لهؤلاء فراسته فيهم و غلبة ظنه بأحوالهم فإن التدليس ينم في ذلك كثيرا و ما زال الكتاب يتصنعون للأمرء بحسن الظاهر و ليس وراء ذلك كثير طائل في النصيحة و المعرفة و لكن ينبغي أن يرجع في ذلك إلى ما حكمت

به التجربة لهم و ما ولوه من قبل فإن كانت ولايتهم و كتابتهم حسنة مشكورة فهم هم و إلا فلا و يتعرفون لفراسات الولاة يجعلون أنفسهم بحيث يعرف بضروب من التصنع و روي يتعرضون (1) - .

ثم أمره أن يقسم فنون الكتابة و ضروبها بينهم نحو أن يكون أحدهم للرسائل إلى الأطراف و الأعداء و الآخر لأجوبة عمال السواد و الآخرة بحضرة الأمير في خاصته و داره و حاشيته و ثقاته .

ثم ذكر له أنه مأخوذ مع الله تعالى بما يتغابى عنه و يتغافل من عيوب كتابه فإن الدين لا يبيح الإغضاء و الغفلة عن الأعوان و الخول و يوجب التطلع عليهم

فصل في الكتاب و ما يلزمهم من الآداب

و اعلم أن الكاتب الذي يشير¹ أمير المؤمنين ع إليه هو الذي يسمى الآن في الاصطلاح العرفي وزيراً لأنه صاحب تدبير حضرة الأمير و النائب عنه في أموره و إليه تصل مكتوبات العمال و عنه تصدر الأجوبة و إليه العرض على الأمير و هو المستدرك على العمال و المهيمن عليهم و هو على الحقيقة كاتب الكتاب و لهذا يسمونه الكاتب المطلق .

و كان يقال للكاتب على الملك ثلاث رفع الحجاب عنه و اتهام الوشاة عليه و إفشاء السر إليه .

و كان يقال صاحب السلطان نصفه و كاتبه كله و ينبغي لصاحب الشرطة أن يطيل الجلوس و يديم العبوس و يستخف بالشفاعات .

و كان يقال إذا كان الملك ضعيفا و الوزير شرها و القاضي جائرا فرقوا الملك شعاعا .

و كان يقال لا تخف صولة الأمير مع رضا الكاتب و لا تثقن برضا الأمير مع سخط الكاتب و أخذ هذا المعنى أبو الفضل بن العميد فقال

و زعمت أنك لست تفكر بعد ما # علقت يداك بذمة الأمراء

هيهات قد كذبتك فكرتك التي # قد أوهمتك غنى عن الوزراء

لم تغن عن أحد سماء لم تجد # أرضا و لا أرض بغير سماء.

و كان يقال إذا لم يشرف الملك على أموره صار أغش الناس إليه وزيره .

و كان يقال ليس الحرب الغشوم بأسرع في اجتياح (1) الملك من تضييع مراتب الكتاب حتى يصيبها أهل النذالة و يزهد فيها أولو الفضل

فصل في ذكر ما نصحت به الأوائل الوزراء

و كان يقال لا شيء أذهب بالدول من استكفاء الملك الأسرار .

و كان يقال من سعادة جد المرء ألا يكون في الزمان المختلط و زيرا للسلطان .

و كان يقال كما أن أشجع الرجال يحتاج إلى السلاح و أسبق الخيل يحتاج إلى السوط و أحد الشفار يحتاج إلى المسن كذلك أحزم الملوك و أعقلهم يحتاج إلى الوزير الصالح .

و كان يقال صلاح الدنيا بصلاح الملوك و صلاح الملوك بصلاح الوزراء

(1) اجتياح الملك: الذهاب به.

و كما لا يصلح الملك إلا بمن يستحق الملك كذلك لا تصلح الوزارة إلا بمن يستحق الوزارة .

و كان يقال الوزير الصالح لا يرى أن صلاحه في نفسه كائن صلاحا حتى يتصل بصلاح الملك و صلاح رعيته و أن تكون عنايته فيما عطف الملك على رعيته و فيما استعطف قلوب الرعية و العامة على الطاعة للملك و فيما فيه قوام أمر الملك من التدبير الحسن حتى يجمع إلى أخذ الحق تقديم عموم الأمن و إذا طرقت الحوادث كان للملك عدة و عتادا و للرعية كافيا محتاطا و من ورائها محاميا ذابا يعنيه من صلاحها ما لا يعنيه من صلاح نفسه دونها .

و كان يقال مثل الملك الصالح إذا كان وزيره فاسدا مثل الماء العذب الصافي و فيه التمساح لا يستطيع الإنسان و إن كان سابحا و إلى الماء ظامئا دخوله حذرا على نفسه .

قال عمر بن عبد العزيز لمحمد بن كعب القرظي حين استخلف لو كنت كاتبني و ردءا لي على ما دفعت إليه قال لا أفعل و لكني سأرشدك أسرع الاستماع و أبطئ في التصديق حتى يأتيك واضح البرهان و لا تعملن ثبجتك فيما تكتفي فيه بلسانك و لا سوطك فيما تكتفي فيه بثبجتك و لا سيفك فيما تكتفي فيه بسوطك .

و كان يقال التقاط الكاتب للرشا و ضبط الملك لا يجتمعان .

و قال أبرويز لكاتبه اكنم السر و اصدق الحديث و اجتهد في النصيحة و عليك بالحذر فإن لك علي ألا أعجل عليك حتى أستأنني لك و لا أقبل فيك قولا حتى أستيقن و لا أطمع فيك أحدا فتغتا و اعلم أنك بمنجاة (1) رفعة فلا تحطنها و في

(1) المنجاة؛ ما ارتفع من الأرض.

ظل مملكة فلا تستزيلنه قارب الناس مجاملة من نفسك و باعدهم مسامحة عن عدوك و اقصد إلى الجميل ازدرعا لغدك و تنزه بالعفاف صونا لمروءتك و تحسن عندي بما قدرت عليه احذر لا تسرعن الألسنة عليك و لا تقبحن الأحداثة عنك و صن نفسك صون الدرة الصافية و أخلصها إخلاص الفضة البيضاء و عاتبها معاتبة الحذر المشفق و حصنها تحصين المدينة المنيعة لا تدعن أن ترفع إلى الصغير فإنه يدل على (1) الكبير و لا تكتمن عنى الكبير فإنه ليس بشاغل عن الصغير هذب أمورك ثم القني بها و احكم أمرك ثم راجعني فيه و لا تجترئن علي فامتعض و لا تنقبض مني فأتهم و لا تمرضن ما تلقاني به و لا تخدجنه (2) و إذا أفكرت فلا تجعل و إذا كتبت فلا تعذر و لا تستعن بالفضول فإنها علاوة على الكفاية و لا تقصرن عن التحقيق فإنها هجنة بالمقالة و لا تلبس كلاما بكلام و لا تبعدن معنى عن معنى و أكرم لي كتابك عن ثلاث خضوع يستخفه و انتشار يهجنه و معان تعقد به و اجمع الكثير مما تريد في القليل مما تقول و ليكن بسطة كلامك على كلام السوقة كبسطة الملك الذي تحدثه على الملوك لا يكن ما نلته عظيما و ما تتكلم به صغيرا وإنما كلام الكاتب على مقدار الملك فاجعله عاليا كعلوه و فائقا كتفوقه وإنما جماع الكلام كله خصال أربع سؤالك الشيء و سؤالك عن الشيء و أمرك بالشيء و خبرك عن الشيء فهذه الخصال دعائم المقالات إن التمس إليها خامس لم يوجد و إن نقص منها واحد لم يتم فإذا أمرت فاحكم و إذا سألت فأوضح و إذا طلبت فأسمح و إذا أخبرت فحقق فإنك إذا فعلت ذلك أخذت بجراثيم القول كله فلم يشتهه عليك واردة و لم تعجزك صادرة أثبت في دواوينك ما أخذت و أحص فيها ما أخرجت و تيقظ لما تعطي و تجرد لما تأخذ و لا يغلبك النسيان عن الإحصاء و لا الأناة عن التقدم و لا تخرجن

(1) كذا في ا، و هو الوجه؛ و في ب: «عن الكبير» .
(2) التمريض: التوهين، و التخديج: أن تأتي بالشيء ناقصا.

وزن قيراط في غير حق و لا تعظمن إخراج الألوف الكثيرة في الحق و
ليكن ذلك كله عن مؤامرتي ثم استوص بالتجار و ذوي الصناعات و أوص بهم
خيراً المقيم منهم و المضطرب بماله و المترقب بدينه فإنهم مواد المنافع و
أسباب المرافق و جلابها من المباعيد و المطارح في برك و بحرك و سهلك و
جبلك و حيث لا يلتئم الناس لمواضعها و لا يجترؤون عليها فإنهم سلم لا
تخاف بأيقنته و صلح لا تخشى غائلته و تفقد أمورهم بحضرتك و في حواشي
بلادك و أعلم مع ذلك أن في كثير منهم ضيقاً قاحلياً و شحاً قبيحاً و اختكاراً
للمنافع و تحكما في البياعات و ذلك باب مصرية للعامية و عيب علي الؤلاة
فأمنع من الاختكار فإن 14 رسول الله ص منع منه و ليكن البيع بيعاً سمحاً
بموازن عدل و أسعار لا تجحف بالقريقين من البائع و المبتاع فمن قارف
حكرة بعد تهيك إياه فنكل به و عاقبه من في غير إسراف. خرج الآن إلى
ذكر **التجار و ذوي الصناعات** و أمره (1) بأن يعمل معهم الخير و أن
يوصى غيره من أمرائه و عماله أن يعملوا معهم الخير و **استوص** بمعنى
أوص

(1) ا، ب: «أمره» ، بدون واو.

نحو قر في المكان و استقر و علا قرنه و استعلاه .

و قوله **استوص بالتجار خيرا** أي أوص نفسك بذلك و منه **14- قول النبي ص استوصوا بالنساء خيرا**. و مفعولا استوص و أوص هاهنا محذوفان للعلم بهما و يجوز أن يكون **استوص** أي اقبل الوصية مني بهم و أوص بهم أنت غيرك .

ثم قسم ع الموصى بهم ثلاثة أقسام اثنان منها للتجار (1) و هما **المقيم و المضطرب** يعني المسافر و الضرب السير في الأرض قال تعالى **إِذَا صَرَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ** (2) و واحد لأرباب الصناعات و هو قوله **و المترفق بدنه** و روي بيديه تشية يد (1) - .

و **المطرح** الأماكن البعيدة .

و حيث لا يلتئم الناس لا يجتمعون و روي حيث لا يلتئم بحذف الواو ثم قال **فإنهم** أولو **سلم** يعني التجار و الصناع استعطفه عليهم و استماله إليهم .

و قال ليسوا كعمال الخراج و أمراء الأجناد فجانبهم ينبغي أن يراعى و حالهم يجب أن يحاط و يحمى إذ لا يتخوف منهم بأثرة لا في مال يخونون فيه و لا في دولة يفسدونها (2) - و **حواشي البلاد** أطرافها .

ثم قال له قد يكون في كثير منهم نوع من الشح و البخل فيدعوهم ذلك إلى الاحتكار في الأقوات و الحيف في البياعات و الاحتكار (3) ابتياع الغلات في أيام

(1) د: «التجار» .

(2) سورة النساء 101.

(3) د: «فالاحتكار» .

رخصها و ادخارها في المخازن (1) إلى أيام الغلاء و القحط و الحيف
تطفيف في الوزن و الكيل و زيادة في السعر (2) و هو الذي عبر عنه
بالتحكم و قد نهى 14رسول الله ص عن الاحتكار و أما التطفيف و زياد
التسعير فمنهي عنهما في نص الكتاب (1) - (3) .

و **قار ف حكرة** واقعها و الحاء مضمومة و أمره أن يؤدب فاعل ذلك
من غير إسراف و ذلك أنه دون المعاصي التي توجب الحدود فغاية أمره من
التعزير الإهانة و المنع ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم
من المساكين و المحتاجين و أهل البؤسى و الرمتى فإن في هذه الطبقة
قائماً و معتراً و إحفظ الله لله ما استخفظك من حقه فيهم و اجعل لهم
قيماً من بيت مالك و قيسماً من غلات صوافي الإسلام في كل بلد فإن
للأقصى منهم مثل الذي للأدنى و كل قد استرعت حقه و لا يسعلك عنهم
بطر قائك لا تغدر بتضيع التافة بتضيعك التافة لإحكام الكثير المهم فلا
تسخص همك عنهم و لا تصغر حدك لهم و تفقد أمور من لا يصل إليك منهم
ممن تفتحهم العيون و تحقره الرجال ففرغ لأولئك ثقتك من أهل الحشية و
التواضع فليرفع إليك أمورهم ثم اعمل فيهم بالإعذار إلى الله سبحانه يوم
تلقاه فإن هؤلاء من بين الرعية أحوح إلى الإنصاف من غيرهم و كل فأعذر
إلى الله في تادية حقه إليه

(1) د: «المحارز» .

(2) د: «التسعير» .

(3) و هو قوله تعالى: **وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ** .

وَتَعَهَّدُ أَهْلَ الْيَتِيمِ وَ دَوِي الرِّقَّةِ فِي الْيَسَنِ مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَهُ وَ لَا يَنْصِبُ
لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ وَ ذَلِكَ عَلَى الْوَلَاةِ تَقِيلُ وَ الْحَقُّ كُلُّهُ تَقِيلُ وَ قَدْ يُحَقِّقُهُ اللَّهُ
عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَّرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ وَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللَّهِ لَهُمْ
(1) - . انتقل من التجار و أرباب الصناعات إلى ذكر فقراء الرعية و مغموربها
فقال **و أهل البؤسى** و هي البؤس كالنعمة للنعم **و الزمنى** أولو
الزمانة .

و **القانع** السائل و **المعتر** الذي يعرض لك و لا يسألك و هما من
ألفاظ الكتاب العزيز (2) - (1) .

و أمره أن يعطيهم من بيت مال المسلمين لأنهم من الأصناف
المذكورين في قوله تعالى **وَ اعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ**
خُمُسَهُ وَ 14 لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ
السَّبِيلِ (2) و أن يعطيهم من **غلات صوافي الإسلام** و هي الأرضون
التي لم يوجف عليها ب **حَيْلٍ وَ لَا رِكَابٍ** و كانت صافية 14 لرسول الله ص
فلما قبض صارت لفقراء المسلمين و لما يراه الإمام من مصالح الإسلام .

ثم قال له **فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى** أي كل فقراء
المسلمين سواء في سهامهم ليس فيها أقصى و أدنى أي لا تؤثر من هو
قريب إليك أو إلى أحد من خاصتك على من هو بعيد ليس له سبب إليك و لا
علقة بينه و بينك و يمكن أن يريد به لا تصرف غلات ما كان من الصوافي
في بعض البلاد إلى مساكين ذلك

(1) و هو قوله تعالى في سورة الحج 36: **فَكُلُوا مِنْهَا وَ اطْعِمُوا الْقَانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ** .
(2) سورة الأنفال 41.

البلد خاصة فإن حق البعيد عن ذلك البلد فيها كمثل حق المقيم في ذلك البلد (1) - .

و **التافه** الحقير و أشخصت زيدا من موضع كذا أخرجه عنه و فلان يصغر خده للناس أي يتكبر عليهم (2) - .

و **تفتحه العيون** تزدرية و تحتقره (3) - و **الإعذار إلى الله** الاجتهاد و المبالغة في تأدية حقه و القيام بفرائضه .

كان بعض الأكاسرة يجلس للمظالم بنفسه و لا يثق إلى غيره و يقعد بحيث يسمع الصوت فإذا سمعه أدخل المتظلم فأصيب بصمم في سمعه فنادى مناديه أن الملك يقول أيها الرعية إني إن أصبت بصمم في سمعي فلم أصب في بصري كل ذي ظلامة فليلبس ثوبا أحمر ثم جلس لهم في مستشرف له .

و كان 1لأمير المؤمنين ع بيت سماه بيت القصص يلقي الناس فيه رقايعهم و كذلك كان فعل المهدي محمد بن هارون الواثق من خلفاء بني العباس و **إِجْعَلْ لِدَوِي الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْمًا تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ وَ تَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِسًا عَامًّا فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ وَ تُفَعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَ أَعْوَانَكَ مِنْ أَحْرَاسِكَ وَ شُرَطِكَ حَتَّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ عَيْرٌ مُتَتَّعِعَ فَإِنِّي سَمِعْتُ 14رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ فِي عَيْرٍ مَوْطِنٍ لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لَا يُؤَخِّدُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقَّهُ مِنَ الْقَوِيِّ عَيْرٌ مُتَتَّعِعٍ**

ثُمَّ احْتَمَلَ الْخُرْقَ مِنْهُمْ وَالْعَيَّْ وَالنَّحَّ عَنْهُمْ الصَّيْقَ وَالْأَنْفَ يَبْسُطُ اللَّهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْتَأَفَ رَحْمَتِهِ وَيُوجِبُ لَكَ تَوَابَ طَاعَتِهِ وَأَعْطَى مَا أُعْطِيَتْ هَنِيئًا وَامْنَعُ فِي إِجْمَالٍ وَإِعْدَارٍ ثُمَّ أُمُورٌ مِنْ أُمُورِكَ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مُبَاشَرَتِهَا مِنْهَا إِجَابَةٌ عُمَّالِكَ بِمَا يَعْنَى عَنْهُ كِتَابُكَ وَمِنْهَا إِضْدَارٌ حَاجَاتِ النَّاسِ عِنْدَ يَوْمٍ وَرُودِهَا عَلَيْكَ بِمَا تَخْرُجُ بِهِ صُدُورُ أَعْوَانِكَ وَأَمُضٍ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلُهُ فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيهِ (1) . هذا الفصل من تتمة ما قبله و قد روي حتى يكلمك مكلّمهم فأعل من كلم و الرواية الأولى الأحسن .

و **غير متتبع** غير مزعج و لا مقلق و **المتتبع** في الخبر النبوي المتردد المضطرب في كلامه عيا من خوف لحقه و هو راجع إلى المعنى الأول (2) - .

و **الخرق** الجهل و روي ثم احتمل الخرق منهم و الغي و الغي و هو الجهل أيضا و الرواية الأولى أحسن (3) - .

ثم بين له ع أنه لا بد له من هذا المجلس لأمر آخر غير ما قدمه ع و ذلك لأنه لا بد من أن يكون في حاجات الناس ما يضيق به صدور أعوانه و النواب عنه فيتعين عليه أن يباشرها بنفسه و لا بد من أن يكون في كتب عماله الواردة عليه

ما يعيا كتابه عن جوابه فيجيب عنه بعلمه و يدخل في ذلك أن يكون فيها ما لا يجوز في حكم السياسة و مصلحة الولاية أن يطلع الكتاب عليه فيجيب أيضا عن ذلك بعلمه (1) - .

ثم قال له لا تدخل عمل يوم في عمل يوم آخر فيتعبك و يكدرك **فإن لكل يوم ما فيه** من العمل و اجعل لنفسك فيما بينك و بين الله تعالى أفضل تلك المواقف و اجرل تلك الأقسام و إن كانت كلها لله إذا صلحت فيها النبي و سلمت منها الرعية و ليكن في خاصة ما تخلص به لله دينك إقامة فرائضه التي هي له خاصة فأعط الله من بدتك في ليلك و نهارك و وف ما تقرنت به إلى الله سبحانه من ذلك كاملاً غير منلوم و لا منقوص بالغاً من بدتك ما بلغ و إذا قمت في صلاتك للناس فلا تكون متفراً و لا مضيقاً فإن في الناس من به العلة و له الحاجة و قد سألت 14 رسول الله ص حين وجهني إلى اليمن كيف أصلي بهم فقال صل بهم كصلاة أضعفهم و كن بالمؤمنين رحيماً (2) - . لما فرغ ع من وصيته بأمور رعيته شرع في وصيته بأداء الفرائض التي

افترضها الله عليه من عبادته و لقد أحسن ع في قوله **و إن كانت كلها لله** أي أن النظر في أمور الرعية مع صحة النية و سلامة الناس من الظلم من جملة العبادات و الفرائض أيضا .

ثم قال له **كاملا غير مثلوم** أي لا يحملنك شغل السلطان على أن تختصر الصلاة اختصارا بل صلها بفرائضها و سننها و شعائرها في نهارك و ليلك و إن أتعبك ذلك و نال من بدنك و قوتك (1) - .

ثم أمره إذا صلى بالناس جماعة ألا يطيل فينفرهم عنها و ألا يخدج الصلاة و ينقصها فيضيعها (1) .

ثم روى خيرا عن 14 النبي ص و هو قوله ع له **صل بهم كصلاة أضعفهم** و قوله **و كن بالمؤمنين رحيمًا** يحتمل أن يكون من تنمة الخبر النبوي و يحتمل أن يكون من كلام 1 أمير المؤمنين ع و الظاهر أنه من كلام 1 أمير المؤمنين من الوصية للأشتر لأن اللفظة الأولى عند أرباب الحديث هي المشهور في الخبر و أما بعدَ هَذَا بَعْدَ فَلَا تُطَوَّلَنَّ إِحْتِجَابَكَ عَنْ رَعِيَّتِكَ فَإِنَّ إِحْتِجَابَ الْوَلَاةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ شُعْبَةٌ مِنَ الصِّيقِ وَ قِلَّةٌ عِلْمٌ بِالْأُمُورِ وَ الْإِحْتِجَابُ مِنْهُمْ يَفْطَعُ عَنْهُمْ عِلْمَ مَا إِحْتَجَبُوا دُونَهُ فَيَصْغُرُ عِنْدَهُمُ الْكَبِيرُ وَ يَعْظُمُ الصَّغِيرُ وَ يَفْبُحُ الْحَسَنُ وَ يَحْسُنُ الْقَبِيحُ وَ يُبَيِّنُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَ إِنَّمَا الْوَالِي بَشَرٌ لَا يَعْرِفُ مَا تَوَارَى عَنْهُ النَّاسُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ وَ لَيْسَتْ عَلَى الْحَقِّ سِمَاتٌ تُعْرَفُ بِهَا صُرُوبُ الصِّدْقِ مِنَ

(1) د: «فيضعفها» .

الْكَذِبِ وَ إِنَّمَا أَنْتَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ إِمَّا إِمْرُؤٌ سَخَتْ نَفْسُكَ بِالْبَدْلِ فِي الْحَقِّ
 فَفِيمَ إِحْتِجَابِكَ مِنْ وَاجِبِ حَقِّ يُعْطِيهِ أَوْ فِعْلِ كَرِيمٍ تُسَدِّدِيهِ أَوْ مُبْتَلَى بِالْمَنْعِ
 فَمَا أَسْرَعَ كَفَّ النَّاسِ عَنِ مَسْأَلَتِكَ إِذَا أَيْسُوًا مِنْ بَدْلِكَ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ حَاجَاتِ
 النَّاسِ إِلَيْكَ مَا مِمَّا لَا مَثُوتَةَ فِيهِ عَلَيْكَ مِنْ شَكَاةٍ مَظْلَمَةٍ أَوْ طَلَبِ إِنْصَافٍ فِي
 مُعَامَلَةٍ (1) - . نهاه عن الاحتجاب فإنه مظنة انطواء الأمور عنه و إذا رفع
 الحجاب دخل عليه كل أحد فعرف الأخبار و لم يخف عليه شيء من أحوال
 عمله (2) - .

ثم قال لم تحتجب فإن أكثر الناس يحتجبون كيلا يطلب منهم الرد .
 و أنت فإن كنت جوادا سمحا لم يكن لك إلى الحجاب داع و إن كنت
 ممسكا فسيعلم الناس ذلك منك فلا يسألك أحد شيئا .
 ثم قال على أن أكثر ما يسأل منك ما لا مئونة عليه في ماله كرد
 ظلامة أو إنصاف من خصم -

ذكر الحجاب و ما ورد فيه من الخبر و الشعر

و القول في الحجاب كثير حضر باب عمر جماعة من الأشراف منهم
 سهيل بن عمرو و عيينة بن حصن و الأقرع بن حابس فحجبوا ثم خرج الأذن
 فنادى أين عمار أين سلمان أين صهيب

فأدخلهم فتمعرت (1) وجوه القوم فقال سهيل بن عمرو لم تتمعر وجوهكم دعوا و دعينا فأسرعوا و أبطأنا و لئن حسدتموهم على باب عمر اليوم لأنتم غدا لهم (2) أحسد .

و استأذن أبو سفيان على عثمان فحجبه ف قيل له حجبك فقال لا عدمت من أهلي من إذا شاء حجيني .

و حجب معاوية أبا الدرداء ف قيل لأبي الدرداء حجبك معاوية فقال من يغش أبواب الملوك يهن و يكرم و من صادف بابا مغلقا عليه وجد إلى جانبه بابا مفتوحا إن سأل أعطي و إن دعا أجيب و إن يكن معاوية قد احتجب فرب معاوية لم يحتجب .

و قال أبرويز لحاجبه لا تضعن شريفا بصعوبة حجاب و لا ترفعن و ضيعا بسهولة ضع الرجال مواضع أخطارهم فمن كان قديما شرفه ثم ازدرعه (3) و لم يهدمه بعد آبائه فقدمه على شرفه الأول و حسن رأيه الآخر و من كان له شرف متقدم و لم يصن ذلك حياطة له و لم يزد رعه تثمير المغارسة فألحق بابائه من رفعة حاله ما يقتضيه سابق شرفهم و ألحق به في خاصته ما ألحق بنفسه و لا تأذن له إلا دبريا و إلا سرارا و لا تلحقه بطبقة الأولين و إذا ورد كتاب عامل من عمالي فلا تحبسه عني طرفة عين إلا أن أكون على حال لا تستطيع الوصول إلي فيها و إذا أتاك من يدعي النصيحة لنا فلتكتبها سرا ثم أدخله بعد أن تستأذن له حتى إذا كان مني بحيث أراه فادفع إلي كتابه فإن أحمدت قبلت و إن كرهت رفضت و إن أتاك عالم مشتهر بالعلم و الفضل يستأذن فأذن له فإن العلم شريف و شريف صاحبه و لا تحجن عني أحدا من أفناء الناس إذا أخذت مجلسي مجلس العامة فإن الملك لا يحجب إلا عن ثلاث عي يكره أن يطلع عليه منه أو بخل يكره أن يدخل عليه من يسأله أو ريبة هو مصر عليها فيشفق من إبدائها

(1) تمعرت وجوههم: تغيرت غيظا و حنقا.

(2) ساقطة من د.

(3) ازدرعه: أثته.

و وقوف الناس عليها و لا بد أن يحيطوا بها علما و إن اجتهد في سترها
و قد أخذ هذا المعنى الأخير محمود الوراق فقال

إذا اعتصم الوالي بإغلاق بابه # و رد ذوي الحاجات دون حجاب

ظننت به إحدى ثلاث و ربما # رجمت بطن واقع بصوابه

أقول به مس من العي ظاهر # ففي إذنه للناس إظهار ما به

فإن لم يكن عي اللسان فغالب # من البخل يحمى ماله عن طلابه

و إن لم يكن لا ذا و لا ذا فريبة # يكتمها مستورة بثيابه.

أقام عبد العزيز بن زرارة الكلابي على باب معاوية سنة في شملة من
صوف لا يأذن له ثم أذن له و قربه و أدناه و لطف محله عنده حتى ولاه
مصر فكان يقال استأذن أقوام لعبد العزيز بن زرارة ثم صار يستأذن لهم و
قال في ذلك

دخلت على معاوية بن حرب # و لكن بعد يأس من دخول

و ما نلت الدخول عليه حتى # حللت محلة الرجل الذليل

و أغضيت الجفون على قذاها # و لم أنظر إلى قال و قيل

و أدركت الذي أملت منه # و حرمان المنى زاد العجول.

و يقال إنه قال له لما دخل عليه أمير المؤمنين دخلت إليك بالأمل و
احتملت جفوتك بالصبر و رأيت ببابك أقواما قدمهم الحظ و آخرين أخرهم
الحرمان فليس ينبغي للمقدم أن يأمن عواقب الأيام و لا للمؤخر أن ييأس
من عطف الزمان .

و أول المعرفة الاختبار فابل و اختبر إن رأيت و كان يقال لم يلزم باب
السلطان أحد فصبر على ذل الحجاب و كلام البواب و ألقى الأنف و حمل
الضيم و أدام الملازمة إلا وصل إلى حاجته أو إلى معظمها .

قال عبد الملك لحاجبه إنك عين أنظر بها و جنة أستلثم بها و قد وليتك ما وراء بابي فما ذا تراك صانعا برعيتي قال أنظر إليهم بعينك و أحملهم على قدر منازلهم عندك و أضعهم في إبطائهم عن بابك و لزوم خدمتك مواضع استحقاقهم و أرتبهم حيث وضعهم ترتيبك و أحسن إبلاغهم عنك و إبلاغك عنهم قال لقد وفيت بما عليك و لكن إن صدقت ذلك بفعلك و قال دعبل و قد حجب عن باب مالك بن طوق

لعمرى لئن حجبنتي العبيد # لما حجت دونك القافية (1) سأرمي بها من وراء الحجاب # شنعاء تأتيك بالداهية

تصم السميع و تعمي البصير # و يسأل من مثلها العافية.

و قال آخر

سأترك هذا الباب ما دام إذنه # على ما أرى حتى يلين قليلا

فما خاب من لم يأتته مترفعا # و لا فاز من قد رام فيه دخولا

إذا لم نجد للإذن عندك موضعا # وجدنا إلى ترك المجيء سيلا.

و كتب أبو العتاهية إلى أحمد بن يوسف الكاتب و قد حجه

و إن عدت بعد اليوم إنني لظالم # سأصرف وجهي حيث تبغي المكارم

متى يفلح الغادي إليك لحاجة # و نصفك محجوب و نصفك نائم

يعني ليله و نهاره .

استأذن رجلان على معاوية فأذن لأحدهما و كان أشرف منزلة من الآخر ثم أذن للآخر فدخل فجلس فوق الأول فقال معاوية إن الله قد ألزمننا تأديبكم

(1) ديوانه 212، و نقلها عن ابن أبي الحديد (النجم 1962) .

كما ألزمنا رعايتكم و أنا لم نأذن له قبلك و نحن نريد أن يكون مجلسه
دونك فقم لا أقام الله لك وزنا و قال بشار

تأبى خلائق خالد و فعاله # إلا تجنب كل أمر عائب
و إذا أتينا الباب وقت غدائه # أدنى الغداء لنا برغم الحاجب.

و قال آخر يهجو

يا أميرا على جريب من الأر # ض له تسعة من الحجاب
قاعد في الخراب يحجب عنا # ما سمعنا بحاجب في خراب.

و كتب بعضهم إلى جعفر بن محمد بن القاسم بن عبيد الله بن سليمان
بن وهب

أبا جعفر إن الولاية إن تكن # منبلة قوسا فأنت لها نبيل
فلا ترتفع عنا لأمر وليته # كما لم يصغر عندنا شأنك العزل.

و من جيد ما مدح به بشر بن مروان قول القائل

بعيد مراد الطرف ما رد طرفه # حذار الغواشي باب دار و لا ستر
و لو شاء بشر كان من دون بابه # طماطم سود أو صقالبة حمر (1) و لكن بشر يستر الباب للتي #
يكون لها في غيها الحمد و الأجر.

و قال بشار

خليلي من كعب أعينا أخاكما # على دهره إن الكريم يعين
و لا تبخلا بخل ابن قرعة إنه # مخافة أن يرجى نداءه حزين
إذا جئته للعرف أغلق بابه # فلم تلقه إلا و أنت كمين
فقل لأبي يحيى متى تدرك العلا # و في كل معروف عليك يمين.

(1) الطماطم: الأعاجم.

و قال إبراهيم بن هرمة

هش إذا نزل الوفود ببابه # سهل الحجاب مؤدب الخدام (1) و إذا رأيت صديقه و شقيقه # لم تدر
أيهما ذوي الأرحام.

و قال آخر

و إني لأستحيي الكريم إذا أتى # على طمع عند اللئيم يطالبه
و أرثي له من مجلس عند بابه # كمرثيتي للطرف و العليج راكبه.

و قال عبد الله بن محمد بن عيينة

أيتك زائرا لقضاء حق # فحال الستر دونك و الحجاب
و رأيي مذهب عن كل ناء # يجانبه إذا عز الذهاب
و لست بساقط في قدر قوم # و إن كرهوا كما يقع الذباب.

و قال آخر

ما ضاقت الأرض على راغب # تطلب الرزق و لا راهب
بل ضاقت الأرض على شاعر # أصبح يشكو جفوة الحاجب
قد شتم الحاجب في شعره # و إنما يقصد للصاحب

ثُمَّ إِنَّ لِلْوَالِي حَاصَّةً وَ بَطَانَةً فِيهِمْ إِبْتِئَازٌ وَ بَطَاوُلٌ وَ قَلَّةٌ إِنْصَافٍ فِي
مُعَامَلَةٍ فَأَحْسِمُ مَثْوَنَةَ مَادَّةٍ أَوْلَيْكَ بِقَطْعِ أَسْبَابِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ وَ لَا تُقْطِعَنَّ
لِأَحَدٍ مِنْ حَاشِيَتِكَ وَ حَامَتِكَ قَطِيعَةً وَ لَا يَطْمَعَنَّ مِنْكَ فِي إِعْتِقَادِ عُقْدَةٍ تَضُرُّ
بِمَنْ يَلِيهَا مِنَ النَّاسِ فِي

(1) المحاسن و المساوى 1: 264.

شَرِبَ أَوْ عَمَلَ مُشْتَرِكٍ يَحْمِلُونَ مَثُوتَهُ عَلَىٰ غَيْرِهِمْ فَيَكُونُ مَهْنًا ذَلِكَ لَهُمْ دُونَكَ وَ عَيْبُهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ الرِّمَ الْحَقُّ مَنْ لَزِمَهُ مِنَ الْقَرِيبِ وَ الْبَعِيدِ وَ كُنْ فِي ذَلِكَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا وَأَقْعًا ذَلِكَ مِنْ قَرَابَتِكَ وَ حَوَاصِّكَ خَاصَّتِكَ حَيْثُ وَقَعَ وَ ابْتِغِ عَاقِبَتَهُ بِمَا يَثْقُلُ عَلَيْكَ مِنْهُ فَإِنَّ مَعَبَّةَ ذَلِكَ مَحْمُودَةٌ وَ إِنْ ظَنَنْتَ الرَّعِيَّةَ بِكَ حَيْفًا فَاصْحِرْ لَهُمْ بِعُذْرِكَ وَ إِعْدِلْ عَنكَ طُبُوتَهُمْ بِاصْحَارِكَ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ رِيَاضَةً مِنْكَ لِنَفْسِكَ وَ رِفْقًا بِرَعِيَّتِكَ وَ إِعْدَارًا تَبْلُغُ بِهِ حَاجَتَكَ مِنْ تَقْوِيمِهِمْ عَلَى الْحَقِّ (1) . - نهاه ع عن أن يحمل أقاربه و حاشيته و خواصه على رقاب الناس و أن يمكنهم من الاستئثار عليهم و التناول و الإذلال و نهاه من أن يقطع أحدا منهم قطعة أو يملكه ضيعة تضر بمن يجاورها من السادة و الدهاقين (1) في شرب يتغلبون على الماء منه أو ضياع يضيفونها إلى ما ملكهم إياه و إعفاء لهم من مئونة أو حفر و غيره فيعفيهم الولاة منه مراقبة لهم فيكون مئونة ذلك الواجب عليهم قد أسقطت عنهم و حمل ثقلها على غيرهم .

ثم قال ع لأن منفعة ذلك في الدنيا تكون لهم دونك و الوزر في الآخرة عليك و العيب و الذم في الدنيا أيضا لاحقان بك (2) . -
ثم قال له إن اتهمتكم الرعية بحيف عليهم أو ظنت بك جورا فاذا ذكر لهم عذرك

(1) الدهاقين: جمع دهقان؛ و هو من ألقاب الرؤساء في الأعاجم.

في ذلك و ما عندك ظاهرا غير مستور فإنه الأولى و الأقرب إلى استقامتهم لك على الحق .

و **أصحرت** بكذا أي كشفته مأخوذ من الإصحار و هو الخروج إلى الصحراء .

و **حامة** الرجل أقاربه و بطانته و **اعتقدت عقدة** أي ادخرت ذخيرة و **المهنا** مصدر هنا كذا و **مغبة** الشيء عاقبته .

و **اعدل** **عك ظنونهم** نحها و **الإعذار** إقامة العذر -

طرف من أخبار عمر بن عبد العزيز و نراهته في خلافته
رد عمر بن عبد العزيز المظالم التي احتقبا (1) بنو مروان فأبغضوه و ذموه و قيل إنهم سموه فمات .

و روى الزبير بن بكار في الموفقيات أن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز دخل على أبيه يوما و هو في قائلته فأيقظه و قال له ما يؤمنك أن تؤتى في منامك و قد رفعت إليك مظالم لم تقض حق الله فيها فقال يا بني إن نفسي مطيتي إن لم أرفق بها لم تبلغني إني لو أتعبت نفسي و أعواني لم يكن ذلك إلا قليلا حتى أسقط و يسقطوا و إني لأحتسب في نومتي من الأجر مثل الذي أحتسب في يقظتي إن الله جل ثناؤه لو أراد أن ينزل القرآن جملة لأنزله و لكنه أنزل الآية و الآيتين حتى استكثر (2) الإيمان في قلوبهم .

ثم قال يا بني مما أنا فيه أمر هو أهم إلى أهل بيتك هم أهل العدة و العدد و قبلهم ما قبلهم فلو جمعت ذلك في يوم واحد خشيت انتشارهم علي و لكنني أنصف من الرجل

(1) يقال احتقب فلان الإثم؛ كأنه جمعه و احتقبه من خلفه.

(2) د: «استكبر» .

و الاثنين فيبلغ ذلك من وراءهما فيكون أنجع له فإن يرد الله إتمام هذا الأمر أتمه و إن تكن الأخرى فحسب عبد أن يعلم الله منه أنه يحب أن ينصف جميع رعيته .

و روى جويرية بن أسماء عن إسماعيل بن أبي حكيم قال كنا عند عمر بن عبد العزيز فلما تفرقنا نادي مناديه الصلاة جامعة فجئت المسجد فإذا عمر على المنبر فحمد الله و أثنى عليه ثم قال أما بعد فإن هؤلاء يعني خلفاء بني أمية قبله قد كانوا أعطونا عطايا ما كان ينبغي لنا أن نأخذها منهم و ما كان ينبغي لهم أن يعطوناها و إني قد رأيت الآن أنه ليس علي في ذلك دون الله حسيب و قد بدأت بنفسي و الأقربين من أهل بيتي اقرأ يا مزاحم فجعل مزاحم يقرأ كتابا فيه الإقطاعات بالضياع و النواحي ثم يأخذه عمر بيده فيقصه بالعلم (1) لم يزل كذلك حتى نودي بالظهر .

و روى الفرات بن السائب قال كان عند فاطمة بنت عبد الملك بن مروان جوهر جليل وهبها أبوها و لم يكن لأحد مثله و كانت تحت عمر بن عبد العزيز فلما ولي الخلافة قال لها اختاري إما أن تردي جوهرك و حليك إلى بيت مال المسلمين و إما أن تأذني لي في فراقك فإني أكره أن اجتمع أنا و أنت و هو في بيت واحد فقالت بل أختارك عليه و على أضعافه لو كان لي و أمرت به فحمل إلى بيت المال فلما هلك عمر و استخلف يزيد بن عبد الملك قال لفاطمة أخته إن شئت رددته عليك قالت فإني لا أشاء ذلك طبت عنه نفسا في حياة عمر و أرجع فيه بعد موته لا و الله أبدا فلما رأى يزيد ذلك قسمه بين ولده و أهله .

و روى سهيل بن يحيى المرزوي عن أبيه عن عبد العزيز عن عمر بن عبد العزيز قال لما دفن سليمان سعد عمر على المنبر فقال إني قد خلعت ما في رقبتني من بيعتكم فصاح الناس صيحة واحدة قد اخترناك فنزل و دخل و أمر بالستور فهتكت

(1) العلم: المقص.

و الثياب التي كانت تبسط للخلفاء فحملت إلى بيت المال ثم خرج و نادى مناديه من كانت له مظلمة من بعيد أو قريب من أمير المؤمنين فليحضر فقام رجل ذمي من أهل حمص أبيض الرأس و اللحية فقال أسألك كتاب الله قال ما شأنك قال العباس بن الوليد بن عبد الملك اغتصيني ضيعتي و العباس جالس فقال عمر ما تقول يا عباس قال أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد و كتب لي بها سجلا فقال عمر ما تقول أنت أيها الذمي قال يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله فقال عمر إياها لعمرى إن كتاب الله لأحق أن يتبع من كتاب الوليد اردد عليه يا عباس ضيعته فجعل لا يدع شيئا مما كان في أيدي أهل بيته من المظالم إلا ردها مظلمة مظلمة .

و روى ميمون بن مهران قال بعث إلي عمر بن عبد العزيز و إلى مكحول و أبي قلابة فقال ما ترون في هذه الأموال التي أخذها أهلي من الناس ظلما فقال مكحول قولا ضعيفا كرهه عمر فقال أرى أن تستأنف و تدع ما مضى فنظر إلي عمر كالمستغيث بي فقلت يا أمير المؤمنين أحضر ولدك عبد الملك لننظر ما يقول فحضر فقال ما تقول يا عبد الملك فقال ما ذا أقول أ لست تعرف مواضعها قال بلى و الله قال فارددها فإن لم تفعل كنت شريكا لمن أخذها .

و روى ابن درستويه عن يعقوب بن سفيان عن جويرية بن أسماء قال كان بيد عمر بن عبد العزيز قبل الخلافة ضيعته المعروفة بالسهلة و كانت باليمامة و كانت أمرا عظيما لها غلة عظيمة كثيرة إنما عيشه و عيش أهله منها فلما ولي الخلافة قال لمزاحم مولاه و كان فاضلا إني قد عزمت أن أرد السهلة إلى بيت مال المسلمين فقال مزاحم أ تدري كم ولدك إنهم كذا و كذا قال فذرفت عيناه فجعل يستدمع و يمسح الدمعة بإصبعه الوسطى و يقول أكلهم إلى الله أكلهم إلى الله فمضى مزاحم فدخل على عبد الملك بن عمر فقال له أ لا تعلم ما قد عزم عليه أبوك إنه يريد أن يرد السهلة قال فما قلت

له قال ذكرت له ولده فجعل يستدمع و يقول أكلهم إلى الله فقال عبد الملك بنس وزير الدين أنت ثم وثب و انطلق إلى أبيه فقال للأذن استأذن لي عليه فقال إنه قد وضع رأسه الساعة للقائلة فقال استأذن لي عليه أما ترحمونه ليس له من الليل و النهار إلا هذه الساعة قال استأذن لي عليه لا أم لك فسمع عمر كلامهما فقال ائذن لعبد الملك فدخل فقال على ما ذا عزمت قال أرد السهلة قال فلا تؤخر ذلك قم الآن قال فجعل عمر يرفع يديه و يقول الحمد لله الذي جعل لي من ذريتي من يعينني على أمر ديني قال نعم يا بني أصلي الظهر ثم أصد المنبر فأردها علانية على رءوس الناس قال و من لك أن تعيش إلى الظهر ثم من لك أن تسلم نيتك إلى الظهر إن عشت إليها فقام عمر فصعد المنبر فخطب الناس و رد السهلة .

قال و كتب عمر بن الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز لما أخذ بني مروان برد المظالم كتابا أغلظ له فيه من جملة أنك أزريت على كل من كان قبلك من الخلفاء و عبتهم و سرت بغير سيرتهم بغضا لهم و شنانا لمن بعدهم من أولادهم و قطعت ما أمر الله به أن يوصل و عمدت إلى أموال قريش و مواريتهم فأدخلتها بيت المال جورا و عدوانا فاتق الله يا ابن عبد العزيز و راقبه فإنك خصصت أهل بيتك بالظلم و الجور و الذي خص 14 محمد ص بما خصه به لقد ازددت من الله بعدا بولايتك هذه التي زعمت أنها عليك بلاء فأقصر عن بعض ما صنعت و اعلم أنك بعين جبار عزيز و في قبضته و لن يتركك على ما أنت عليه .

قالوا فكتب عمر جوابه أما بعد فقد قرأت كتابك و سوف أجيبك بنحو منه أما أول أمرك يا ابن الوليد فإن أمك نباتة أمة السكون كانت تطوف في أسواق حمص و تدخل حوانيتها ثم الله أعلم بها اشتراها ذبيان بن ذبيان من فيء المسلمين فأهداها

لأبيك فحملت بك فبئس الحامل و بئس المحمول ثم نشأت فكنت جبارا عنيدا و تزعم أنني من الظالمين لأنني حرمتك و أهل بيتك فيء الله الذي هو حق القرابة و المساكين و الأراامل و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعملك صبيا سفيها على جند المسلمين تحكم فيهم برأيك و لم يكن له في ذاك نية إلا حب الوالد ولده فويل لك و ويل لأبيك ما أكثر خصماء كما يوم القيامة و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعمل الحجاج بن يوسف على خمسي العرب يسفك الدم الحرام و يأخذ المال الحرام و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعمل قرة بن شريك أعرابيا جافيا على مصر و أذن له في المعازف و الخمر و الشرب و اللهو و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعمل عثمان بن حيان على الحجاز فينشد الأشعار على منبر 14 رسول الله ص و من جعل للعالية البربرية سهما في الخمس فرويدا يا ابن نباتة و لو التقت حلقتا البطان (1) و رد الفيء إلى أهله لتفرغت لك و لأهل بيتك فوضعتكم على المحجة البيضاء فطالما تركتم الحق و أخذتم في بنيات الطريق و من وراء هذا من الفضل ما أرجو أن أعمله بيع رقبتهك و قسم ثمنك بين الأراامل و اليتامى و المساكين فإن لكل فيك حقا و السلام علينا و لا ينال سلام الله الظالمين .

و روى الأوزاعي قال لما قطع عمر بن عبد العزيز عن أهل بيته ما كان من قبله يجرونه عليهم من أرزاق الخاصة فتكلم في ذلك عنيسة بن سعيد فقال يا 1 أمير المؤمنين إن لنا قرابة فقال مالي إن يتسع لكم و أما هذا المال فحقكم فيه كحق رجل بأقصى برك الغماد (2) و لا يمنعه من أخذه إلا بعد مكانه و الله إنني لأرى أن الأمور

(1) التقت حلقتا البطان: مثل يضرب للأمر العظيم.

(2) برك الغماد: موضع بين مكة و زيد.

لو استحالت حتى يصبح أهل الأرض يرون مثل رأيكم لنزلت بهم بئقفة من عذاب الله .

و روى الأوزاعي أيضا قال قال عمر بن عبد العزيز يوما و قد بلغه عن بني أمية كلام أغضبه إن لله في بني أمية يوما أو قال ذبحا و ايم الله لئن كان ذلك الذبح أو قال ذلك اليوم على يدي لأعذرن الله فيهم قال فلما بلغهم ذلك كفوا و كانوا يعلمون صرامته و إنه إذا وقع في أمر مضى فيه .

و روى إسماعيل بن أبي حكيم قال قال عمر بن عبد العزيز يوما لحاجبه لا تدخلن علي اليوم إلا مروانيا فلما اجتمعوا قال يا بني مروان إنكم قد أعطيتم حظا و شرفا و أموالا إني لأحسب شطر أموال هذه الأمة أو ثلثها في أيديكم فسكتوا فقال أ لا تجيوني فقال رجل منهم فما بالك قال إني أريد أن أنتزعها منكم فأردها إلى بيت مال المسلمين فقال رجل منهم و الله لا يكون ذلك حتى يحال بين رءوسنا و أجسادنا و الله لا نكفر أسلافنا و لا نفقر (1) أولادنا فقال عمر و الله لو لا أن تستعينوا علي بمن أطلب هذا الحق له لأضرعت خدودكم قوموا عني .

و روى مالك بن أنس قال ذكر عمر بن عبد العزيز من كان قبله من المروانية فعابهم و عنده هشام بن عبد الملك فقال يا أمير المؤمنين إنا و الله نكره أن تعيب آباءنا و تضع شرفنا فقال عمر و أي عيب أعيب مما عابه القرآن .

و روى نوفل بن الفرات قال شكنا بنو مروان إلى عاتكة بنت مروان بن الحكم عمر فقالوا إنه يعيب أسلافنا و يأخذ أموالنا فذكرت ذلك له و كانت عظيمة عند بني مروان فقال لها يا عمة إن رسول الله ص قبض و ترك

(1) ب: «و نقرر» .

الناس على نهر مورود فولي ذلك النهر بعده رجلان لم يستخصا أنفسهما و أهلهما منه بشيء ثم وليه ثالث فكري منه ساقية ثم لم تزل الناس يكرون منه السواقي حتى تركوه يابساً لا قطرة فيه و ايم الله لئن أبقاني الله لأسكرن (1) تلك السواقي حتى أعيد النهر إلى مجراه الأول قالت فلا يسبون إذا عندك قال و من يسبهم إنما يرفع الرجل مظلمته فأردها عليه

و روى عبد الله بن محمد التيمي قال كان بنو أمية ينزلون عاتكة بنت مروان بن الحكم على أبواب قصورهم و كانت جليلة الموضع عندهم فلما ولي عمر قال لا يلي إنزالها أحد غيري فأدخلوها على دابتها إلى باب قبته فأنزلها ثم طبق لها و سادتين إحداهما على الأخرى ثم أنشأ يمازحها و لم يكن من شأنه و لا من شأنها المزاح فقال أ ما رأيت الحرس الذين على الباب فقالت بلى و ربما رأيتهم عند من هو خير منك فلما رأى الغضب لا يتحلل عنها ترك المزاح و سألها أن تذكر حاجتها فقالت إن قرابتك يشكونك و يزعمون أنك أخذت منهم خير غيرك قال ما منعتهم شيئاً هو لهم و لا أخذت منهم حقاً يستحقونه قالت إني أخاف أن يهيجوا عليك يوماً عصيباً (2) و قال كل يوم أخافه دون يوم القيامة فلا وقاني الله شره ثم دعا بدینار و جمرة و جلد فألقى الدينار في النار و جعل ينفخ حتى احمر ثم تناوله بشيء فأخرجه فوضعه على الجلد فنش و فتر فقال يا عمه أ ما تأوین لابن أخيك من مثل هذا فقامت فخرجت إلى بني مروان فقالت تزوجون في آل عمر بن الخطاب فإذا نزعوا إلى الشبه (3) جزعتم اصبروا له .

و روى وهيب بن الورد قال اجتمع بنو مروان علي باب عمر بن عبد العزيز فقالوا لولد له قل لأبيك يأذن لنا فإن لم يأذن فأبلغ إليه عنا و سألته فلم يأذن لهم و قال

(1) سكر الساقية: سدها.

(2) د: «أن يهيجوا عليك غضبا يوماً» .

(3) كذا في د، و في ا، ب «السنة» .

فليقولوا فقالوا قل له إن من كان قبلك من الخلفاء كان يعطينا و يعرف لنا مواضعنا و إن أباك قد حرمنا ما في يديه فدخل إلى أبيه فأبلغه عنهم فقال اخرج فقل لهم **إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ** و روى سعيد بن عمار عن أسماء بنت عبيد قال دخل عنيسة بن سعيد بن العاص على عمر بن عبد العزيز فقال يا أمير المؤمنين إن من كان قبلك من الخلفاء كانوا يعطوننا عطايا منعناها و لي عيال و ضيعة فأذن لي أخرج إلى ضيعتي و ما يصلح عيالي فقال عمر إن أحبكم إلينا من كفانا مئوتته فخرج عنيسة فلما صار إلى الباب ناداه أبا خالد أبا خالد فرجع فقال أكثر ذكر الموت فإن كنت في ضيق من العيش وسعه عليك و إن كنت في سعة من العيش ضيقه عليك .

و روى عمر بن علي بن مقدم قال قال ابن صغير لسليمان بن عبد الملك لمزاحم إن لي حاجة إلى أمير المؤمنين عمر قال فاستأذنت له فأدخله فقال يا أمير المؤمنين لم أخذت قطيعتي قال معاذ الله إن أخذ قطيعة ثبتت في الإسلام قال فهذا كتابي بها و أخرج كتابا من كفه فقراه عمر و قال لمن كانت هذه الأرض قال كانت للمسلمين قال فالمسلمون أولى بها قال فارد علي كتابي قال إنك لو لم تأتني به لم أسألكه فأما إذ جئتني به فليست أدعك تطلب به ما ليس لك بحق فبكى ابن سليمان فقال مزاحم يا أمير المؤمنين ابن سليمان تصنع به هذا قال و ذلك لأن سليمان عهد إلى عمر و قدمه على إخوته فقال عمر ويحك يا مزاحم إنني لأجد له من اللوط (1) ما أجد لولدي و لكنها نفسي أجادل عنها .

و روى الأوزاعي قال قال هشام بن عبد الملك و سعيد بن خالد بن عمر بن عثمان

(1) في اللسان: «قد لاط حبه بقلبي، أي لصق، و في حديث أبي اليعتري: ما أزعج أن عليا أفضل من أبي بكر و عمر؛ و لكن أجد له من اللوط ما لا أجد لأحد بعد النبي صلى الله عليه و سلم» .

بن عفان لعمر بن عبد العزيز يا أمير المؤمنين استأنف العمل برأيك فيما تحت يدك و خل بين من سبقك و بين ما ولوه عليهم كان أو لهم فإنك مستكف أن تدخل في خير ذلك و شره قال أنشدكما الله الذي إليه تعودان لو أن رجلا هلك و ترك بنين أصغر و أكابر فغر الأكابر الأصغر بقوتهم فأكلوا أموالهم ثم بلغ الأصغر الحلم فجاءوكما بهم و بما صنعوا في أموالهم ما كنتما صانعين قالوا كنا نرد عليهم حقوقهم حتى يستوفوها قال فإني وجدت كثيرا ممن كان قبلي من الولاة غر الناس بسلطانه و قوته و أثر بأموالهم أتباعه و أهله و رهطه و خاصته فلما وليت أتوني بذلك فلم يسعني إلا الرد على الضعيف من القوي و على الدنيء من الشريف فقالا يوفق الله أمير المؤمنين و لا تدفعن صلحا دعاك إليه عدوك و لله فيه رضا فإن في الصلح دعة لجنودك و راحة من همومك و أمنا لبلادك و لكن الحدركل الحدرك من عدوك بعد صلحه فإن العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم و إنهم في ذلك حسن الظن و إن عقدت بينك و بين عدوك لك عدوك عفة أو البسته منك ذمة فخط عهدك بالوفاء و إزع ذمتك بالأمانة و اجعل نفسك حية دون ما أعطيت فإنه ليس من فرائض الله بشيء الناس أشد عليه اجتماعا مع تفرق أهوائهم و تشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود و قد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين لما استؤبلوا من عواقب العذر فلا تغدرن بذمتك و لا تخيسن يعهدك و لا تخيلن عدوك فإنه لا يجترئ على الله إلا جاهل شقي و قد جعل الله عهده و ذمته أمنا أفضاه بين العباد برحمته

وَ حَرِيماً يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ وَ يَسْتَفِيضُونَ إِلَى جِوَارِهِ فَلَا إِدْعَالَ وَ لَا مُدَالَسِيَةً وَ لَا خِدَاعَ فِيهِ وَ لَا تَعْقِدُهُ تَعْقِدَ عَقْدٍ تُجَوِّزُ فِيهِ الْعِلَلَ وَ لَا تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَجْنِ الْقَوْلِ قَوْلَ بَعْدِ التَّكْيِيدِ وَ التَّوْثِيقَةِ وَ لَا يَدْعُوَنَّكَ ضَيْقُ أَمْرٍ لَزَمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللَّهِ إِلَى طَلَبِ إِنْفِسَاخِهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضَيْقِ أَمْرٍ تَرْجُو إِنْفِرَاجَهُ وَ فَضْلَ عَاقِبَتِهِ خَيْرٌ مِنْ عَدْرِ تَخَافُ تَبِعْتَهُ وَ أَنْ تُحِيْطَ بِكَ مِنَ اللَّهِ طَلِبَتُهُ لَا تَسْتَقِيلُ تَسْتَقِيلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَ لَا آخِرَتَكَ (1) - . أمره أن يقبل السلم و الصلح إذا دعي إليه لما فيه من دعة الجنود و الراحة من الهم و الأمن للبلاد (2) - و لكن ينبغي أن يحذر بعد الصلح من غائلة العدو و كيدته فإنه ربما قارب بالصلح **ليتغفل** أي يطلب غفلتك **فخذ بالحزم و اتهم حسن ظنك** لا تثق و لا تسكن إلى حسن ظنك بالعدو و كن كالطائر الحذر (3) - .

ثم أمره بالوفاء بالعهود قال **و اجعل نفسك جنة دون ما أعطيت** أي و لو ذهبت نفسك فلا تغدر (4) - .

و قال الراوندي **الناس** مبتدأ و **أشد** مبتدأ ثان و **من تعظيم الوفاء** خبره و هذا المبتدأ الثاني مع خبره خبر المبتدأ الأول و محل الجملة نصب لأنها خبر ليس و محل ليس مع اسمه و خبره رفع لأنه خبر فإنه و شيء اسم ليس و من فرائض الله حال و لو تأخر لكان صفة لشيء و الصواب أن **شيء** اسم ليس و جاز ذلك و إن كان نكرة لاعتماده على النفي و لأن الجار و المجرور قبله في موضع الحال كالصفة فتخصص بذلك و قرب من المعرفة و الناس مبتدأ و أشد خبره و هذه الجملة المركبة من مبتدأ

و خبر في موضع رفع لأنها صفة شيء و أما خبر المبتدأ الذي هو شيء فمحذوف و تقديره في الوجود كما حذف الخبر في قولنا لا إله إلا الله أي في الوجود و ليس يصح ما قال الراوندي من أن أشد مبتدأ ثان و من تعظيم الوفاء خبره لأن حرف الجر إذا كان خبرا لمبتدأ تعلق بمحذوف و هاهنا هو متعلق بأشد نفسه فكيف يكون خبرا عنه و أيضا فإنه لا يجوز أن يكون أشد من تعظيم الوفاء خبرا عن الناس كما زعم الراوندي لأن ذلك كلام غير مفيد أ لا ترى أنك إذا أردت أن تخبر بهذا الكلام عن المبتدأ الذي هو الناس لم يقم من ذلك صورة محصلة تفيدك شيئا بل يكون كلاما مضطربا .

و يمكن أيضا أن يكون **من فرائض الله** في موضع رفع لأنه خبر المبتدأ و قد قدم عليه و يكون موضع الناس و ما بعده رفع لأنه خبر المبتدأ الذي هو شيء كما قلناه أولا و ليس يمتنع أيضا أن يكون من فرائض الله منصوب الموضع لأنه حال و يكون موضع الناس أشد رفعا لأنه خبر المبتدأ الذي هو شيء .

ثم قال له ع **و قد لزم المشركون** مع شركهم الوفاء بالعهود و صار ذلك لهم شريعة و بينهم سنة فالإسلام أولى باللزوم و الوفاء .

و **استوبلوا** وجدوه وبيلا أي ثقيلًا استوبلت البلد أي استوخمته و استثقلته و لم يوافق مزاجك (1) - .

و لا تخيسن بعهدك أي لا تغدرن خاس فلان بذمته أي غدر و نكث .

قوله **و لا تختلن عدوك** أي لا تمكرن به ختلته أي خدعته (2) - .

و قوله **أفضاه بين عباده** جعله مشتركا بينهم لا يختص به فريق دون

فريق .

قال **و يستفيضون إلى جواره** أي ينتشرون في طلب حاجاتهم و مآربهم ساكنين إلى جواره فإلى هاهنا متعلقة بمحذوف مقدر كقوله تعالى **فِي تِسْعِ آيَاتٍ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ (1)** أي مرسلا قال **فلا إدغال** أي لا إفساد و الدغل الفساد و **لا مدالسة** أي لا خديعة يقال فلان لا يوالس و لا يدالس أي لا يخادع و لا يخون و أصل الدلس الظلمة و التدليس في البيع كتمان عيب السلعة عن المشتري (1) - .

ثم نهاه عن أن يعقد عقدا يمكن فيه التأويلات و العلل و طلب المخارج و نهاه إذا عقد العقد بينه و بين العدو أن ينقضه معولا على تأويل خفي أو فحوى قول أو يقول إنما عنيت كذا و لم أعن ظاهر اللفظة فإن العقود إنما تعقد على ما هو ظاهر في الاستعمال متداول في الاصطلاح و العرف لا على ما في الباطن .

و روي انفساحه بالحاء المهملة أي سعته

فصل فيما جاء في الحذر من كيد العدو

قد جاء في الحذر من كيد العدو و النهي عن التفريط في الرأي السكون إلى ظاهر السلم أشياء كثيرة و كذا في النهي عن الغدر و النهي عن طلب تأويلات العهود و فسخها بغير الحق .

فرط عبد الله بن طاهر في أيام أبيه في أمر أشرف فيه على العطب و نجا بعد لأي (2) فكتب إليه أبوه أتاني يا بني من خبر تفريطك ما كان أكبر عندي من نعيك لو ورد لأنني لم أرج قط ألا تموت و قد كنت أرجو ألا تفتضح بترك الحزم و التيقظ .

و روى ابن الكلبي أن قيس بن زهير لما قتل حذيفة بن بدر و من معه بجفر الهباءة

(1) سورة النمل 12.

(2) بعد لأي؛ بعد جهد.

خرج حتى لحق بالنمر بن قاسط و قال لا تنظر في وجهي غطفانية بعد اليوم فقال يا معاشر النمر أنا قيس بن زهير غريب حريب طريد شريد موتور فانظروا لي امرأة قد أدبها الغني و أدلها الفقر فزوجوه بامرأة منهم فقال لهم إني لا أقيم فيكم حتى أخبركم بأخلاقى أنا فخور غيور أنف و لست أفخر حتى أبتلى و لا أغار حتى أرى و لا أنف حتى أظلم فرضوا أخلاقه فأقام فيهم حتى ولد له ثم أراد أن يتحول عنهم فقال يا معاشر النمر إن لكم حقا علي في مصاهرتي فيكم و مقامي بين أظهركم و إني موصيكم بخصال أمركم بها و أنهاكم عن خصال عليكم بالأناة فإن بها تدرك الحاجة و تنال الفرصة و تسويد من لا تعابون بتسويده و الوفاء بالعهود فإن به يعيش الناس و إعطاء ما تريدون إعطاءه قبل المسألة و منع ما تريدون منعه قبل الإنعام و إجارة الجار على الدهر و تنفيس البيوت عن منازل الأيامى و خلط الضيف بالعيال و أنهاكم عن الغدر فإنه عار الدهر و عن الرهان فإن به ثكلت مالكا أخي و عن البغي فإن به صرع زهير أبي و عن السرف في الدماء فإن قتلي أهل الهباءة أورثني العار و لا تعطوا في الفضول فتعجزوا عن الحقوق و أنكحوا الأيامى الأكفاء فإن لم تصيبوا بهن الأكفاء فخير بيوتهن القبور و اعلموا أني أصبحت ظالما و مظلوما ظلمني بنو بدر بقتلهم مالكا و ظلمتهم بقتلي من لا ذنب له ثم رحل عنهم إلى غمار (1) فتنصر بها و عيى عن المآكل حتى أكل الحنظل إلي أن مات إِبَّانَكَ وَ الدَّمَاءَ وَ سَفَكَهَا بِغَيْرِ حِلِّهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِقْمَةٍ وَ لَا أَعْظَمَ

(1) غمار: اسم واد بنجد.

لَتَبِعَةٍ وَ لَا أُخْرَى بِرِزَالٍ نِعْمَةٍ وَ انْقِطَاعِ مُدَّةٍ مِنْ سَفْكِ الدَّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا
 وَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مُبْتَدِئُ الْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ فِيمَا تَسَافَكُوا مِنَ الدَّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 فَلَا تُقَوِّبَنَّ سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَمٍ حَرَامٍ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُضْعِفُهُ وَ يُوهِنُهُ يَلُ يُزِيلُهُ وَ
 يُنْقِلُهُ وَ لَا عُذْرَ لَكَ عِنْدَ اللَّهِ وَ لَا عِنْدِي فِي قَتْلِ الْعَمْدِ لِأَنَّ فِيهِ قَوَدَ الْبَدَنِ وَ إِنْ
 أُثْلِيَتْ بِخَطَاٍ وَ أَفْرَطَ عَلَيْكَ سَبْوَطُكَ أَوْ سَيْفُكَ أَوْ يَدُكَ بِالْعُقُوبَةِ فَإِنَّ فِي
 الْوَكْرَةِ فَمَا قَوْفَهَا مَفْتَلَةٌ فَلَا تَطْمَحَنَّ بِكَ نَحْوَهُ سُلْطَانِكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى
 أُوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ حَقَّهُمْ (1) - . قد ذكرنا في وصية قيس بن زهير أنفا النهي
 عن الإسراف في الدماء و تلك وصية مبنية على شريعة الجاهلية مع حميتها
 و تهالكها على القتل و القتال و وصية أمير المؤمنين ع مبنية على الشريعة
 الإسلامية و النهي عن القتل و العدوان الذي لا يسيغه الدين 14- **و قد ورد**
في الخبر المرفوع أن أول ما يقضي الله به يوم القيامة بين
العباد أمر الدماء. قال إنه ليس شيء أدعى إلى حلول النقم و زوال النعم
 و انتقال الدول من سفك الدم الحرام (2) - و إنك إن ظننت أنك تقوي
 سلطانك بذلك فليس الأمر كما ظننت بل تضعفه بل تعدمه بالكلية .

ثم عرفه أن قتل العمدة يوجب القود و قال له **قود البدن** أي يجب
 عليك هدم صورتك كما هدمت صورة المقتول و المراد إرهابه بهذه اللفظة
 أنها أبلغ من أن يقول له فإن فيه القود (3) - .

ثم قال إن قتلت خطأ أو شبه عمد كالضرب بالسوط فعليك الدية و قد
 اختلف

الفقهاء في هذه المسألة فقال أبو حنيفة و أصحابه القتل على خمسة أوجه عمد و شبه عمد و خطأ و ما أجري مجرى الخطأ و قتل بسبب .

فالعمد ما تعمد به ضرب الإنسان بسلاح أو ما يجري مجرى السلاح كالمحدد من الخشب و ليطة (1) القصب و المروءة (2) المحددة و النار و موجب ذلك المأثم و القود إلا أن يعفو الأولياء و لا كفارة فيه .

و شبه العمد أن يتعمد الضرب بما ليس بسلاح و لا أجري مجرى السلاح كالحجر العظيم و الخشبة العظيمة و موجب ذلك المأثم و الكفارة و لا قود فيه و فيه الدية مغلظة على العاقلة .

و الخطأ على وجهين خطأ في القصد و هو أن يرمي شخصا يظنه صيدا فإذا هو آدمي و خطأ في الفعل و هو أن يرمي غرضاً فيصيب آدمياً و موجب النوعين جميعاً الكفارة و الدية على العاقلة و لا مأثم فيه .

و ما أجري مجرى الخطأ مثل النائم يتقلب على رجل فيقتله فحكمه حكم الخطأ و أما القتل بسبب فحافر البئر و واضع الحجر في غير ملكه و موجب إذا تلف فيه إنسان الدية على العاقلة و لا كفارة فيه .

فهذا قول أبي حنيفة و من تابعه و قد خالفه أصحابه أبو يوسف و محمد في شبه العمد و قالوا إذا ضربه بحجر عظيم أو خشبة غليظة فهو عمد قال و شبه العمد أن يتعمد ضربه بما لا يقتل به غالباً كالعصا الصغيرة و السوط و بهذا القول قال الشافعي .

و كلام 1 أمير المؤمنين ع يدل على أن المؤدب من الولاة إذا تلف تحت

(1) الليط: قشر القصب اللازق به.

(2) المروءة: حجر أبيض براق؛ و في الحديث: «قال له عدى بن حاتم: إذا أصاب أحدنا صيدا و ليس معه سكين، أ يذبح بالمروءة و شقة العصا» ؟.

يده إنسان في التأديب فعليه الدية و قال لي قوم من فقهاء الإمامية
 أن مذهبا أن لا دية عليه وهو خلاف ما يقتضيه كلام 1أمير المؤمنين ع و
 إِيَّاكَ وَ الْأَعْجَابَ بِنَفْسِكَ وَ الثَّقَةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا وَ حُبَّ الْأَطْرَاءِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ
 أَوْثَقِ فَرَسِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ لِيَمْحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِينَ وَ
 إِيَّاكَ وَ الْمَنْ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ أَوْ التَّرِيدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ أَوْ أَنْ تَعْدَهُمْ
 فَتُسَبِّحَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ فَإِنَّ الْمَنْ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ وَ التَّرِيدَ يَذْهَبُ بِبُورِ الْحَقِّ وَ
 الْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتِ عِنْدَ اللَّهِ وَ النَّاسِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى **كَبُرَ مَقْتًا**
عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (1) وَ إِيَّاكَ وَ الْعَجَلَةَ بِالْأُمُورِ قِيلَ أَوَانِهَا
 أَوْ النَّسَافُطَ النَّسْفُطَ فِيهَا عِنْدَ إِمْكَانِهَا أَوْ اللَّجَاجَةَ فِيهَا إِذَا تَنَكَّرْتَ أَوْ الْوَهْنَ
 عَنَّا إِذَا اسْتَوْصَحْتَ فَضَعُ كُلِّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ وَ أَوْقَعُ كُلِّ عَمَلٍ أَمْرَ مَوْقِعِهِ وَ إِيَّاكَ
 وَ الْإِسْتِئْثَارَ بِمَا النَّاسُ فِيهِ أَسْوَهُ وَ التَّعَابِي عَمَّا تُعْنَى بِهِ مِمَّا قَدِ وَصَحَ لِلْعُيُونِ
 فَإِنَّهُ مَا حُودٍ مِنْكَ لِغَيْرِكَ وَ عَمَّا قَلِيلٍ تَنَكَّشِفُ عَنْكَ أَعْطِيَهُ الْأُمُورَ وَ يُنْتَصَفُ
 مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ إِمْلِكْ حَمِيَّةَ أَنْفِكَ وَ سَوْرَةَ حَدِّكَ وَ سَطْوَةَ يَدِكَ وَ عَزَبَ لِسَانِكَ
 وَ إِحْتَرَسْ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِكَفِّ الْبَادِرَةِ وَ تَأْخِيرِ السَّطْوَةِ حَتَّى يَسْكُنَ عَضْبُكَ
 فَتَمْلِكَ الْإِخْتِيَارَ وَ لَنْ تَحْكَمَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى تُكْتَبَ هُمُومَكَ بِذِكْرِ الْمَعَادِ
 إِلَى رَبِّكَ

(1) سورة الصف 3.

وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ أَوْ
سُنَّةٍ قَاضِلَةٍ أَوْ أُتْرَ عَنْ 14 نَبِيًّا ص أَوْ قَرِيضَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ فَتَقْتَدِيَ بِمَا
شَاهَدْتَ مِمَّا عَمِلْتَ بِهِ فِيهَا وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَاهَدْتَ إِلَيْكَ فِي
عَهْدِي هَذَا وَاسْتَوْثَقْتُ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ عَلَةٌ عِنْدَ
تَسْرُعِ نَفْسِكَ إِلَى هَوَاهَا (1) .- قد اشتمل هذا الفصل على وصايا نحن
شارحوها منها قوله **ع إياك و ما يعجبك من نفسك و الثقة بما
يعجبك منها 14- قد ورد في الخبر ثلاث مهلكات شح مطاع و
هو متبع و إعجاب المرء بنفسه. 14- و في الخبر أيضا لا
وحشة أشد من العجب. 14- و في الخبر الناس لآدم و آدم من
تراب فما لابن آدم و الفخر و العجب. 14- و في الخبر الجار
ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة . 14- و في الخبر و قد
رأى أبا دجانة يتبختر إنها لمشية يبغضها الله إلا بين الصغين. و
منها قوله **و حب الإطراء** ناظر المأمون محمد بن القاسم النوشجاني
المتكلم فجعل يصدقه و يطريه و يستحسن قوله فقال المأمون يا محمد
أراك تنقاد إلى ما تظن أنه يسرني قبل وجوب الحجة لي عليك و تطريني
بما لست أحب أن أطري به و تستخدمني لي في المقام الذي ينبغي أن تكون
فيه مقاوما لي و محتجا علي و لو شئت أن أقسر الأمور بفضل بيان و طول
لسان و أغتصب الحجة بقوة الخلافة و أبهة الرئاسة لصدقت و إن كنت كاذبا
و عدلت و إن كنت جائرا و صوبت و إن كنت مخطئا**

لكني لا أرضى إلا بغلبة الحجة و دفع الشبهة و إن أنقص الملوك عقلا و أسخفهم رأيا من رضي بقولهم صدق الأمير .

و أثنى رجل على رجل فقال الحمد لله الذي سترني عنك و كان بعض الصالحين يقول إذا أطراه إنسان ليسألك (1) الله عن حسن ظنك (1) - .

و منها قوله **و إياك و المن** قال الله تعالى **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَدَى (2)** و كان يقال المن محبة للنفس مفسدة للصنع .

و منها نهيه إياه عن **التزيد** في فعله قال ع **إنه يذهب بنور الحق** و ذلك لأنه محض الكذب مثل أن يسدي ثلاثة أجزاء من الجميل فيدعي في المجالس و المحافل أنه أسدى عشرة و إذا خالط الحق الكذب أذهب نوره .

و منها نهيه إياه عن خلف الوعد قد مدح الله نبيا من الأنبياء و هو إسماعيل بن إبراهيم ع بصدق الوعد و كان يقال وعد الكريم نقد و تعجيل و وعد اللئيم مطل و تعطيل و كتب بعض الكتاب و حق لمن أزهق بقول أن يثمر بفعل و قال أبو مقاتل الضرير قلت لأعرابي قد أكثر الناس في المواعيد فما قولك فيها فقال بنس الشيء الوعد مشغلة للقلب الفارغ متعبة للبدن الخافض خيره غائب و شره حاضر **14- و في الحديث المرفوع عدة المؤمن كأخذ باليد.** فأما 1 أمير المؤمنين ع فقال إنه **يوجب المقمت** و استشهد عليه بالآية و **المقمت** البغض (2) - .

و منها نهيه عن العجلة و كان يقال أصاب متثبت أو كاد و أخطأ عجل أو كاد و في المثل رب عجلة تهب ريثا و ذمها الله تعالى فقال **خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ (3)** .

(1) في د «لاساءك» .

(2) سورة البقرة 264.

(3) سورة الأنبياء 37.

و منها نهيه عن **التساقط** في الشيء الممكن عند حضوره و هذا عبارة عن النهي عن الحرص و الجشع قال الشنفرى
و إن مدت الأيدي إلى الزاد لم أكن # بأعجلهم إذ أجشع القوم أعجل.

و منها نهيه عن **اللجاجة** في الحاجة إذا تعذرت كان يقال من لاج الله فقد جعله خصما و من كان الله خصمه فهو مخصوم قال الغزى
دعها سماوية تجري على قدر # لا تفسدنها برأى منك معكوس.

و منها نهيه له عن **الوهن** فيها **إذا استوضحت** أي وضحت و انكشفت و يروى و استوضحت فعل ما لم يسم فاعله و الوهن فيها إهمالها و ترك انتهاز الفرصة فيها قال الشاعر
فإذا أمكنت فبادر إليها # حذرا من تعذر الإمكان (1) -.

و منها نهيه عن **الاستئثار** و هذا هو الخلق النبوي 14- غنم
14رسول الله ص غنائمو كانت ملء الأرض نعماً فلما ركب
راحلته و سار تبعه الناس يطلبون الغنائم و قسمها و هو ساكت
لا يكلمهم و قد أكثروا عليه إلحاحاً و سؤالا فمر بشجرة
فخطفت (1) رداءه فالتفت فقال ردوا علي ردائي فلو ملكت
بعدد رمل تهامة مغنما لقسمته بينكم عن آخره ثم لا تجدونني
بخيلاً و لا جباناً و نزل و قسم ذلك المال عن آخره عليهم كله لم
يأخذ لنفسه منه وبرة . و منها نهيه له عن **التغابي** و صورة ذلك أن
الأمير يومئ إليه أن فلانا من خاصته يفعل كذا و يفعل كذا من الأمور
المنكرة و يرتكبها سرا فيتغابى عنه و يتغافل نهاه ع عن ذلك و قال **إنك**
مأخوذ منك لغيرك أي معاقب تقولاً اللهم خذ لي من فلان بحقياً اللهم انتقم
لي منه.

(2) -

(1) د «فاختطفت» .

و منها نهيه إياه عن **الغضب** و عن الحكم بما تقتضيه قوته الغضبية حتى يسكن غضبه قد جاء **14- في الخبر المرفوع لا يقضي القاضي وهو غضبان.** فإذا كان قد نهى أن يقضي القاضي و هو غضبان على غير صاحب الخصومة فبالأولى أن ينهى الأمير عن أن يسطو على إنسان و هو غضبان عليه .

و كان لكسرى أنوشروان صاحب قد رتبه و نصبه لهذا المعنى يقف على رأس الملك يوم جلوسه فإذا غضب على إنسان و أمر به قرع سلسلة تاجه بقضيب في يده و قال له إنما أنت بشر فأرحم من في الأرض يرحمك من في السماء و من هذا العهد و هو أخزُهُ و أنا أسألُ الله بسعة رحمته و عظيم قدرته على إعطاء كل رغبة أن يوفقني و إياك لما فيه رضاه من الإقامة على العذر الواضح إليه و إلى خلقه من حُسن الثناء في العباد و جميل الأثر في البلاد و تمام النعمة و تضعيف الكرامة و أن يحتم لي و لك بالسعادة و الشهادة **إنا إلى الله راغبون (1)** و السلام على 14 رسول الله صلى الله عليه و [على] (2) إليه الطيبين الطاهرين و سلم تسليمًا كثيرًا و السلام (1) - . روي كل رغبة و الرغبة ما يرغب فيه فاما **الرغبة** فمصدر رغب في كذا كأنه قال القادر على إعطاء كل سؤال أي إعطاء كل سائل ما سأله .

(1) في د «و أنا إليه داغبون» .

(2) من «د» .

و معنى قوله **من الإقامة على العذر** أي أسأل الله أن يوفقني للإقامة على الاجتهاد و بذل الوسع في الطاعة و ذلك [لأنه] (1) إذا بذل جهده فقد أعذر (1) - ثم فسر اجتهاده في ذلك في رضا الخلق و لم يفسر اجتهاده في رضا الخالق لأنه معلوم فقال هو **حسن الثناء في العباد و جميل الأثر في البلاد** .

فإن قلت فقوله **و تمام النعمة** على ما ذا تعطفه قلت هو معطوف على ما من قوله **لما فيه** كأنه قال أسأل الله توفيقي لذا و لتمام النعمة أي و لتمام نعمته علي و تضاعف كرامته لدي و توفيقه لهما هو توفيقه للأعمال الصالحة التي يستوجبها بها -

[فصل في ذكر بعض وصايا العرب]

و ينبغي أن يذكر في هذا الموضوع وصايا من كلام قوم من رؤساء العرب أوصوا بها أولادهم و رهطهم فيها آداب حسان و كلام فصيح و هي مناسبة لعهد 1أمير المؤمنين ع هذا و وصاياها المودعة فيه و إن كان كلام 1أمير المؤمنين ع أجل و أعلى من أن يناسبه كلام لأنه قبس من نور الكلام الإلهي و فرع من دوحة المنطق النبوي .

روى ابن الكلبي قال لما (2) حضرت الوفاة أوس بن حارثة أخا الخزرج لم يكن له ولد غير مالك بن الأوس و كان لأخيه الخزرج خمسة قيل له كنا نأمرك بأن تتزوج في شبابك فلم تفعل حتى حضر الموت و لا ولد لك إلا مالك فقال لم يهلك هالك ترك مثل مالك و إن كان الخزرج ذا عدد و ليس لمالك ولد فلعل الذي استخرج

(1) من د.

(2) أمالي القالي 1: 20.

العذق من الجريمة (1) و النار من الوثيمة (2) أن يجعل لمالك نسلا و رجلا بسلا (3) و كلنا إلى الموت يا مالك المنية و لا الدنية و العتاب قبل العقاب و التجلد لا التبلد و اعلم أن القبر خير من الفقر و من لم يعط قاعدا حرم قائما و شر الشرب الاشتفاف و شر الطعم الاقتفاف (4) و ذهاب البصر خير من كثير من النظر و من كرم الكريم الدفع عن الحریم و من قل ذل و خير الغنى القناعة و شر الفقر الخضوع الدهر صرفان صرف رخاء و صرف بلاء و اليوم يومان يوم لك و يوم عليك فإذا كان لك فلا تبطر و إذا كان عليك فاصطبر و كلاهما سينحسر (5) و كيف بالسلامة لمن ليست له إقامة و حياك ربك .

و أوصى (6) الحارث بن كعب بنيه فقال يا بني قد أتت علي مائة و ستون سنة ما صافحت يميني يمين غادر و لا قنعت لِنفسي بخلة فاجر و لا صبوت بابنة عم و لا كنة (7) و لا بحت لصديق بسر و لا طرحت عن مومسة قناعا و لا بقي على دين عيسى بن مريم و قد روي على دين شعيب من العرب غيري و غير تميم بن مر بن أسد بن خزيمة فموتوا على شريعتي و احفظوا [علي] (8) وصيتي و إلهكم فاتقوا يكفكم ما أهمكم و يصلح لكم حالكم و إياكم و معصيته فيحل بكم الدمار و يوحش منكم الديار كونوا جميعا و لا تفرقوا فتكنوا شيعا و بزوا قبل أن تبزوا (9) فموت

(1) الجريمة: النواة، و العذق: النخلة.

(2) الوثيمة: الصخرة.

(3) بسلا: جمع باسل؛ و هو الشجاع.

(4) الاشتفاف: الامتصاص و الاقتفاف: الأخذ بعجلة.

(5) يعني ينكشف.

(6) الوصايا 123، و نسب هذه الوصية إلى مالك بن المنذر البجليّ. قال: «و قد كان أصاب دما في قومه؛ فخرج هاربا بأهله حتى أتى بهم بنى هلال، فلما احتضر أوصى بنيه، و أمرهم أن يعطوا قومه النصف من حدته الذي أحدثه فيهم.

(7) الكنة: امرأة الابن أو الأخ.

(8) تكلمة من د.

(9) بزوا: سلبه.

في عز خير من حياة في ذل و عجز و كل ما هو كائن كائن و كل جمع إلى تباين و الدهر صرفان صرف بلاء و صرف رخاء و اليوم يومان يوم حبرة (1) و يوم عبرة و الناس رجلان رجل لك و رجل عليك زوجوا النساء الأكفاء و إلا فانتظروا بهن القضاء و ليكن أطيب طيبهم الماء و إياكم و الورهاء فإنها أدوا الداء و إن ولدها إلى أفن (2) يكون لا راحة لقاطع القرابة و إذا اختلف القوم أمكنوا عدوهم و أفة العدد اختلاف الكلمة و التفضل بالحسنة يقي السيئة و المكافأة بالسيئة دخول فيها و عمل السوء يزيل النعماء و قطيعة الرحم تورث الهم و انتهاك الحرمة يزيل النعمة و عقوق الوالدين يعقب النكد و يخرب البلد و يمحق العدد و الإسراف في النصيحة هو الفضيحة و الحقد منع الرشد و لزوم الخطيئة يعقب البلية و سوء الدعة (3) يقطع أسباب المنفعة و الضغائن تدعو إلى التباين يا بني إني قد أكلت مع أقوام و شربت فذهبوا و غبرت و كاني بهم قد لحقت ثم قال

أكلت شبابي فأفنيته # و أبلت بعد دهور دهورا

ثلاثة أهلين صاحبتهم # فبادروا و أصبحت شيئا كبيرا

قليل الطعام عسير القيام # قد ترك الدهر خطوي قصيرا

أبيت أراعي نجوم السماء # أقلب أمري بطونا ظهورا.

وصى أكرم بن صيفي بنيه و رهطه فقال يا بني تميم لا يفوتنكم وعظي إن فاتكم الدهر بنفسي إن بين حيزومي و صدري لكلاما لا أجد له مواقع إلا (4) أسماعكم و لا مقار إلا قلوبكم فتلقوه بأسماع مصغية و قلوب دواعية تحمدوا مغبته الهوى

(1) الحبرة: السرور.

(2) الأفن: الفساد.

(3) الوصايا: «الرعة» .

(4) في د «غير» .

يقظان و العقل راقد و الشهوات مطلقة و الحزم معقول و النفس مهملة و الروية مقيدة و من جهة التواني و ترك الروية يتلف الحزم و لن يعدم المشاور مرشدا و المستبد برأيه موقوف على مداحض الزلل و من سمع سمع به و مصارع الرجال تحت بروق الطمع و لو اعتبرت مواقع المحن ما وجدت إلا في مقاتل الكرام و على الاعتبار طريق الرشاد و من سلك الجدد (1) أمن العثار و لن يعدم الحسود أن يتعب قلبه و يشغل فكره و يورث غيظه و لا تجاوز مضرتة نفسه يا بني تميم الصبر على جرع الحلم أعذب من جنا ثمر الندامة و من جعل عرضه دون ماله استهدف للذم و كلم اللسان أنكى من كلم السنان و الكلمة مرهونة ما لم تنجم من الفم فإذا نجمت مزجت فهي أسد محرب أو نار تلهب و رأي الناصح اللبيب دليل لا يجوز و نفاذ الرأي في الحرب أجدى من الطعن و الضرب .

و أوصى يزيد بن المهلب ابنه مخلدا حين استخلفه على جرجان فقال له يا بني قد استخلفتك على هذه البلاد فانظر هذا الحي من اليمن فكن لهم كما قال الشاعر

إذا كنت مرتاد الرجال لنفعمهم # فرش و اصطنع عند الذين بهم ترمي.

و انظر هذا الحي من ربيعة فإنهم شيعتك و أنصارك فاقض حقوقهم و انظر هذا الحي من تميم فأمطرهم (2) و لا تزه لهم و لا تدنهم فيطمعوا و لا تقصهم فيقطعوا و انظر هذا الحي من قيس فإنهم أكفاء قومك في الجاهلية و مناصفهم المآثر في الإسلام و رضاهم منك البشر يا بني إن لأبيك صنائع فلا تفسدها فإنه كفى بالمرء نقصا أن يهدم ما بنى أبوه و إياك و الدماء فإنه لا تقية معها و إياك و شتم الأعراض فإن الحر

(1) الجدد: الأرض المستوية.

(2) د «فانظرهم» .

لا يرضيه عن عرضه عوض و إياك و ضرب الأبخشار فإنه عار باق و وتر مطلوب و استعمل على النجدة و الفضل دون الهوى و لا تعزل إلا عن عجز أو خيانة و لا يمنعك من اصطناع الرجل أن يكون غيرك قد سبقك إليه فإنك إنما تصطنع الرجال لفضلها و ليكن صنيعك عند من يكافئك عنه العشائر احمل الناس على أحسن أدبك يكفوك أنفسهم و إذا كتبت كتابا فأكثر النظر فيه و ليكن رسولك فيما بيني و بينك من يفقه عني و عنك فإن كتاب الرجل موضع عقله و 14رسوله موضع سره و أستودعك الله فلا بد للمودع أن يسكت و للمشييع أن يرجع و ما عف من المنطق و قل من الخطيئة أحب إلى أبيك .

و أوصى قيس بن عاصم المنقري بنيه فقال يا بني خذوا عني فلا أحد أنصح لكم مني إذا دفتتموني فانصرفوا إلى رجالكم فسودوا أكبركم فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا أباهم و إذا سودوا أصغرهم أزرى ذلك بهم في أكفائهم و إياكم و معصية الله و قطيعة الرحم و تمسكوا بطاعة أمرائكم فإنهم من رفعوا ارتفع و من وضعوا اتضع و عليكم بهذا المال فأصلحوه فإنه منبهة للكريم و جنة لعرض اللئيم و إياكم و المسألة فإنها آخر كسب الرجل و إن أحدا لم يسأل إلا ترك الكسب و إياكم و النياحة فإنني سمعت 14رسول الله ص ينهى عنها و ادفنوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها و أصوم و لا يعلم بكر بن وائل بمدفني فقد كانت بيني و بينهم مشاحنات في الجاهلية و الإسلام و أخاف أن يدخلوا عليكم بي عارا و خذوا عني ثلاث خصال إياكم و كل عرق لئيم أن تلبسوه فإنه إن يسرركم اليوم يسؤكم غدا و اكظموا الغيظ و احذروا بني أعداء آبائكم فإنهم على منهاج آبائهم ثم قال

أحيا الضعائن آباء لنا سلفوا # فلن تبيد و للآباء أبناء.

قال ابن الكلبي فيحكي الناس هذا البيت سابقا للزبير و ما هو إلا لقيس بن عاصم .

و أوصى عمرو بن كلثوم التغلبي (1) [بنيه] (2) فقال يا بني إني قد بلغت من العمر ما لم يبلغ أحد من آبائي و أجدادي و لا بد من أمر مقتبل و أن ينزل بي ما نزل بالآباء و الأجداد و الأمهات و الأولاد فاحفظوا عني ما أوصيكم به إني و الله ما غيرت رجلا قط أمرا إلا غيرني مثله إن حقا فحق و إن باطلا فباطل و من سب سب فكفوا عن الشتم فإنه أسلم لأعراضكم و صلوا أرحامكم تعمر داركم (3) و أكرموا جاركم بحسن ثنائكم و زوجوا بنات العم بني العم فإن تعديتم بهن إلى الغرباء فلا تألوا بهن [عن] (4) الأكفاء و أبعادوا بيوت النساء من بيوت الرجال فإنه أعض للبصر و أعف للذكر و متى كانت المعاينة و اللقاء ففي ذلك داء من الأدواء و لا خير فيمن لا يغار لغيره كما يغار لنفسه و قل من انتهك حرمة لغيره إلا انتهكت حرمة و امنعوا القريب من ظلم الغريب فإنك تدل على قريبك و لا يجمل بك ذل غريبك و إذا تنازعتم في الدماء فلا يكن حقكم الكفاء فرب رجل خير من ألف و ود خير من خلف و إذا حدثتم فعوا و إذا حدثتم فأوجزوا فإن مع الإكثار يكون الإهذار و موت عاجل خير من ضنى أجل و ما بكيت من زمان إلا دهاني بعده زمان و ربما شجاني (5) من لم يكن أمره

(1) ب: «التغليبي» تحريف.

(2) تكملة من د.

(3) في د «دياركم» .

(4) من د.

(5) شجاني: أجزنتي.

عناني و ما عجت من أحوثة إلا رأيت بعدها أعجوبة و اعلموا أن أشجع القوم العطوف و خير الموت تحت ظلال السيوف و لا خير فيمن لا روية له عند الغضب و لا فيمن إذا عوتب لم يعتب و من الناس من لا يرجى خيره و لا يخاف شره فبكوؤه (1) خير من دره و عقوقه خير من بره و لا تبرحوا في حبكم فإن من أبح في حب آل ذلك إلى قبيح بغض و كم قد زارني إنسان و زرتة فانقلب الدهر بنا فقبرته و اعلموا أن الحلیم سليم و أن السفیه کلیم أني لم أمت و لكن هرمت و دخلتني ذلة فسكت و ضعف قلبي فأهترت (2) سلمكم ربكم و حياكم .

و من كتاب أردشير بن بابك إلى بنیه و الملوك من بعده رشاد الوالي خير للرعية من خصب الزمان الملك و الدين توأمان لا قوام لأحدهما إلا بصاحبه فالدين أس الملك و عماده ثم صار الملك حارس الدين فلا بد للملك من أسه و لا بد للدين من حارسه فأما ما لا حارس له فضائع و ما لا أس له فمهدوم إن رأس ما أخاف عليكم مبادرة السفلة إياكم إلى دراسة الدين و تأويله و التفقه فيه فتحملكم الثقة بقوة الملك على التهاون بهم فتحدث في الدين رئاسات منتشرات سرا فيمن قد وترتم و جفوتهم و حرمتهم و أخفتم و صغرتم من سفلة الناس و الرعية و حشو العامة ثم لا تنشب تلك الرئاسات أن تحدث خرقا في الملك و وهنا في الدولة و اعلموا أن سلطانكم إنما هو على أجسادكم الرعية لا على قلوبها و إن غلبتم الناس على ما في أيديهم فلن تغلبوهم على ما في عقولهم و آرائهم و مكايدهم و اعلموا أن العاقل المحروم سال عليكم لسانه و هو أقطع سيفيه و إن أشد ما يضر بكم من لسانه ما صرف الحيلة فيه إلى الدين فكان للدنيا يحتج (3) و للدين فيما يظهر يتعصب فيكون

(1) بكأت الناقة بكوء: قل لبنها.

(2) الهتر: ذهب العقل.

(3) ا: «يجنح» .

للدين بكاؤه و إليه دعاؤه ثم هو أوحى للتابعين و المصدقين و المناصحين و المؤازرين لأن تعصب (1) الناس موكل بالملوك و رحمتهم و محبتهم موكلة بالضعفاء المغلوبين فاحذروا هذا المعنى كل الحذر - و اعلموا أنه ليس ينبغي للملك أن يعرف للعباد و النساك بأن يكونوا أولى بالدين منه و لا أحذب عليه و لا أغضب له [و لا ينبغي له] (2) أن يخلي النساك و العباد من الأمر و النهي في نسكهم و دينهم فإن خروج النساك و غيرهم من الأمر و النهي عيب على الملوك و على المملكة و ثلثة بينة الضرر على الملك و على من بعده .

و اعلموا أنه قد مضى قبلنا من أسلافنا ملوك كان الملك منهم يتعهد الحماية بالتفتيش و الجماعة بالتفضيل و الفراغ بالاشتغال كتعهده جسده بقص فضول الشعر و الظفر و غسل الدرن و الغمر (3) و مداواة ما ظهر من الأدوية و ما بطن و قد كان من أولئك الملوك من صحة ملكه أحب إليه من صحة جسده فتتبع تلك الأملاك بذلك كأنهم ملك واحد و كان أرواحهم روح واحدة يمكن أولهم لآخرهم و يصدق آخرهم أولهم يجتمع أبناء أسلافهم و موارد آرائهم و ثمرات عقولهم عند الباقي منهم بعدهم و كأنهم جلوس معه يحدثونه و يشاورونه حتى كان على رأس دارا بن دارا ما كان من غلبة الإسكندر الرومي على ما غلب عليه من ملكه و كان إفساده أمرنا و تفرقة جماعتنا و تخريبه عمران مملكتنا أبلغ له فيما أراد من سفك دمائنا فلما أذن الله عز و جل في جمع مملكتنا و إعادة أمرنا كان من بعثه إيانا ما كان و بالاعتبار يتقى العثار و التجارب الماضية دستور يرجع إليه من الحوادث الآتية .

و اعلموا أن طباع الملوك على غير طباع الرعية و السوقة فإن الملك يطيف به العز و الأمن و السرور و القدرة على ما يريد و الأنفة و الجرأة و العبت و البطر و كلما ازداد

(1) في د «بغض» .
 (2) تكملة من د .
 (3) ب: «و الغمص» .

في العمر تنفسا و في الملك سلامة ازداد من هذه الطبائع و الأخلاق حتى يسلمه ذلك إلى سكر السلطان الذي هو أشد من سكر الشراب فينسى النكبات و العثرات و الغير و الدوائر و فحش تسلط الأيام و لؤم غلبة الدهر فيرسل يده بالفعل و لسانه بالقول و عند حسن الظن بالأيام تحدث الغير و تزول النعم و قد كان من أسلافنا و قدماء ملوكنا من يذكره عزه الذل و أمنه الخوف و سروره الكآبة و قدرته المعجزة و ذلك هو الرجل الكامل قد جمع بهجة الملوك و فكرة السوقة و لا كمال إلا في جمعها .

و اعلموا أنكم ستبلون على الملك بالأزواج و الأولاد و القرباء و الوزراء و الأخدان و الأنصار و الأعوان و المتقربين و الندماء و المضحكين و كل هؤلاء إلا قليلا أن يأخذ لنفسه أحب إليه من أن يعطي منها عمله و إنما عمله سوق ليومه و ذخيرة لغده فنصيحته للملوك فضل نصيحته لنفسه و غاية الصلاح عنده صلاح نفسه و غاية الفساد عنده فسادها يقيم للسلطان سوق المودة ما أقام له سوق الأرباح و المنافع إذا استوحش الملك من ثقاته أطبقت عليه ظلم الجهالة أخوف ما يكون العامة [أمن ما يكون الوزراء و أمن ما يكون العامة] (1) أخوف ما يكون الوزراء .

و اعلموا أن كثيرا من وزراء الملوك من يحاول استبقاء دولته و أيامه بإيقاع الاضطراب و الخبط في أطراف مملكة الملك ليحتاج الملك إلى رأيه و تدبيره فإذا عرفتم هذا من وزير من وزرائكم فاعزلوه فإنه يدخل الوهن و النقص على الملك و الرعية لصلاح حال نفسه و لا تقوم نفسه بهذه النفوس كلها .

و اعلموا أن بدء زهاب الدولة ينشأ من قبل إهمال الرعية بغير أشغال معروفة و لا أعمال معلومة فإذا نشأ الفراغ تولد منه النظر في الأمور و الفكر في الفروع و الأصول .

فإذا نظروا في ذلك نظروا فيه بطبائع مختلفة فتختلف بهم المذاهب و يتولد من اختلاف مذاهبهم تعاديبهم و تضاعفهم و هم مع اختلافهم هذا متفقون و مجتمعون على بغض الملوك فكل صنف منهم إنما يجري إلى فجيعة الملك بملكه و لكنهم لا يجدون سلما إلى

(1) تكملة من د و بها يستقيم الكلام.

ذلك أوثق من الدين و الناموس ثم يتولد من تعاديهم أن الملك لا يستطيع جمعهم على هوى واحد فإن انفرد باختصاص بعضهم صار عدو بقيتهم ولى طباع العامة استثقال الولاة و ملالهم و النفاسة (1) عليهم و الحسد لهم و في الرعية المحروم و المضروب و المقام عليه الحدود و يتولد من كثرتهم مع عداوتهم أن يجبن الملك عن الإقدام عليهم فإن في إقدام الملك على الرعية كلها كافة تغريرا بملكه و يتولد من جبن الملك عن الرعية استعجالهم عليه و هم أقوى عدو له و أخلقه بالظفر لأنه حاضر مع الملك في دار ملكه فمن أفضى إليه الملك بعدي فلا يكون بإصلاح جسده أشد اهتماما منه بهذه الحال و لا تكونن لشيء من الأشياء أكره و أنكر لرأس صار ذنبا و ذنب صار رأسا و يد مشغولة صارت فارغة أو غني صار فقيرا أو عامل مصروف أو أمير معزول .

و اعلموا أن سياسة الملك و حراسته ألا يكون ابن الكاتب إلا كاتباً و ابن الجندي إلا جندياً و ابن التاجر إلا تاجراً و هكذا في جميع الطبقات فإنه يتولد من تنقل الناس عن حالاتهم أن يلتمس كل امرئ منهم فوق مرتبته فإذا انتقل أو شك أن يرى شيئاً أرفع مما انتقل إليه فيحسد أو ينافس و في ذلك من الضرر المتولد ما لا خفاء به فإن عجز ملك منكم عن إصلاح رعيته كما أوصيناه فلا يكون للقميص القمل أصرع خلعا منه لما لبس من قميص ذلك الملك .

و اعلموا أنه ليس ملك إلا و هو كثير الذكر لمن يلي الأمر بعده و من فساد أمر الملك نشر ذكره ولاة العهود فإن في ذلك ضروبا من الضرر و أن ذلك دخول عداوة بين الملك و ولي عهده لأنه تطمح عينه إلى الملك و يصير له أحباب و أخدان يمنونه ذلك و يستبطنون موت الملك ثم إن الملك يستوحش منه و تنساق الأمور إلى هلاك أحدهما و لكن لينظر الوالي منكم لله تعالى ثم لنفسه ثم للرعية و لينتخب وليا للعهد من بعده

(1) النفاسة: كراهة الخير لهم.

و لا يعلمه ذلك و لا أحد من الخلق قريبا كان منه أو بعيدا ثم يكتب اسمه في أربع صحائف و يختمها بخاتمه و يضعها عند أربعة نفر من أعيان أهل المملكة ثم لا يكون منه في سره و علانيته أمر يستدل به على ولي عهده من هؤلاء في إدناء و تقريب يعرف به و لا في إقصاء و أعراض يستراب له و ليتق ذلك في اللحظة و الكلمة فإذا هلك الملك جمعت تلك الصحائف إلى النسخة التي تكون في خزانة الملك فتفص جميعا ثم ينوه حينئذ باسم ذلك الرجل فيلقي الملك إذا لنية بحدثة عهده بحال السوقة و يلبسه إذا لبسه ببصر السوقة و سمعها فإن في معرفته بحاله قبل إفضاء الملك إليه سكرًا تحدثه عنده ولاية العهد ثم يلقاه الملك فيزيده سكرًا إلى سكره فيعمي و يصم هذا مع ما لا بد أن يلقاه أيام ولاية العهد من حيل العتاة و بغي الكذابين و ترقية النمامين و إيغار صدره و إفساد قلبه على كثير من رعيته و خواص دولته و ليس ذلك بمحمود و لا صالح .

و اعلموا أنه ليس للملك أن يحلف لأنه لا يقدر أحد استكراهه و ليس له أن يغضب لأنه قادر و الغضب لقاح الشر و الندامة و ليس له أن يعيب و يلعب لأن اللعب و العيب من عمل الفراغ و ليس له أن يفرغ لأن الفراغ من أمر السوقة و ليس للملك أن يحسد أحدا إلا على حسن التدبير و ليس له أن يخاف لأنه لا يد فوق يده .

و اعلموا أنكم لن تقدرُوا على أن تخطموا أفواه الناس من الطعن و الإزراء عليكم و لا قدرة لكم على أن تجعلوا القبيح من أفعالكم حسنا فاجتهدوا في أن تحسن أفعالكم كلها و إلا تجعلوا للعامة إلى الطعن عليكم سبيلا .

و اعلموا أن لباس الملك و مطعمه و مشربه مقارب للباس السوقة و مطعمهم و ليس

فضل الملك على السوقه إلا بقدرته على اقتناء المحامد و استفادة المكارم فإن الملك إذا شاء أحسن و ليس كذلك السوقه .

و اعلموا أن لكل ملك بطانة و لكل رجل من بطانته بطانة ثم إن لكل امرئ من بطانة البطانة بطانة حتى يجتمع من ذلك أهل المملكة فإذا أقام الملك بطانته على حال الصواب فيهم أقام كل امرئ منهم بطانته على مثل ذلك حتى يجتمع على الصلاح عامة الرعية .

احذروا بابا واحدا طالما أمنته فضرني و حذرته فنفعني احذروا إفشاء السر بحضرة الصغار من أهليكم و خدمكم فإنه ليس يصغر واحد منهم عن حمل ذلك السر كاملا لا يترك منه شيئا حتى يضعه حيث تكرهون إما سقطا أو غشا .

و اعلموا أن في الرعية صنفا أتوا الملك من قبل النصائح له و التمسوا إصلاح منازلهم بإفساد منازل الناس فأولئك أعداء الناس و أعداء الملوك و من عادى الملوك و الناس كلهم فقد عادى نفسه .

و اعلموا أن الدهر حاملكم على طبقات فمنها حال السخاء حتى يدنو أحدكم من السرف و منها حال التبذير حتى يدنو من البخل و منها حال الأناة حتى يدنو من البلادة و منها حال انتهاز الفرصة حتى يدنو من الخفة و منها حال الطلاقة في اللسان حتى يدنو من الهذر و منها حال الأخذ بحكمة (1) الصمت حتى يدنو من العي فالملك منكم جدير أن يبلغ من كل طبقة في محاسنها حدها فإذا وقف عليه ألجم نفسه عما وراءها .

و اعلموا أن ابن الملك و أخاه و ابن عمه يقول كدت أن أكون ملكا و بالحري ألا أموت حتى أكون ملكا فإذا قال ذلك قال ما لا يسر الملك و إن كتبه فالداء

(1) الحكمة في الأصل: اللجام؛ و الكلام على الاستعارة.

في كل مكتوم و إذا تمنى ذلك جعل الفساد سلماً إلى الصلاح و لم يكن الفساد سلماً إلى صلاح قط و قد رسمت لكم في ذلك مثلاً اجعلوا الملك لا ينبغي إلا لأبناء الملوك من بنات عمومتهم و لا يصلح من أولاد بنات العم إلا كامل غير سخيّف العقل و لا عازب الرأي و لا ناقص الجوارح و لا مطعون عليه في الدين فإنكم إذا فعلتم ذلك قل طلاب الملك و إذا قل طلابه استراح كل امرئ إلى ما يليه و نزع إلى حد يليه و عرف حاله و رضي معيشتته و استطاب زمانه .

فقد ذكرنا وصايا قوم من العرب و وصايا أكثر ملوك الفرس و أعظمهم حكمة لتضم إلى وصايا أمير المؤمنين فيحصل منها وصايا الدين و الدنيا فإن وصايا أمير المؤمنين ع الدين عليها أغلب و وصايا هؤلاء الدنيا عليها أغلب فإذا أخذ من أخذ التوفيق بيده بمجموع ذلك فقد سعد و لا سعيد إلا من أسعده الله

2054 54 و من كتاب له ع إلى طلحة و الزبير

مع عمران بن الحصين الخزاعي و ذكر هذا الكتاب أبو جعفر الإسكافي في كتاب المقامات أما بعد فقد علمتُما و إن كنتُما أتّي لم أريد الناسَ حتى أرادوني و لم أبايعهُم حتى بايعوني و إنكُما ممن أرادني و بايعني و إن العامّة لم تُبايعني لسُلطانِ غالبٍ و لا لِحِرضٍ لِعِرضٍ حاضرٍ فإن كنتُما بايعتُماي طائعتين فازجعا و ثوبا إلى الله من قريبٍ و إن كنتُما بايعتُماي كارهين فقد جعلتُما لي عليكما السبيلَ بإظهاركما الطاعة و إسراركُما المعصية و لعمرِ ما كنتُما بأحقّ المهاجرين بالتقية و الكتمان و إن دفعتُما هذا الأمرَ قبلَ من قبلَ أن يَدْخُلَ فيه كانَ أوسعَ عليكما من خُروجكما منه بعدَ إقراركما به و قد رَعَمْتُما أتّي قتلُ عُثمانَ قبيني و بيتكما من تحلفَ عني و عنكما من أهلِ المدينةِ ثم يلزمُ كلُّ امرئٍ بقدرِ ما اجتمَلَ فازجعا أيها الشَّيخان عن رأيكما فإنَّ الآنَ أعظمَ أمركما العارُ من قبلِ أن يجتمعَ يتجمَعَ العارُ و النارُ و السلامُ.

[عمران بن الحصين (1) -]

هو **عمران بن الحصين** بن عبيد بن خلف بن عبد بن نهم بن سالم بن غاضرة بن سلول بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو الخزاعي يكنى أبا بجيد بابنه بجيد بن عمران أسلم هو و أبو هريرة عامو كان من فضلاء الصحابة و فقهاءهم يقول أهل البصرة عنه إنه كان يرى الحفظة و كانت تكلمه حتى اکتوى .

و قال محمد بن سيرين أفضل من نزل البصرة من أصحاب 14رسول الله ص عمران بن الحصين و أبو بكره و استقضاه عبد الله بن عامر بن كريز على البصرة فعمل له أياما ثم استعفاه فأعفاه و مات بالبصرة سنة اثنتين و خمسين في أيام معاوية

[أبو جعفر الإسكافي]

و أما **أبو جعفر الإسكافي** و هو شيخنا محمد بن عبد الله الإسكافي عده قاضي القضاة في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة مع عباد بن سليمان الصيمري و مع زرقان و مع عيسى بن الهيثم الصوفي و جعل أول الطبقة ثمامة بن أشريس أبا معن ثم أبا عثمان الجاحظ ثم أبا موسى عيسى بن صبيح المرदार ثم أبا عمران يونس بن عمران ثم محمد بن شبيب ثم محمد بن إسماعيل بن العسكري ثم عبد الكريم بن روح العسكري ثم أبا يعقوب يوسف بن عبد الله الشحام ثم أبا الحسين الصالحي

ثم الجعفران جعفر بن جرير و جعفر بن ميسر ثم أبا عمران بن النقاش ثم أبا سعيد أحمد بن سعيد الأسدي ثم عباد بن سليمان ثم أبا جعفر الإسكافي هذا و قال كان أبو جعفر فاضلا عالما و صنف سبعين كتابا في علم الكلام .

و هو الذي نقض كتاب العثمانية على أبي عثمان الجاحظ في حياته و دخل الجاحظ الوراقين ببغداد فقال من هذا الغلام السوادى الذي بلغني أنه تعرض لنقض كتابي و أبو جعفر جالس فاخفى منه حتى لم يره .

و كان أبو جعفر يقول بالتفضيل على قاعدة معتزلة ببغداد و يباليغ في ذلك و كان علوي الرأي محققا منصفًا قليل العصبية ثم نعود إلى شرح ألفاظ الفصل و معانيه (1) - قوله **ع لم أرد الناس** أي لم أرد الولاية عليهم حتى أرادوا هم مني ذلك .

قال **و لم أبايعهم حتى بايعوني** أي لم أمدد يدي إليهم مد الطلب و الحرص على الأمر و لم أمددها إلا بعد أن خاطبوني بالإمرة و الخلافة و قالوا بالسنتهم قد بايعناك فحينئذ مددت يدي إليهم (2) - .

قال و لم يبايعني العامة و المسلمون لسلطان غضبهم و قهرهم على ذلك و لا لحرص حاضر أي مال موجود فرقتهم عليهم (3) - .

ثم قسم عليهما الكلام فقال **إن كنتما بايعتmani** طوعا عن رضا فقد وجب عليكما الرجوع لأنه لا وجه لانتقاض تلك البيعة **و إن كنتما بايعتmani** مكرهين عليها فالإكراه

له صورة و هي أن يجرد السيف و يمد العنق و لم يكن قد وقع ذلك و لا يمكنكما أن تدعياه **و إن كنتما بايعتmani** لا عن رضا و لا مكرهين بل **كارهين** و بين المكره و الكاره فرق بين فالأمور الشرعية إنما تبني على الظاهر و قد جعلتما لي على أنفسكما السبيل بإظهاركما الطاعة و الدخول فيما دخل فيه الناس و لا اعتبار بما أسررتما من كراهية ذلك على أنه لو كان عندي ما يكرهه المسلمون لكان المهاجرون في كراهية ذلك سواء فما الذي جعلكما أحق المهاجرين كلهم بالكتمان و التقية .

ثم قال و قد كان امتناعكما عن البيعة في مبدأ الأمر أجمل من دخولكما فيها ثم نكتها (1) - .

قال **و قد زعمتما** أن الشبهة التي دخلت عليكما في أمري أنني قتلت عثمان و قد جعلت الحكم بيني و بينكما من تخلف عني و عنكما من أهل المدينة أي الجماعة التي لم تنصر عليا و لا طلحة كمحمد بن مسلمة و أسامة بن زيد و عبد الله بن عمر و غيرهم يعني أنهم غير متهمين عليه و لا على طلحة و الزبير فإذا حكموا لزم كل امرئ منا بقدر ما تقتضيه الشهادات و لا شبهة أنهم لو حكموا و شهدوا بصورة الحال لحكموا ببراءة علي ع من دم عثمان و بأن طلحة كان هو الجملة و التفصيل في أمره و حصره و قتله و كان الزبير مساعدا له على ذلك و إن لم يكن مكاشفا مكاشفة طلحة .

ثم نهاهما عن الإصرار على الخطيئة و قال لهما إنكما إنما تخافان العار في رجوعكما و انصرافكما عن الحرب فإن لم ترجعا اجتمع عليكما العار و النار أما العار فلأنكما تهزمان و تفران عند اللقاء فتعيران بذلك و أيضا سيكشف للناس أنكما كنتما على باطل فتعيران بذلك و أما النار فإليها مصير العصاة إذا ماتوا على غير توبة و احتمال العار وحده أهون من احتمالهما و احتمال النار معه

***2055* 55 و من كتاب له ع إلى معاوية**

أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ جَعَلَ الدُّنْيَا لِمَا بَعْدَهَا وَ ابْتَلَى فِيهَا أَهْلَهَا
 لِيَعْلَمَ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَ لَسْنَا لِلدُّنْيَا خُلُقْنَا وَ لَا بِالسَّعْيِ فِيهَا أَمْرًا وَ إِنَّمَا
 وَضِعْنَا فِيهَا لِنَبْتَلَى بِهَا وَ قَدْ ابْتَلَانِي اللَّهُ بِكَ وَ ابْتَلَاكَ بِي فَجَعَلَ أَحَدَنَا حُجَّةً
 عَلَى الْآخَرِ فَعَدَوْتُ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ وَ طَلَبْتَنِي فَطَلَبْتَنِي بِمَا لَمْ
 تَجْنِ يَدِي وَ لَا لِسَانِي وَ عَصَبْتُهُ عَصَبْتُهُ أَنْتَ وَ أَهْلُ الشَّامِ بِي وَ أَلْبَ عَالِمُكُمْ
 جَاهِلُكُمْ وَ قَائِمُكُمْ قَاعِدُكُمْ فَاتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ وَ تَارِعِ الشَّيْطَانَ قِيَادَكَ وَ
 إِصْرُفْ إِلَى الْآخِرَةِ وَجْهَكَ فَهِيَ طَرِيقُنَا وَ طَرِيقُكَ وَ إِحْدَرْنَا أَنْ يُصِيبَكَ اللَّهُ مِنْهُ
 بِعَاجِلٍ قَارِعَةٍ تَمَسُّ الْأَصْلَ وَ يَقْطَعُ الدَّيَابِرَ فَإِنِّي أَوْلِي لَكَ بِاللَّهِ إِلَهًا غَيْرَ فَاجِرَةٍ
 لِيُنْ جَمَعْتَنِي وَ إِيَّاكَ جَوَامِعُ الْأَقْدَارِ لَا أَرَاكَ بِبَاحْتِكَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَ
هُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ (1) - . قَالَ عَ إِنْ اللَّهُ قَدْ جَعَلَ الدُّنْيَا لِمَا بَعْدَهَا
 أَي جَعَلَهَا طَرِيقًا إِلَى الْآخِرَةِ .

و من الكلمات الحكيمة الدنيا قنطرة فاعبروها و لا تعمروها و ابتلي
 فيها أهلها أي اختبرهم ليعلم أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا و هذا من ألفاظ القرآن
 العزيز و المراد ليعلم خلقه

أو ليعلم ملائكته و رسله فحذف المضاف و قد سبق ذكر شيء يناسب ذلك فيما تقدم قال **و لسنا للدنيا خلقنا** أي لم نخلق للدنيا فقط .

قال **و لا بالسعي فيها أمرنا** أي لم نؤمر بالسعي فيها لها بل أمرنا بالسعي فيها لغيرها (1) - .

ثم ذكر أن كل واحد منه و من معاوية مبتلى بصاحبه و ذلك كابتلاء آدم بإبليس و إبليس بآدم (2) - .

قال **فغدوت على طلب الدنيا بتأويل القرآن** أي تعديت و ظلمت و **على** هاهنا متعلقة بمحذوف دل عليه الكلام تقديره مثابراً **على طلب الدنيا** أو مصراً **على طلب الدنيا** و **تأويل القرآن** ما كان معاوية يموه به على أهل الشام فيقول لهم أنا ولي عثمان و قد قال الله تعالى **و مَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لَوَلِيَّهِ سُلْطَاناً** (1) .

ثم يعدهم الظفر و الدولة على أهل العراق بقوله تعالى **فَلَا يُشْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوراً** (1) .

قوله **و عصبت أنت و أهل الشام** أي ألزمتنيه كما تلزم العصاة الرأس **و ألب عالمكم جاهلكم** أي حرض (3) - .

و **القياد** حبل تقاد به الدابة (4) - .

قوله **و احذر أن يصيبك الله منه بعاجل قارعة** الضمير في **منه** راجع إلى الله تعالى و **من** لابتداء الغاية .

(1) سورة الإسراء 33.

و قال الراوندي منه أي من البهتان الذي أتيته أي من أجله و من للتعليل و هذا بعيد و خلاف الظاهر .

قوله **تمس الأصل** أي تقطعه و منه ماء ممسوس أي يقطع الغلة و **يقطع الدابر** أي العقب و النسل .

و **الألية** اليمين و **باحة** الدار وسطها و كذلك ساحتها و روي بناحيتك .

قوله **بعاجل قارعة** و **جوامع الأقدار** من باب إضافة الصفة إلى الموصوف (1) للتأكيد كقوله تعالى **وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ** (2)

(1) د: «الصلة إلى الموصول» .

(2) سورة الحاقة 51.

***2056* 56 و من كلام له ع وصى به شريح بن هانئ لما جعله على مقدمته إلى الشام**

إِتَّقِ اللَّهَ فِي كُلِّ مَسَاءٍ وَ صَبَاحٍ صَبَاحٍ وَ مَسَاءٍ وَ حَفْ عَلَى نَفْسِكَ أَلَدُّيَا
الْعُرُورَ وَ لَا تَأْمَنُهَا عَلَى جَالٍ وَ إَعْلَمُ أَنَّكَ إِنْ لَمْ تَرُدَّعْ نَفْسَكَ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا
تُحِبُّ مَخَافَةَ مَكْرُوهِهِ مَكْرُوهِ سَمَتُ بِكَ الْإِهْوَاءُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الصَّرْرِ فَكُنْ
لِنَفْسِكَ مَانِعاً رَادِعاً وَ لِنَزَوَاتِكَ لِنَزَوَاتِكَ عِنْدَ الْحَفِيظَةِ وَاقِماً قَامِعاً.

[شريح بن هانئ (1) -]

هو **شريح بن هانئ** بن يزيد بن نهيك بن دريد بن سفيان بن الضباب و هو سلمة بن الحارث بن ربيعة بن الحارث بن كعب المذحجي كان هانئ يكنى في الجاهلية أبا الحكم لأنه كان يحكم بينهم فكناه 14 رسول الله ص بأبي شريح إذ وفد عليه و ابنه شريح هذا من جلة أصحاب 1 علي ع شهد معه المشاهد كلها و عاش حتى قتل بسجستان في زمن الحجاج و شريح جاهلي إسلامي يكنى أبا المقدام

ذكر ذلك كله أبو عمر بن عبد البر في كتاب الإستيعاب (1) - (1) قوله
 ع **و خف على نفسك الغرور** يعني الشيطان فأما الغرور بالضم فمصدر
 (2) - **و الرادع** الكاف المانع و **النزوات** الوثبات و **الحفيظة** الغضب و
الواقم فاعل من وقمته أي رددته أقبح الرد و قهرته يقول ع **إن لم تردع**
نفسك عن كثير من شهواتك أفضت بك إلى **كثير من الضرر** و مثل هذا
 قول الشاعر

فإنك إن أعطيت بطنك سؤالها # و فرجك نالا منتهى الذم أجمعا (2) _____

(1) الاستيعاب 607.

(2) البيت لحاتم، و هو من شواهد المغني 331.

غ

2057 57 و من كتاب له ع إلى أهل الكوفة عند مسيره من المدينة إلى البصرة

أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي حَرَجْتُ عَنْ مَنِّ حَيِّي هَذَا إِمَّا ظَالِمًا وَ إِمَّا مَظْلُومًا وَ إِمَّا بَاطِلًا وَ إِمَّا مَبْغِيًّا عَلَيْهِ وَ أَنَا إِنِّي أَدَّكُرُّ آلِهَةَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي هَذَا لَمَّا تَفَرَّ إِلَيَّ فَإِنْ كُنْتُ مُحْسِنًا أَعَاتِنِي وَ إِنْ كُنْتُ مُسِيئًا اسْتَعْتَبَنِي (1) . - ما أحسن هذا التقسيم و ما أبلغه في عطف القلوب عليه و استمالة النفوس إليه .

قال لا يخلو حالي في خروجي من أحد أمرين إما أن أكون ظالما أو مظلوما و بدأ بالظالم هضما لنفسه (1) و لئلا يقول عدوه بدأ بدعوى كونه مظلوما فأعطى عدوه من نفسه ما أراد .

قال فلينفر المسلمون إلي فإن وجدوني مظلوما أعانوني و إن وجدوني ظالما نهوني عن ظلمي لأعتب و أنيب إلى الحق و هذا كلام حسن و مراده ع يحصل على كلا الوجهين لأنه إنما أراد أن يستنفرهم و هذان الوجهان يقتضيان نفيهم إليه على كل حال و **الحي** المنزل و **لما** هاهنا بمعنى إلا كقوله تعالى **إِنْ كَلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيَّهَا حَافِظًا** (2) في قراءة من قرأها بالتشديد

(1) في د «و أراد بالظالم هدم نفسه» .

(2) سورة الطارق 4.

2058 58 و من كتاب له ع كتبه إلى أهل الأمصار يقص فيه ما جرى بينه وبين أهل

وَ كَانَ بَدَأُ أَمْرَنَا أَنَا الْتَقَيْتَا بِالْقَوْمِ وَ الْقَوْمُ مِنْ أَهْلِ السَّامِ وَ الظَّاهِرُ أَنَّ رَبِّيَ وَاحِدٌ وَ نَبِيَّنا وَاحِدٌ وَ دَعْوَتنا فِي الْإِسْلَامِ وَاحِدَةٌ وَ لَا تَسْتَزِيدُهُمْ فِي الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَ التَّصْديقِ 14 بِرَسُولِهِ وَ لَا يَسْتَزِيدُونَنَا وَ الْأَمْرُ وَاحِدٌ إِلَّا مَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ وَ نَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ فَقُلْنَا تَعَالَوْا نُدَاوِي نُدَاوِي مَا لَا يُدْرِكُ الْيَوْمَ بِإِطْفَاءِ النَّائِرَةِ وَ تَسْكِينِ الْعَامَّةِ حَتَّى يَبْتَدَأَ الْأَمْرُ وَ يَسْتَجْمِعَ فَيَنْقُوزَ عَلَيَّ وَ ضَعِ الْحَقُّ فِي مَوَاضِعِهِ مَوَاضِعَهُ فَقَالُوا بَلْ نُدَاوِيهِ بِالْمُكَابَرَةِ فَأَبَوْا حَتَّى جَنَحَتِ الْحَرْبُ وَ رَكَدَتْ وَ وَقَدَتْ نِيرَانُهَا وَ حَمِشَتْ (1) فَلَمَّا صَرَّسْنَا وَ إِبَاهُمْ وَ وَصَعَتْ مَخَالِبُهَا فِينَا وَ فِيهِمْ أَجَابُوا عِنْدَ ذَلِكَ إِلَيَّ الَّذِي دَعَوْتَاهُمْ إِلَيْهِ فَأَجَبْتَاهُمْ إِلَى مَا دَعَوْا وَ سَارَعْنَاهُمْ إِلَى مَا طَلَبُوا حَتَّى اسْتَبَانَيْتُ عَلَيْهِمُ الْجُجَّةَ وَ انْقَطَعَتْ مِنْهُمْ الْمَعْذِرَةُ فَمَنْ تَمَّ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُوَ الَّذِي أَنْقَدَهُ اللَّهُ مِنْ الْهَلَكَةِ وَ مَنْ لَجَّ وَهَمَّادَى فَهُوَ الرَّاكِسُ الَّذِي رَانَ اللَّهُ عَلَيَّ قَلْبِهِ وَ صَارَتْ دَائِرَةُ السُّوءِ عَلَيَّ رَأْسِهِ. (1) -

(1) فِي د « وَ حَمِيَّتْ » .

روي التقينا و القوم بالواو كما قال

قلت إذ أقبلت و زهر تهادى.

و من لم يروها بالواو فقد استراح من التكلف .

قوله **و الظاهر أن ربنا واحد** كلام من لم يحكم لأهل من جانب معاوية حكما قاطعا بالإسلام بل قال ظاهرهم الإسلام و لا خلف بيننا و بينهم فيه بل الخلف في دم عثمان (1) - .

قال ع **قلنا** لهم **تعالوا** فلنطفئ هذه **النائرة** الآن يوضع الحرب إلى أن تتمهد قاعدتي في الخلافة و تزول هذه الشوائب التي تكدر علي الأمر و يكون للناس جماعة ترجع إليها و بعد ذلك أتمكن من قتلة عثمان بأعيانهم فأقتص منهم فأبوا إلا المكابرة و المغالبة و الحرب (2) - .

قوله **حتى جنحت الحرب و ركدت جنحت** أقبلت و منه قد جنح الليل أي أقبل و **ركدت** دامت و ثبتت .

قوله **و وقدت نيرانها** أي التهيت .

قوله **و حمشت** أي استعرت و شبت و روي و استحشمت (1) و هو أصح و من رواها حمست بالسين المهملة أراد اشتدت و صلبت .

قوله **فلما ضرستنا و إياهم** أي عضتنا بأضراسها و يقال ضرسهم الدهر أي اشتد عليهم .

(1) في د «و استجرت» . و المعنى عليه يستقيم أيضا.

قال لما اشتدت الحرب علينا و عليهم و أكلت منا و منهم عادوا إلي ما كنا سألناهم ابتداء و ضرعوا إلينا في رفع الحرب و رفعوا المصاحف يسألون النزول على حكمها و إغماد السيف فأجبناهم إلى ذلك (1) - .

قوله **و سارعناهم إلى ما طلبوا** كلمة فصيحة و هي تعدية الفعل اللازم كأنها لما كانت في معنى المسابقة و المسابقة متعدية عدي المسارعة .

قوله **حتى استباننا** يقول استمررنا على كف الحرب و وضعها إجابة لسؤالهم إلى أن استباننا عليهم حجتنا و بطلت معاذيرهم و شبهتهم في الحرب و شق العصا **فمن تم منهم على ذلك** أي على انقياده إلى الحق بعد ظهوره له فذاك الذي خلصه الله من الهلاك و عذاب الآخرة (2) - **و من لج منهم على ذلك و تمادى** في ضلاله **فهو الراكس** قال قوم الراكس هنا بمعنى المركوس فهو مقلوب فاعل بمعنى مفعول كقوله تعالى **فَهُوَ فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ (1)** أي مرضية و عندي أن اللفظة على بابها يعني أن من لج فقد ركس نفسه فهو الراكس و هو المركوس يقال ركسه و أركسه بمعنى و الكتاب العزيز جاء بالهمز فقال **وَ اللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا (2)** أي ردهم إلى كفرهم (3) و يقول ارتكس فلان في أمر كان نجا منه و **ران على قلبه** أي ران هو على قلبه كما قلنا في الراكس و لا يجوز أن يكون الفاعل و هو الله محذوفاً لأن الفاعل لا يحذف بل يجوز أن يكون الفاعل كالمحذوف و ليس بمحذوف و يكون المصدر و هو الرين و دل الفعل عليه كقوله تعالى **ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا آيَاتِ (4)** أي بدا لهم البداء و ران بمعنى غلب و غطى و روي فهو الراكس الذي رين على قلبه .

(1) القارعة 7.

(2) سورة النساء 88.

(3) في د «كيدهم» .

(4) سورة يوسف 35.

قال **و صارت دائرة السوء على رأسه** من ألفاظ القرآن العزيز
قال الله تعالى **عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ (1)** و الدوائر الدول .

و إن على الباغي تدور الدوائر.

و الدائرة أيضا الهزيمة يقال على من الدائرة منهما و الدوائر أيضا
الدواهي

(1) سورة الفتح 7.

2059 59 و من كتاب له ع إلى الأسود بن قطبة صاحب جند حلوان

أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ الْوَالِيَّ إِذَا اِخْتَلَفَ هَوَاهُ مَنَعَهُ ذَلِكَ كَثِيرًا مِنَ الْعَدْلِ فَلْيَكُنْ
 أَمْرُ النَّاسِ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْجَوْرِ عَوْضٌ مِنَ الْعَدْلِ
 فَاجْتَنِبْ مَا تُنْكِرُ أُمَّثَالَهُ وَابْتَدِلْ نَفْسَكَ فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ رَاجِيًا تَوَابَهُ وَ
 مُتَحَوِّفًا عِقَابَهُ وَاعْلَمْ أَنَّ الدُّنْيَا دَارٌ بَلِيَّةٌ لَمْ يَفْرَعْ صَاحِبُهَا فِيهَا قَطُّ سَاعَةً إِلَّا
 كَانَتْ فَرَعَتْهُ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ أَنَّهُ لَنْ يُعْنِيكَ عَنِ الْحَقِّ شَيْءٌ أَبَدًا وَ
 مِنَ الْحَقِّ عَلَيْكَ حِفْظُ نَفْسِكَ وَ الْإِحْتِسَابُ عَلَى الرَّعِيَّةِ بِجُهْدِكَ فَإِنَّ الَّذِي
 يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَصِلُ بِكَ وَ السَّلَامُ.

[الأسود بن قطبة (1) -]

لم أقف إلى الآن على نسب **الأسود بن قطبة** و قرأت في كثير من النسخ أنه حارثي من بني الحارث بن كعب و لم أتحقق ذلك و الذي يغلب على ظني أنه الأسود بن زيد بن قطبة بن غنم الأنصاري من بني عبيد بن عدي ذكره أبو عمر بن عبد البر في كتاب الاستيعاب و قال إن موسى بن عقبة عده فيمن شهد

(1) الاستيعاب 1: 90 (طبعة نهضة مصر) .

قوله ع **إذا اختلف هوى الوالي منعه كثيرا من الحق** قول صدق لأنه متى لم يكن الخصمان عند الوالي سواء في الحق جار و ظلم .
ثم قال له **فإنه ليس في الجور عوض من العدل** و هذا أيضا حق و في العدل كل العوض من الجور (1) - .

ثم أمره باجتنب ما ينكر مثله من غيره و قد تقدم نحو هذا (2) - .

و قوله **إلا كانت فرغته** كلمة فصيحة و هي المرة الواحدة من الفراغ
14- و قد روي عن 14 النبي ص أن الله يبغض الصحيح الفارغ لا في شغل الدنيا و لا في شغل الآخرة. و مراد 1 أمير المؤمنين ع هاهنا الفراغ من عمل الآخرة خاصة (3) - .

قوله **فإن الذي يصل إليك من ذلك أفضل من الذي يصل بك** معناه فإن الذي يصل إليك من ثواب الاحتساب على الرعية و حفظ نفسك من مظالمهم و الحيف عليهم أفضل من الذي يصل بك من حراسة دمائهم (1) و أعراضهم و أموالهم و لا شبهة في ذلك لأن إحدى المنفعتين دائمة و الأخرى منقطعة و النفع الدائم أفضل من المنقطع

(1) ب: «دعائهم» تصحيف، صوابه في ا، د.

2060 60 و من كتاب له ع إلى العمال الذين يطأ عملهم الجيوش (1)

مَنْ عَبْدِ اللَّهِ 1 عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَنْ مَرَّ بِهِ الْجَيْشُ مِنْ جُبَاةِ
الْخِرَاجِ وَ عُمَّالِ الْبِلَادِ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي قَدْ سَيَّرْتُ جُنُودًا هِيَ مَارَةٌ بِكُمْ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ وَ قَدْ أَوْصَيْتُهُمْ بِمَا يَجِبُ لِلَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَفِّ الْأَذَى وَ صَرْفِ الشَّدَا وَ آتَا
أَبْرَأَ إِلَيْكُمْ وَ إِلَى ذِمَّتِكُمْ مِنْ مَعْرَةِ الْجَيْشِ إِلَّا مِنْ جَوْعَةِ الْمُضْطَرِّ لَا يَجِدُ عَنْهَا
مَذْهَبًا إِلَى شِبَعِهِ (2) فَتَكَلَّوْا مَنْ تَتَاوَلَ مِنْهُمْ شَيْئًا ظَلَمًا عَنْ ظَلَمِهِمْ وَ كَفُّوا
أَيْدِي سَفَهَائِكُمْ عَنْ مُضَادَّتِهِمْ مُضَارَّتِهِمْ وَ التَّعَرُّضَ لَهُمْ فِيمَا اسْتَشَيْتَاهُ مِنْهُمْ وَ
أَتَا بَيْنَ أَظْهَرِ الْجَيْشِ فَارْفَعُوا إِلَيَّ مِظَالِمَكُمْ وَ مَا عَرَائِكُمْ مِمَّا يَغْلِبُكُمْ مِنْ
أَمْرِهِمْ وَ مَا لَا تُطِيقُونَ دَفْعَهُ إِلَّا بِاللَّهِ (3) وَ بِي أُعَيِّرُهُ بِمَعُونَةِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
(1) - روي عن مضارتهم بالراء المشددة (2) - و **جباة الخراج** الذين
يجمعونه جبيت الماء في الحوض أي جمعته (3) - و **الشدا** و الضرب و
الشر تقول لقد أشذيت و آذيت و إلى ذمتكم أي إلى اليهود و النصارى الذين
بينكم (4) **14-14 قال ع من آذى ذميا فكأنما (5) آذاني.**

(1) د «عملهم الجيش» .

(2) مخطوطة النهج: «إلا إلى شبعه» .

(3) د «ياذن الله» .

(4) د «بذمتكم» .

(5) د «فقد» .

و قال إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا و أموالهم كأموالنا و يسمى هؤلاء ذمة أي أهل ذمة بحذف المضاف و **المعرة** المضرة قال الجيش ممنوع من أذى من يمر به من المسلمين و أهل الذمة إلا من سد جوعة المضطر منهم خاصة لأن المضطر تباح له الميتة فضلا عن غيرها (1) . -

ثم قال **فنكلوا من تناول** و روي بمن تناول بالباء أي عاقبوه و **عن** في قوله **عن ظلمهم** يتعلق بنكلوا لأنها في معنى اردعوا لأن النكال يوجب الردع .

ثم أمرهم أن يكفوا أيدي أحداثهم و سفهائهم عن منازعة الجيش و مصادمته و التعرض لمنعه عما استثناه و هو سد الجوعة عند الاضطرار فإن ذلك لا يجوز في الشرع و أيضا فإنه يفضي إلى فتنة و هرج (2) . -

ثم قال **و أنا بين أظهر الجيش** أي أنا قريب منكم و سائر على أثر الجيش فارتفعوا إلي مظالمكم و ما عراكم منهم على وجه الغلبة و القهر فإنني مغير ذلك و منتصف لكم منهم

2061 61 و من كتاب له ع إلى كميل بن زياد النخعي

و هو عامله على هيت ينكر عليه تركه دفع من يجتاز به من جيش العدو طالبا للغارة أما بعد فإن بضيع المرء ما ولي و تكلفه ما كفي لعجز حاضِر و رأي مُتَبَّر و إن تعاطيك الغارة على أهل قزقيسيا و تعطيلك مسالحك التي وليتاك ليس لها بها من يمتعها و لا يردُّ الجيش عنها لرأي شجاع فقد صرت جسراً لمن أراد الغارة من أعدائك على أوليائك غير شديد المنكب و لا مهيب الجانب و لا سادُّ نغرة و لا كاسيرٍ لعدو شوكة و لا مُعِنٍ عن أهلٍ مضره (1) و لا مُجَزٍ عن أميره.

[كميل بن زياد و نسبه (1) -]

هو **كميل بن زياد** بن سهيل بن هيثم بن سعد بن مالك بن الحارث بن صهبان بن سعد بن مالك بن النخع بن عمرو بن وعله بن خالد بن مالك بن أدد كان من أصحاب علي ع و شيعته و خاصته و قتله الحجاج على المذهب فيمن قتل من الشيعة و كان كميل بن زياد عامل علي ع على هيت و كان ضعيفا يمر عليه سرايا معاوية تنهب أطراف العراق و لا يردّها و يحاول أن يجبر ما عنده من الضعف بأن يغير

(1) في د «النصرة» .

على أطراف أعمال معاوية مثل قرقيسيا و ما يجري مجراها من القرى التي على الفرات فأنكر ع ذلك من فعله و قال إن من العجز الحاضر أن يهمل الوالي ما وليه و يتكلف ما ليس من تكليفه و **المتبر** الهالك قال تعالى **إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبَرُّ مَا هُمْ فِيهِ (1) - (1)** .

و **المسالح** جمع مسلحة و هي المواضع التي يقام فيها طائفة من الجند لحمايتها .

و **رأي شعاع** بالفتح أي متفرق (2) - .

ثم قال له **قد صرت جسرا** أي يعبر عليك العدو كما يعبر الناس على الجسور و كما أن الجسر لا يمنع من يعبر به و يمر عليه فكذلك أنت .

و **الثغرة** الثلثة و **مجز** كاف و مغن و الأصل مجزئ بالهمز فخفف

***2062* 62 و من كتاب له ع إلى أهل مصر مع مالك الأشر
رحمه الله لما ولاه إمارتها**

أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ 14 مُحَمَّدًا صَ بَدِيرًا لِلْعَالَمِينَ وَ مُهِمِنًا
عَلَى الْمُرْسَلِينَ فَلَمَّا مَضَى ص تَنَارَعَ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ قَوْلًا مَا
كَانَ يُلْقَى فِي رُوعِي وَ لَا يَخْطُرُ بِبَالِي أَنَّ الْعَرَبَ تُزْعِجُ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ ص
عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ لَا أَنَّهُمْ مُنَحَّوهُ عَنِّي مِنْ بَعْدِهِ فَمَا رَاعِنِي إِلَّا إِنْثِيَالُ النَّاسِ عَلَيَّ
فُلَانُ بِيَايَعُونَهُ فَأَمْسَكَتُ بِيَدِي يَدِي حَتَّى رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ
الْإِسْلَامِ يَدْعُونَ إِلَيَّ مَحْقِي دِينَ 14 مُحَمَّدٍ ص فَحَشِيتُ إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَ
أَهْلَهُ أَنْ أَرَى فِيهِ تَلْمِزًا أَوْ هَدْمًا تَكُونُ الْمُصِيبَةُ بِهِ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ قَوْتِ وِلَايَتِكُمْ
الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَتَاعُ أَيَّامٍ قَلِيلٍ يَزُولُ مِنْهَا مَا كَانَ كَمَا يَزُولُ السَّرَابُ وَ أَوْ كَمَا
يَتَفَشَّعُ السَّحَابُ فَتَهَضَّتْ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ حَتَّى رَاحَ الْبَاطِلُ وَ زَهَقَ وَ إِطْمَأَنَّ
الدِّينُ وَ تَنَهَّنَا (1) .- **المهمين** الشاهد قال الله تعالى **إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ**
شَاهِدًا وَ مُبَشِّرًا أَي تشهد بإيمان من آمن و كفر من كفر و قيل تشهد
بصحة نبوة الأنبياء قبلك

و قوله **على المرسلين** يؤكد صحة هذا التفسير الثاني و أصل اللفظة من آمن غيره من الخوف لأن الشاهد يؤمن غيره من الخوف بشهادته ثم تصرفوا فيها فابدلوا إحدى همزتي مؤامن ياء فصار مؤيمن ثم قلبوا الهمزة هاء كآرقت و هرقت فصار مهيمن (1) - .

و **الروع** الخلد 14- و **في الحديث أن روح القدس نفث في روعي**. قال ما يخطر لي ببال أن العرب تعدل بالأمر بعد وفاة 14 محمد ص عن بني هاشم ثم من بني هاشم عني لأنه كان المتيقن بحكم الحال الحاضرة و هذا الكلام يدل على بطلان دعوى الإمامية النص و خصوصا الجلي (2) - .

قال **فما راعني إلا انثيال الناس** تقول للشيء يفجؤك بغتة ما راعني إلا كذا و **الروع** بالفتح الفرع كأنه يقول ما أفزعني شيء بعد ذلك السكون الذي كان عندي و تلك الثقة التي اطمأنت إليها إلا وقوع ما وقع من انثيال الناس أي انصبابهم من كل وجه كما ينثاب التراب على أبي بكر و هكذا لفظ الكتاب الذي كتبه للأشتر و إنما الناس يكتبونه الآن إلى فلان تدمما من ذكر الاسم كما يكتبون في أول الشقشقية أما و الله لقد تقمصها فلان و اللفظ أما و الله لقد تقمصها ابن أبي قحافة .

قوله **فأمسكت يدي** أي امتنعت عن بيعته **حتى رأيت راجعة الناس** يعني أهل الردة كمسيلمة و سجاح و طليحة بن خويلد و مانعي الزكاة و إن كان مانعو الزكاة قد اختلف في أنهم أهل ردة أم لا .

و **محق الدين** إبطاله (3) - .

و **زهق** خرج و زال **تنهنه** سكن و أصله الكف تقول نهنت السبع فتنهنه

أي كف عن حركته و إقدامه فكان الدين كان متحركا مضطربا فسكن
و كف عن ذلك الاضطراب .

روى أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في التاريخ الكبير أن 14رسول
الله ص لما مات اجتمعت أسد و غطفان و طيء على طليحة بن خويلد إلا
ما كان من خواص أقوام في الطوائف الثلاث فاجتمعت أسد بسميراء و
غطفان بجنوب طيبة (1) و طيء في حدود أرضهم و اجتمعت ثعلبة بن أسد
و من يليهم من قيس بالأبرق (2) من الربذة و تأشب (3) إليهم ناس من بني
كنانة و لم تحملهم البلاد فافترقوا فرقتين أقامت إحدهما بالأبرق و سارت
الأخرى إلى ذي القصة و بعثوا وفودا إلى أبي بكر يسألونه أن يقارهم على
إقامة الصلاة و منع الزكاة فعزم الله لأبي بكر على الحق فقال لو منعوني
عقلا (4) لجاهدتهم عليه و رجع الوفود إلى قومهم فأخبروهم بقلة من أهل
المدينة فأطمعوهم فيها و علم أبو بكر و المسلمون بذلك و قال لهم أبو بكر
أبها المسلمون إن الأرض كافرة و قد رأى وفدهم منكم قلة و إنكم لا تدرؤن
أ ليلا تؤتون أم نهارا و أدناهم منكم على بريد و قد كان القوم يأملون أن
نقبل منهم و نوادعهم و قد أبينا عليهم و نبذنا إليهم فأعدوا و استعدوا فخرج
علي ع بنفسه و كان على نقب من أنقاب المدينة و خرج الزبير و طلحة و
عبد الله بن مسعود و غيرهم فكانوا على الأنقاب الثلاثة فلم يلبثوا إلا قليلا
حتى طرق القوم المدينة غارة مع الليل و خلفوا بعضهم بذي حسي

(1) في الأصول: «طمية» و الصواب ما أثبتته من تاريخ الطبري.

(2) في الأصول: «الأزرق» ، و الصواب ما أثبتته من الطبري.

(3) تأشبوا إليهم: انضموا.

(4) أراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في إبل الصدقة. و انظر نهاية ابن الأثير.

ليكونوا رداء لهم فوافوا الأنقاب و عليها المسلمون فأرسلوا إلى أبي بكر بالخبر فأرسل إليهم أن الزموا مكانكم ففعلوا و خرج أبو بكر في جمع من أهل المدينة على النواضح فانتشر العدو بين أيديهم و اتبعهم المسلمون على النواضح حتى بلغوا ذا حسي فخرج عليهم الكمين بأنحاء (1) قد نفخوها و جعلوا فيها الحبال ثم ددهوها بأرجلهم في وجوه الإبل فتدهده (2) كل نحي منها في طوله (3) فنفرت إبل المسلمين و هم عليها و لا تنفر الإبل من شيء نفارها من الأنحاء فعاجت بهم لا يملكونها حتى دخلت بهم المدينة و لم يصرع منهم أحد و لم يصب فبات المسلمون تلك الليلة يتهيئون ثم خرجوا على تعبئة فما طلع الفجر إلا و هم و القوم على صعيد واحد فلم يسمعوا للمسلمين حسا و لا همسا حتى وضعوا فيهم السيف فاقتتلوا أعجاز ليلتهم فما ذر قرن الشمس إلا و قد ولوا الأدبار و غلبوهم على عامة ظهرهم و رجعوا إلى المدينة ظافرين (4) .

قلت هذا هو الحديث الذي أشار ع إلى أنه نهض فيه أيام أبي بكر و كأنه جواب عن قول قائل إنه عمل لأبي بكر و جاهد بين يدي أبي بكر فبين ع عذره في ذلك و قال إنه لم يكن كما ظنه القائل و لكنه من باب دفع الضرر عن النفس و الدين فإنه واجب سواء كان للناس إمام أو لم يكن -

[ذكر ما طعن به الشيعة في إمامة أبي بكر و الجواب عنها]

و ينبغي حيث جرى ذكر أبي بكر في كلام أمير المؤمنين ع أن نذكر ما أورده قاضي القضاة في المغني من المطاعن التي طعن بها فيه و جواب قاضي القضاة

(1) الأنحاء: جمع نحي، و هو الزق.

(2) ددهوها: دفعوها.

(3) الطول: الحبل يشدّ به.

(4) تاريخ الطبري 3: 244 (طبعة المعارف) مع تصرف و اختصار.

عنها و اعتراض المرتضى في الشافي على قاضي القضاة و نذكر ما عندنا في ذلك ثم نذكر مطاعن أخرى لم يذكرها قاضي القضاة .

[الطعن الأول]

قال قاضي القضاة بعد أن ذكر ما طعن به فيه في أمر فدك و قد سبق القول فيه و مما طعن به عليه قولهم كيف يصلح للإمامة من يخبر عن نفسه أن له شيطانا يعتربه و من يحذر الناس نفسه و من يقول أقيلوني بعد دخوله في الإمامة مع أنه لا يحل للإمام أن يقول أقيلوني البيعة .

أجاب قاضي القضاة فقال إن شيخنا أبا علي قال لو كان ذلك نقصا فيه لكان قول الله في آدم و حواء **فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ (1)** و قوله **فَأَرَاهُمَا الشَّيْطَانُ (2)** و قوله **وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَ لَأَنْبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ (3)** يوجب النقص في الأنبياء و إذا لم يجب ذلك فكذلك ما وصف به أبو بكر نفسه و إنما أراد أنه عند الغضب يشفق من المعصية و يحذر منها و يخاف أن يكون الشيطان يعتربه في تلك الحال فيوسوس إليه و ذلك منه على طريقة الزجر لنفسه عن المعاصي و قد روي عن أمير المؤمنين ع أنه ترك مخالصة الناس في حقوقه إشفاقا من المعصية و كان يولي ذلك عقيلاً فلما أسن عقيل كان يوليها عبد الله بن جعفر فأما ما روي في إقالة البيعة فهو خبر ضعيف و إن صح فالمراد به التنبيه على أنه لا يبالي لأمر يرجع إليه أن يقيله الناس البيعة و إنما يضررون بذلك أنفسهم و كأنه نبه بذلك

(1) سورة الأعراف 20.

(2) سورة البقرة 36.

(3) سورة الحج 52.

على أنه غير مكره لهم و أنه قد خلاهم و ما يريدون إلا أن يعرض ما يوجب خلافه و قد روي أن 1أمير المؤمنين ع أقال عبد الله بن عمر البيعة حين استقاله و المراد بذلك أنه تركه و ما يختار .

اعترض المرتضى رضي الله عنه فقال أما قول أبي بكر وليتكم و لست بخيركم فإن استقمتم فاتبعوني و إن اعوججت فقوموني فإن لي شيطانا يعتريني عند غضبي فإذا رأيتموني مغضبا فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم و أبشاركم فإنه يدل على أنه لا يصلح للإمامة من وجهين أحدهما أن هذا صفة من ليس بمعصوم و لا يأمن الغلط على نفسه من يحتاج إلى تقويم رعيته له إذا وقع في المعصية و قد بينا أن الإمام لا بد أن يكون معصوما موقفا مسددا و الوجه الآخر أن هذه صفة من لا يملك نفسه و لا يضبط غضبه و من هو في نهاية الطيش و الحدة و الخرق و العجلة و لا خلاف أن الإمام يجب أن يكون منزها عن هذه الأوصاف غير حاصل عليها و ليس يشبه قول أبي بكر ما تلاه من الآيات كلها لأن أبا بكر خبر عن نفسه بطاعة الشيطان عند الغضب و أن عادته بذلك جارية و ليس هذا بمنزلة من يوسوس إليه الشيطان و لا يطيعه و يزين له القبيح فلا يأتيه و ليس وسوسة الشيطان يعيب على الموسوس له إذا لم يستزله ذلك عن الصواب بل هو زيادة في التكليف و وجه يتضاعف معه الثواب و قوله تعالى **الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ** قيل معناه في تلاوته و قيل في فكرته على سبيل الخاطر و أي الأمرين كان فلا عار في ذلك على 14النبي ص و لا نقص و إنما العار و النقص على من يطيع الشيطان و يتبع ما يدعو إليه و ليس لأحد أن يقول هذا إن سلم لكم في جميع الآيات لم يسلم في قوله تعالى **فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ** لأنه قد خبر عن تأثير غوايته و وسوسته بما كان منهما من الفعل و ذلك أن المعنى الصحيح في هذه الآية أن آدم و حواء كانا مندوبين إلى اجتناب الشجرة و ترك تناول منها و لم يكن ذلك عليهما واجبا لازما

لأن الأنبياء لا يخلون بالواجب **فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ** حتى تناولا من الشجرة فتركا مندوبا إليه و حرما بذلك أنفسهما الثواب و سماه إزلالا لأنه حط لهما عن درجة الثواب و فعل الأفضل و قوله تعالى في موضع آخر **وَ عَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (1)** لا ينافي هذا المعنى لأن المعصية قد يسمى بها من أخل بالواجب و الندب معا قوله فغوى أي خاب من حيث لم يستحق الثواب على ما ندب إليه على أن صاحب الكتاب يقول إن هذه المعصية من آدم كانت صغيرة لا يستحق بها عقابا و لا ذما فعلى مذهبه أيضا تكون المفارقة بينه و بين أبي بكر ظاهرة لأن أبا بكر خبر عن نفسه أن الشيطان يعتربه حتى يؤثر في الأشعار و الأبخار و يأتي ما يستحق به التقويم فأين هذا من ذنب صغير لا ذم و لا عقاب عليه و هو يجري من وجه من الوجوه مجرى المباح لأنه لا يؤثر في أحوال فاعله (2) و حط رتبته و ليس يجوز أن يكون ذلك منه على سبيل الخشية و الإشفاق على ما ظن لأن مفهوم خطابه يقتضي خلاف ذلك أ لا ترى أنه قال إن لي شيطانا يعتريني و هذا قول من قد عرف عادته و لو كان على سبيل الإشفاق و الخوف لخرج عن هذا المخرج و لكان يقول فإني آمن من كذا و إني لمشفق منه فأما ترك 1 أمير المؤمنين ع مخاصمة الناس في حقوقه فكأنه إنما كان تنزهها و تكرما و أي نسبة بين ذلك و بين من صرح و شهد على نفسه بما لا يليق بالأئمة و أما خبر استقالة البيعة و تضعيف صاحب الكتاب له فهو أبدا يضعف ما لا يوافق من غير حجة يعتمدها في تضعيفه و قوله إنه ما استقال على التحقيق و إنما نبه على أنه لا يبالي بخروج الأمر عنه و أنه غير مكره لهم عليه فبعيد من الصواب لأن ظاهر قوله أقيلوني أمر بالإقالة و أقل أحواله أن يكون عرضا لها و بدلا و كلا الأمرين قبيح و لو أراد ما ظنه لكان له

(1) سورة طه 121.

(2) الشافعي: «حال فاعله» .

في غير هذا القول مندوحة و لكان يقول إنني ما أكرهتكم و لا حملتكم على مبايعتي و ما كنت أبالي ألا يكون هذا الأمر في و لا إلي و إن مفارقتة لتسرني لو لا ما ألزمني الدخول فيه من التمسك به و متى عدلنا عن ظواهر الكلام بلا دليل جر ذلك علينا ما لا قبل لنا به و أما 1 أمير المؤمنين ع فإنه لم يقل ابن عمر البيعة بعد دخولها فيها و إنما استعفاه من أن يلزمه البيعة ابتداء فاعفاه قلة فكر فيه و علما بأن إمامته لا تثبت بمبايعة من يبايعه عليها فأين هذا من استقالة بيعة قد تقدمت و استقرت (1) .

قلت أما قول أبي بكر وليتكم و لست بخيركم فقد صدق عند كثير من أصحابنا لأن خيرهم 1 علي بن أبي طالب ع و من لا يقول بذلك يقول بما قاله الحسن البصري و الله إنه ليعلم أنه خيرهم و لكن المؤمن يهضم نفسه و لم يطعن المرتضى فيه بهذه اللفظة لنطيل القول فيها و أما قول المرتضى عنه أنه قال فإن لي شيطاناً يعتريني عند غضبي فالمشهور في الرواية فإن لي شيطاناً يعتريني (2) قال المفسرون أراد بالشيطان الغضب و سماه شيطاناً على طريق الاستعارة و كذا ذكره شيخنا أبو الحسين في الغرر قال معاوية لإنسان غضب في حضرته فتكلم بما لا يتكلم بمثله في حضرة الخلفاء اربع على ظلعك (3) أيها الإنسان فإنما الغضب شيطان و أنا لم نقل إلا خيراً .

و قد ذكر أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في كتاب التاريخ الكبير خطبتي أبي بكر عقيب بيعتهو نحن نذكرهما نقلاً من كتابه أما الخطبة الأولى فهي

(1) الشافي 415، 416.

(2) أي من غير ذكر لفظ «عند الغضب» .

(3) اربع على نفسك؛ أي توقف.

أما بعد أيها الناس فإنني وليتكم و لست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني و إن أسأت فقوموني لأن الصدق أمانة و الكذب خيانة الضعيف منكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه و القوي منكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل و لا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء أطيعوني ما أطعت الله و 14رسوله فإذا عصيت الله و 14رسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا إلى صلاتكم رحمكم الله - و أما الخطبة الثانية فهي أيها الناس إنما أنا مثلكم و إنني لا أدري لعلكم ستكلفونني ما كان 14رسول الله ص يطيقه (1) إن الله اصطفى 14محمدا ص على العالمين و عصمه من الآفات و إنما أنا متبع و لست بمتبوع فإن استقيمت فاتبعوني و إن زغت فقوموني و إن 14رسول الله ص قبض و ليس أحد من هذه الأمة يطلبه بمظلمة ضربة سوط فما دونها ألا و إن لي شيطاناً يعتريني فإذا غضبت فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم و أبشاركم ألا و إنكم تغدون و تروحون في أجل قد غيب عنكم علمه فإن استطعتم ألا يمضي هذا الأجل إلا و أنتم في عمل صالح فافعلوا و لن تستطيعوا ذلك إلا بالله فسابقوا في مهل آجالكم من قبل أن تسلمكم آجالكم إلي انقطاع الأعمال فإن قوما نسوا آجالهم و جعلوا أعمالهم لغيرهم فأنهاكم أن تكونوا أمثالهم الجد الجد الوحا الوحا فإن وراءكم طالبا حثيثا أجل (2) مره سريع احذروا الموت و اعتبروا بالآباء و الأبناء و الإخوان و لا تغبطوا الأحياء إلا بما يغبط به الأموات (3) .

إن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما يراد به وجهه فأريدوا وجه الله بأعمالكم و اعلموا

(1) الطبري: «طبق» .

(2) الطبري: «أجلا» .

(3) إلى هنا في الطبري نهاية الخبة؛ و ما بعدها من خطبة أخرى.

أن ما أخلصتم لله من أعمالكم فلطاعة أتيتموها و حظ ظفرتم به و ضرائب أديتموها و سلف قدمتموه من أيام فانية لأخرى باقية لحين ففركم و حاجتكم فاعتبروا عباد الله بمن مات منكم و تفكروا فيمن كان قبلكم أين كانوا أمس و أين هم اليوم أين الجبارون أين الذين كان لهم ذكر القتال و الغلبة في مواطن الحرب قد تضعض بهم الدهر و صاروا رميما قد تركت عليهم القالات الخبيثات و إنما **الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَ الْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ** و أين الملوك الذين أثاروا الأرض و عمروها قد بعدوا بسيئ ذكركم و بقي ذكركم و صاروا كلا شيء إلا إن الله قد أبقى عليهم التبعات و قطع عنهم الشهوات و مضوا و الأعمال أعمالهم و الدنيا دنيا غيرهم و بقينا خلفا من بعدهم فإن نحن اعتبرنا بهم نجونا و إن اغتررنا كنا مثلهم أين الوضاء (1) الحسنة و جوههم المعجبون بشبابهم صاروا ترابا و صار ما فرطوا فيه حسرة عليهم أين الذين بنوا المدائن و حصنوها بالحوائط و جعلوا فيها العجائب و تركوها لمن خلفهم فتلك مساكنهم خاوية و هم في ظلم القبور **هَلْ تُحْسِنُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا** (2) أين من تعرفون من آبائكم و إخوانكم قد انتهت بهم آجالهم فوردوا على ما قدموا عليه و أقاموا للشقوة و للسعادة إلا إن الله لا شريك له ليس بينه و بين أحد من خلقه سبب يعطيه به خيرا و لا يصرف عنه به شرا إلا بطاعته و اتباع أمره و اعلموا أنكم عباد مدينون و أن ما عنده لا يدرك إلا بتقواه و عبادته ألا و إنه لا خير بخير بعده النار و لا شر بشر بعد الجنة (3) .

فهذه خطبتا أبي بكر و اليوم الذي يليه إنما قال إن لي شيطانا يعتريني و أراد بالشيطان الغضب و لم يرد أن له شيطانا من مردة الجن يعتريه إذا

(1) الوضاء: ذوو الوضاء و الحسن.

(2) سورة مريم: 98.

(3) تاريخ الطبري 3: 223، 225.

غضب فالزيادة فيما ذكره المرتضى في قوله إن لي شيطانا يعتريني عند غضبي تحريف لا محالة و لو كان له شيطان من الجن يعتاده و ينوبه لكان في عداد المصروعين من المجانين و ما ادعى أحد على أبي بكر هذا لا من أوليائه و لا من أعدائه و إنما ذكرنا خطبته على طولها و المراد منها كلمة واحدة لما فيها من الفصاحة و الموعظة على عادتنا في الاعتناء بإيداع هذا الكتاب ما كان ذاهبا هذا المذهب و سالكا هذا السبيل .

فأما قول المرتضى فهذه صفة من ليس بمعصوم فالأمر كذلك و العصمة عندنا ليست شرطا في الإمامة و لو لم يدل على عدم اشتراطها إلا أنه قال على المنبر بحضور الصحابة هذا القول و أقروه على الإمامة لكفى في عدم كون العصمة شرطا لأنه قد حصل الإجماع على عدم اشتراط ذلك إذ لو كان شرطا لأنكر منكر إمامته كما لو قال إني لا أصبر عن شرب الخمر و عن الزنا .

فأما قوله هذه صفة طائش لا يملك نفسه فلعمري إن أبا بكر كان حديدا و قد ذكره عمر بذلك و ذكره غيره من الصحابة بالحدة و السرعة و لكن لا بحيث أن تبطل به أهليته للإمامة لأن الذي يبطل الإمامة من ذلك و ما يخرج الإنسان عن العقل و أما ما هو دون ذلك فلا و ليس قوله فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم و أبشاركم محمول على ظاهره و إنما أراد به المبالغة في وصف القوة الغضبية عنده و إلا فما سمعنا و لا نقل ناقل من الشيعة و لا من غير الشيعة أن أبا بكر في أيام 14 رسول الله ص و لا في الجاهلية و لا في أيام خلافته احتد على إنسان فقام إليه فضربه بيده و مزق شعره .

فأما ما حكاه قاضي القضاة عن الشيخ أبي علي من تشبيه هذه اللفظة بما ورد في القرآن فهو على تقدير أن يكون أبو بكر عنى الشيطان حقيقة و ما اعترض به المرتضى ثانية عليه غير لازم لأن الله تعالى قال **فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ** و تعقب ذلك قبولهما

وسوسته و أكلهما من الشجرة فكيف يقول المرتضى ليس قول أبي بكر بمنزلة من وسوس له الشيطان فلم يطعه و كذلك قوله تعالى في قصة موسى لما قتل القبطي **هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ** و كذلك قوله **فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا** و قوله **أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ** و ما ذهب إليه المرتضى من التأويلات مبني على مذهبه في العصمة الكلية و هو مذهب يحتاج في نصرته إلى تكلف شديد و تعسف عظيم في تأويل الآيات على أنه إذا سلم أن الشيطان ألقى في تلاوة 14 الرسول ص ما ليس من القرآن حتى ظنه السامعون كلاما من كلام 14 الرسول فقد نقض دلالة التنفير المقتضية عنده في العصمة لأنه لا تنفير عنده أبلغ من تمكين الله الشيطان أن يخلط كلامه بكلامه و 14 رسوله يؤديه إلى المكلفين حتى يعتقد السامعون كلهم أن الكلامين كلام واحد .

و أما قوله إن آدم كان مندوبا إلى ألا يأكل من الشجرة لا محرم عليه أكلها و لفظه عصى إنما المراد بها خالف المندوب (1) و لفظه غوى إنما المراد خاب من حيث لم يستحق الثواب على اعتماد ما ندب إليه فقوله يدفعه ظاهر الآية لأن الصيغة صيغة النهي و هي قوله **وَ لَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ** و النهي عند المرتضى يقتضي التحريم لا محالة و ليس الأمر الذي قد يراد به الندب و قد يراد به الوجوب .

و أما قول شيخنا أبي علي إن كلام أبي بكر خرج مخرج الإشفاق و الحذر من المعصية عند الغضب فجيد .

و اعتراض المرتضى عليه بأنه ليس ظاهر اللفظ ذاك غير لازم لأن هذه عادة العرب يعبرون عن الأمر بما هو منه بسبب و سبيل كقولهم لا تدن من الأسد فيأكلك فليس أنهم قطعوا على الأكل عند الدنو و إنما المراد الحذر و الخوف و التوقع للأكل عند الدنو .

(1) ا: «الندب» .

و أما الكلام في قوله أقيلوني فلو صح الخبر لم يكن فيه مطعن عليه لأنه إنما أراد في اليوم الثاني اختبار حالهم في البيعة التي وقعت في اليوم الأول ليعلم وليه من عدوه منهم 1- **و قد روى جميع أصحاب السير أن أمير المؤمنين خطب في اليوم الثاني من بيعته فقال أيها الناس إنكم بايعتموني على السمع و الطاعة و أنا أعرض اليوم عليكم ما دعوتكموني إليه أمس فإن أجبتم قعدت لكم و إلا فلا أجد على أحد .** و ليس بجيد قول المرتضى إنه لو كان يريد العرض و البذل لكان قد قال كذا و كذا فإن هذه مضايقة منه شديدة للألفاظ و لو شرعنا في مثل هذا لفسد أكثر ما يتكلم به الناس على أنا لو سلمنا أنه استقالهم البيعة حقيقة فلم قال المرتضى إن ذلك لا يجوز أ ليس يجوز للقاضي أن يستقيل من القضاء بعد توليته (1) إياه و دخوله فيه فكذلك يجوز للإمام أن يستقيل من الإمامة إذا أنس من نفسه ضعفا عنها أو أنس من رعيته نبوة عنه أو أحس بفساد ينشأ في الأرض من جهة ولايته على الناس و من يذهب إلى أن الإمامة تكون بالاختيار كيف يمنع من جواز استقالة الإمام و طلبه إلى الأمة أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه و إنما يمنع من ذلك المرتضى و أصحابه القائلون بأن الإمامة بالنص و إن الإمام محرم عليه ألا يقوم بالإمامة لأنه مأمور بالقيام بها لتعيينه خاصة دون كل أحد من المكلفين و أصحاب الاختيار يقولون إذا لم يكن زيد إماما كان عمرو إماما عوضه لأنهم لا يعتبرون الشروط التي يعتبرها الإمامية من العصمة و أنه أفضل أهل عصره و أكثرهم ثوابا و أعلمهم و أشجعهم و غير ذلك من الشروط التي تقتضي تفردده و توحيده بالأمر على أنه إذا جاز عندهم أن يترك الإمام الإمامة في الظاهر كما فعله 2الحسن و كما فعله غيره من الأئمة بعد 3الحسين ع للتقية جاز للإمام

(1) كذا في ا و د، و في ب: «توليه» .

على مذهب أصحاب الاختيار أن يترك الإمامة ظاهرا و باطنا لعذر يعلمه من حال نفسه أو حال رعيته

الطعن الثاني

قال قاضي القضاة بعد أن ذكر قول عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة و قد تقدم منا القول في ذلك في أول هذا الكتاب و مما طعنوا به على (1) أبي بكر أنه قال عند موته ليتني كنت سألت هل للأنصار في هذا الأمر حق قالوا و ذلك يدل على شكه في صحة بيعته و ربما قالوا قد روي أنه قال في مرضه ليتني كنت تركت بيت 15 فاطمة لم أكشفه و ليتني في ظلة بني ساعدة كنت ضربت على [يد] (2) أحد الرجلين فكان هو الأمير و كنت الوزير قالوا و ذلك يدل على ما روي من إقدامه على بيت 15 فاطمة ع عند اجتماع علي ع و الزبير و غيرهما فيه و يدل على أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه .

قال قاضي القضاة و إجاب أن قوله ليتني لا يدل على الشك فيما تمناه و قول إبراهيم ع **رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَ لَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي** (3) أقوى من ذلك في الشبهة ثم حمل تمنيه على أنه أراد سماع شيء مفصل أو أراد ليتني سألته عند الموت لقرب العهد لأن ما قرب عهده لا ينسى و يكون أردع للأنصار على ما حاولوه ثم قال على أنه ليس في ظاهره أنه تمنى أن

(1) ب: «في» .

(2) تكملة من كتاب الشافي.

(3) سورة البقرة 62.

يسأل هل لهم حق في الإمامة أم لا لأن الإمامة قد يتعلق بها حقوق سواها ثم دفع الرواية المتعلقة ببيت 15 فاطمة ع و قال فأما تمنيه أن يبايع غيره فلو ثبت لم يكن ذما لأن من اشتد التكليف عليه فهو يتمنى خلافه (1) .

اعترض المرتضى رحمه الله هذا الكلام فقال ليس يجوز أن يقول أبو بكر ليتني كنت سألت عن كذا إلا مع الشك و الشبهة لأن مع العلم و اليقين (2) لا يجوز مثل هذا القول هكذا يقتضي الظاهر فأما قول إبراهيم ع وإنما ساغ أن يعدل عن ظاهره لأن الشك لا يجوز على الأنبياء و يجوز على غيرهم على أنه ع قد نفى عن نفسه الشك بقوله **بَلَىٰ وَ لَكِن لَّيَطْمَئِنُّ قَلْبِي** و قد قيل إن نمرود قال له إذا كنت تزعم أن لك ربا يحيي الموتى فاسأله أن يحيي لنا ميتا إن كان على ذلك قادرا فإن لم تفعل ذلك قتلتك فأراد بقوله **وَ لَكِن لَّيَطْمَئِنُّ قَلْبِي** أي لآمن توعد عدوك لي بالقتل و قد يجوز أن يكون طلب ذلك لقومه و قد سأله أن يرغب إلى الله تعالى فيه فقال ليطمئن قلبي إلى إجابتك لي و إلى إزاحة علة قومي و لم يرد ليطمئن قلبي إلى أنك تقدر على أن تحيي الموتى لأن قلبه قد كان بذلك مطمئنا و أي شيء يريد أبو بكر من التفضيل أكثر من قوله إن هذا الأمر لا يصلح إلا لهذا الحي من قريش و أي فرق بين ما يقال عند الموت و بين ما يقال قبله إذا كان محفوظا معلوما لم ترفع كلمة و لم تنسخ .

و بعد فظاهر الكلام لا يقتضي (3) هذا التخصيص و نحن مع الإطلاق و الظاهر و أي حق يجوز أن يكون للأنصار في الإمامة غير أن يتولاها رجل منهم حتى يجوز أن يكون الحق الذي تمنى أن يسأل عنه غير الإمامة و هل هذا إلا تعسف و تكلف

(1) نقله المرتضى في الشافي 419.

(2) الشافي: «التيقن» .

(3) ا: «يقضى» .

و أي شبهة تبقى بعد قول أبي بكر ليتني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر حق فكنا لا ننازعه أهله و معلوم أن التنازع لم يقع بينهم إلا في الإمامة نفسها لا في حق آخر من حقوقها .

فأما قوله إنا قد بينا أنه لم يكن منه في بيت فاطمة ما يوجب أن يتمنى أنه لم يفعله فقد بينا فساد ما ظنه فيما تقدم .

فأما قوله إن من اشتد التكليف عليه قد يتمنى خلافه فليس بصحيح لأن ولاية أبي بكر إذا كانت هي التي اقتضاها الدين و النظر للمسلمين في تلك الحال و ما عداها كان مفسدة و مؤديا إلى الفتنة فالتمني لخلافها لا يكون إلا قبيحا (1) .

قلت أما قول قاضي القضاة إن هذا التمني لا يقتضي الشك في أن الإمامة لا تكون إلا في قريش كما أن قول إبراهيم **وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي** لا يقتضي الشك في أنه تعالى قادر على ذلك فجيد .

فأما قول المرتضى إنما ساغ أن يعدل عن الظاهر في حق إبراهيم لأنه نبي معصوم لا يجوز عليه الشك فيقال له و كذلك ينبغي أن يعدل عن ظاهر كلام أبي بكر لأنه رجل مسلم عاقل فحسن الظن به يقتضي صيانة أفعاله و أقواله عن التناقض قوله إن إبراهيم قد نفى عن نفسه الشك بقوله **بَلَى وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي** قلنا إن أبا بكر قد نفى عن نفسه الشك بدفع الأنصار عن الإمامة و إثباتها في قريش خاصة فإن كانت لفظة بلى دافعة لشك إبراهيم الذي يقتضيه قوله **وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي** ففعل أبي بكر و قوله

(1) الشافعي 419، و في د: «إلا نسخا» .

يدفع الشك الذي يقتضيه قوله ليتني سألته و لا فرق في دفع الشك بين أن يتقدم الدافع أو يتأخر أو يقارن .

ثم يقال للمرتضى أ لست في هذا الكتاب و هو الشافي بينت (1) أن قصة لم يجر فيها ذكر نص عن 14رسول الله ص بأن الأئمة من قريش و أنه لم يكن هناك إلا احتجاج أبي بكر و عمر بأن قريشا أهل 14النبى ص و عشيرته و أن العرب لا تطيع غير قريش و ذكرت عن الزهري و غيره أن القول الصادر عن أبي بكر إن هذا الأمر لا يصلح إلا لهذا الحي من قريش ليس نسا مرويا عن 14رسول الله ص و إنما هو قول قاله أبو بكر من تلقاء نفسه و رويت في ذلك الروايات و نقلت من الكتب من تاريخ الطبري و غيره صورة الكلام و الجدال الدائر بينه و بين الأنصار فإذا كان هذا قولك فلم تنكر على أبي بكر قوله ليتني كنت سألت 14رسول الله ص هل للأنصار في هذا الأمر حق لأنه لم يسمع النص و لا رواه و لا روي له و إنما دفع الأنصار بنوع من الجدل فلا جرم بقي في نفسه شيء من ذلك و قال عند موته ليتني كنت سألت 14رسول الله ص و ليس ذلك مما يقتضي شكه في بيعته كما زعم الطاعن لأنه إنما يشك في بيعته لو كان قال قائل أو ذهب ذاهب إلى أن الإمامة ليست إلا في الأنصار و لم يقل أحد ذلك بل النزاع كان في هل الإمامة مقصورة على قريش خاصة أم هي فوضى بين الناس كلهم و إذا كانت الحال هذه لم يكن شاكا في إمامته و بيعته بقوله ليتني سألت 14رسول الله ص هل للأنصار في هذا حق لأن بيعته على كلا التقديرين تكون صحيحة .

(1) في د «أثبت» .

فأما قول قاضي القضاة لعله أراد حقا للأنصار غير الإمامة نفسها فليس بجيد و الذي اعترضه به المرتضى جيد فإن الكلام لا يدل إلا على الإمامة نفسها و لفظة المنازعة تؤكد ذلك .

و أما حديث الهجوم على بيت 15 فاطمة ع فقد تقدم الكلام فيه و الظاهر عندي صحة ما يرويه المرتضى و الشيعة و لكن لا كل ما يزعمونه بل كان بعض ذلك و حق لأبي بكر أن يندم و يتأسف على ذلك و هذا يدل على قوة دينه و خوفه من الله تعالى فهو بأن يكون منقبة (1) له أولى من كونه طعنا عليه .

فأما قول قاضي القضاة إن من اشتد التكليف عليه فقد يتمنى خلافه و اعتراض المرتضى عليه فكلام قاضي القضاة أصح و أصوب لأن أبا بكر و إن كانت ولايته مصلحة و ولاية غير مفسدة فإنه ما يتمنى أن يكون الإمام غيره مع استلزام ذلك للمفسدة بل تمنى أن يلي الأمر غيره و تكون المصلحة بحالها أ لا ترى أن خصال الكفارة في اليمين كل واحدة منها مصلحة و ما عداها لا يقوم مقامها في المصلحة و أحدها يقوم مقام الأخرى في المصلحة فأبو بكر تمنى أن يلي الأمر عمر أو أبو عبيدة بشرط أن تكون المصلحة الدينية التي تحصل من بيعته حاصلة من بيعة كل واحد من الآخرين

الطعن الثالث

قالوا إنه ولي عمر الخلافة و لم يوله 14 رسول الله ص شيئا

(1) منقبة؛ أى مفخرة.

من أعماله البتة إلا ما ولاه هفرج منهزما و ولاه الصدقة فلما شكاه العباس عزله .

أجاب قاضي القضاة بأن تركه ع أن يوليه لا يدل على أنه لا يصلح لذلك و توليته إياه لا يدل على صلاحته للإمامة فإنه ص قد ولي خالد بن الوليد و عمرو بن العاص و لم يدل ذلك على صلاحتهما للإمامة و كذلك تركه أن يولي لا يدل على أنه غير صالح بل المعتبر بالصفات التي تصلح للإمامة فإذا كملت صلح لذلك ولي من قبل أو لم يول و قد ثبت أن 14 النبي ص ترك أن يولي 1 أمير المؤمنين ع أمورا كثيرة و لم يجب إلا من يصلح لها و ثبت أن 1 أمير المؤمنين ع لم يول 3 الحسين ع ابنه و لم يمنع ذلك من أن يصلح للإمامة و حكي عن أبي علي أن ذلك إنما كان يصح أن يتعلق به لو ظفروا بتقصير من عمر فيما تولاه فأما و أحواله معروفة في قيامه بالأمر حين يعجز غيره فكيف يصح ما قالوه و بعد فهلا دل ما روي من قوله و إن تولوا عمر تجدوه قويا في أمر الله قويا في بدنه على جواز ذلك و إن ترك 14 النبي ص توليته لأن هذا القول أقوى من الفعل (1) .

اعترض المرتضى رحمه الله فقال قد علمنا بالعادة أن من ترشح لكبار الأمور لا بد من أن يدرج إليها بصغارها لأن من يريد بعض الملوك تأهيله للأمر من بعده لا بد من أن يئنه عليه بكل قول و فعل يدل على ترشيحه لهذه المنزلة و يستكفيه من أمور ولاياته (2) ما يعلم عنده أو يغلب على ظنه صلاحه لما يريد له و إن من يرى الملك مع حضوره و امتداد الزمان و تطاوله لا يستكفيه شيئا من الولايات و متى ولاه عزله و إنما يولي غيره و يستكفي سواه لا بد أن يغلب في الظن أنه ليس بأهل للولاية و إن جوزنا أنه لم يوله لأسباب كثيرة سوى أنه لا يصلح للولاية إلا أن مع هذا التجويز لا بد أن

(1) نقله المرتضى في الشافي 419.

(2) الشافي: من أموره و ولاياته» .

يغلب على الظن بما ذكرناه فأما خالد و عمرو فإنما لم يصلحا للإمامة لفقد شروط الإمامة فيهما و إن كانا يصلحان لما ولياه من الإمارة فترك الولاية مع امتداد الزمان و تطاول الأيام و جميع الشروط التي ذكرناها تقتضي غلبه الظن لفقد الصلاح و الولاية لشيء (1) لا تدل على الصلاح لغيره إذا كانت الشرائط في القيام بذلك الغير معلوما فقدها و قد نجد الملك يولي بعض أموره من لا يصلح للملك بعده لظهور فقد الشرائط فيه و لا يجوز أن يكون بحضرته من يرشحه للملك بعده ثم لا يوليه على تطاول الزمان شيئاً من الولايات فبان الفرق بين الولاية و تركها فيما ذكرناه .

فأما 1أمير المؤمنين ع و إن يتول جميع أمور 14النبي ص في حياته فقد تولى أكثرها و أعظمها و خلفه في المدينة و كان الأمير على الجيش المبعوث إلى خيبر و جرى الفتح على يديه بعد انهزام من انهزم منها و كان المؤدي عنه سورة براءة بعد عزل من عزل عنها و ارتجاعها منه إلى غير ذلك من عظيم الولايات و المقامات بما يطول شرحه و لو لم يكن إلا أنه لم يول عليه والياً قط لكفى .

فأما اعتراضه بأن 1أمير المؤمنين ع لم يول 3الحسين فبعيد عن الصواب لأن أيام 1أمير المؤمنين ع لم تطل فيتمكن فيها من مراداته و كانت على قصرها منقسمة بين قتال الأعداء لأنه ع لما بويع لم يلبث أن خرج عليه أهل البصرة فاحتاج إلى قتالهم ثم انكفأ من قتالهم إلى قتال أهل الشام و تعقب ذلك قتال أهل و لم تستقر به الدار و لا امتد به الزمان و هذا بخلاف أيام 14النبي ص التي تطاولت و امتدت على أنه قد نص عليه بالإمامة بعد أخيه 2الحسن و إنما تطلب الولايات لغلبة الظن بالصلاح للإمامة .

فإن كان هناك وجه يقتضي العلم بالصلاح لها كان أولى من طريق الظن على أنه

(1) الكافي للشيء.

لا خلاف بين المسلمين أن 3الحسين ع كان يصلح للإمامة وإن لم يولمه أبوه الولايات و في مثل ذلك خلاف من حال عمر فافترق الأمران فأما قوله إنه لم يعثر على عمر بتقصير في الولاية فمن سلم بذلك أ و ليس يعلم أن مخالفته تعد تقصيرا كثيرا و لو لم يكن إلا ما اتفق عليه من خطئه في الأحكام و رجوعه من قول إلى غيره و استفتائه الناس في الصغير و الكبير و قوله كل الناس أفقه من عمر لكان فيه كفاية و ليس كل النهوض بالإمامة يرجع إلى حسن التدبير و السياسة الدنياوية و رم الأعمال و الاستظهار في جباية الأموال و تمصير الأمصار و وضع الأعشار بل حظ الإمامة من العلم بالأحكام و الفتيا بالحلال و الحرام و الناسخ و المنسوخ و المحكم و المتشابه أقوى فمن قصر في هذا لم ينفعه أن يكون كاملا في ذلك .

فأما قوله فهلا دل ما روي من **1- قوله ع فإن وليتم عمر وجدتموه قويا في أمر الله قويا في بدنه**. فهذا لو ثبت لدل و قد تقدم القول (1) عليه و أقوى ما يبطله عدول أبي بكر عن ذكره و الاحتجاج به لما أراد النص على عمر فعوتب على ذلك و قيل له ما تقول لربك إذ وليت علينا فظا غليظا فلو كان صحيحا لكان يحتج به و يقول وليت عليكم من شهد 14 النبي ص بأنه قوي في أمر الله قوي في بدنه و قد قيل في الطعن على صحة هذا الخبر إن ظاهره يقتضي تفضيل عمر على أبي بكر و الإجماع بخلاف ذلك لأن القوة في الجسم فضل قال الله تعالى **إِنَّ اللَّهَ إِصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَ زَادَهُ بِسُطَّةٍ فِي الْعِلْمِ وَ الْجِسْمِ (2)** و بعد فكيف يعارض ما اعتمدهنا من عدوله ع عن ولايته و هو أمر معلوم بهذا الخبر المردود المدفوع .

قلت أما ما ادعاه من عادة الملوك فالأمر بخلافه فإننا قد وقفنا على سير الأكاسرة و ملوك الروم و غيرهم فما سمعنا أن أحدا منهم رشح ولده

(1) في د «الكلام» .

(2) سورة البقرة 247.

للملك بعده باستعماله على طرف من الأطراف و لا جيش من الجيوش و إنما كانوا يتقفونهم بالآداب و الفروسية في مقار ملكهم لا غير و الحال في ملوك الإسلام كذلك فقد سمعنا بالدولة الأموية و رأينا الدولة العباسية فلم نعرف الدولة التي ادعاهما المرتضى و إنما قد يقع في الأقل النادر شيء مما أشار إليه و الأغلب الأكثر خلاف ذلك على أن أصحابنا لا يقولون إن عمر كان مرشحاً للخلافة بعد 14رسول الله ص ليقال لهم فلو كان قد رشحه للخلافة بعده لاستكفاه كثيراً من أموره و إنما عمر مرشح عندهم في أيام أبي بكر للخلافة بعد أبي بكر و قد كان أبو بكر استعمله على القضاء مدة خلافته بل كان هو الخليفة في المعنى لأنه فوض إليه أكثر التدبير فعلى هذا يكون قد سلمنا أن ترك استعمال 14النبي ص لعمر يدل على أنه غير مرشح في نظره للخلافة بعده و كذلك نقول و لا يلزم من ذلك ألا يكون خليفة بعد أبي بكر على أنا لا نسلم أنه ما استعمله فقد ذكر الواقدي و ابن إسحاق أنه بعثه في سرية في سنة سبع من الهجرة إلى الوادي المعروف ببرمة بضم الباء و فتح الرء و بها جمع من هوازن فخرج و معه دليل من بني هلال و كانوا يسرون الليل و يكمنون النهار و أتى الخبر هوازن فهربوا و جاء عمر محالهم فلم يلق منهم أحداً فانصرف إلى المدينة .

ثم يعارض المرتضى بما ذكره قاضي القضاة من ترك تولية 1علي ابنه 3الحسين ع و قوله في العذر عن ذلك إن 1علي ع كان ممنوا بحرب البغاة و الخوارج لا يدفع المعارضة لأن تلك الأيام التي هي أيام حروبه مع هؤلاء هي الأيام التي كان ينبغي أن يولي 3الحسين ع بعض الأمور فيها كاستعماله على جيش ينفذه سرية إلى بعض الجهات و استعماله على الكوفة بعد خروجه منها إلى حرباً و استعماله على القضاء

و ليس اشتغاله بالحرب بمانع له عن ولاية ولده و قد كان مشتغلا بالحرب و هو يولي بني عمه العباس الولايات و البلاد الجليّة - فأما قوله على أنه قد نص عليه بالإمامة بعد أخيه 2الحسن فهذا يغني عن توليته شيئا من الأعمال فلقائل أن يمنع ما ذكره من حديث النص فإنه أمر تنفرد به الشيعة و أكثر أرباب السير و التواريخ لا يذكرون أن 1أمير المؤمنين ع نص على أحد ثم إن ساع له ذلك ساع لقاضي القضاة أن يقول إن **14- قول النبي ص اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر و عمر .** يغني عن تولية عمر شيئا من الولايات لأن هذا القول أكد من الولاية في ترشحه للخلافة .

فأما قوله على أنه لا خلاف بين المسلمين في صلاحية الحسين للخلافة و إن لم يوله أبوه الولايات و في عمر خلاف ظاهر بين المسلمين فلقائل أن يقول له إجماع المسلمين على صلاحية الحسين للخلافة لا يدفع المعارضة بل يؤكدّها لأنه إذا كان المسلمون قد أجمعوا على صلاحيته للخلافة و لم يكن ترك تولية أبيه إياه الولايات قادحا في صلاحيته لها بعده جاز أيضا أن يكون ترك تولية 14رسول الله ص عمر الولايات في حياته غير قادح في صلاحيته للخلافة بعده .

ثم ما ذكره من تقصير عمر في الخلافة بطريق اختلاف أحكامه و رجوعه إلى فتاوى العلماء فقد ذكرنا ذلك فيما تقدم لما تكلمنا في مطاعن الشيعة على عمر و أجبنا عنه .

و أما قوله لا يغني حسن التدبير و السياسة و رم الأمور مر القصور في الفقه فأصحابنا يذهبون إلى أنه إذا تساوى اثنان في خصال الإمامة إلا أنه كان أحدهما أعلم و الآخر

أسوس فإن الأسوس أولى بالإمامة لأن حاجة الإمامة إلى السياسة و حسن التدبير أكد من حاجتها إلى العلم و الفقه .

و أما الخبر المروي في عمر و هو قوله و إن تولوها عمر فيجوز ألا يكون أبو بكر سمعه من 14رسول الله ص و يكون الراوي له غيره و يجوز أن يكون سمعه و شذ عنه أن يحتج به على طلحة لما أنكر استخلاف عمر و يجوز ألا يكون شذ عنه و ترك الاحتجاج به استغناء عنه لعلمه أن طلحة لا يعتد بقوله عند الناس إذا عارض قوله و لعله كنى عن هذا النص بقوله إذا سألتني ربي قلت له استخلفت عليهم خير أهلك على أنا متى فتحنا باب هلا احتج فلان بكذا جر علينا ما لا قبل لنا به و قيل هلا احتج 1علي ع على طلحة و عائشة و الزبير 14- **بقول 14رسول الله ص من كنت مولاه فهذا 1علي مولاه.** و هلا احتج عليهم 14- **بقوله أنت مني بمنزلة هارون من موسى .** و لا يمكن الشيعة أن يعتذروا هاهنا بالتقية لأن السيوف كانت قد سلت من الفريقين و لم يكن مقام تقية .

و أما قوله هذا الخبر لو صح لاقتضى أن يكون عمر أفضل من أبي بكر و هو خلاف إجماع المسلمين فلقائل أن يقول لم قلت إن المسلمين أجمعوا على أن أبا بكر أفضل من عمر مع أن كتب الكلام و التصانيف المصنفة في المقالات مشحونة بذكر الفرقة العمرية و هم القائلون إن عمر أفضل من أبي بكر و هي طائفة عظيمة من المسلمين يقال إن عبد الله بن مسعود منهم و قد رأيت أن جماعة من الفقهاء يذهبون إلى هذا و يناظرون عليه على أنه لا يدل الخبر على ما ذكره المرتضى لأنه و إن كان عمر أفضل منه باعتبار قوة البدن فلا يدل على أنه أفضل منه مطلقا فمن الجائز أن يكون بإزاء هذه الخصلة خصال كثيرة في أبي بكر من خصال الخير يفضل بها على عمر

أ لا ترى أنا نقول أبو دجانة أفضل من أبي بكر بجهاده بالسيف في مقام الحرب و لا يلزم من ذلك أن يكون أفضل منه مطلقا لأن في أبي بكر من خصال الفضل ما إذا قيس بهذه الخصلة أرى عليها أضعافا مضاعفة

الطعن الرابع

قالوا إن أبا بكر كان في جيش أسامة و إن 14رسول الله ص كرر حين موته الأمر بتنفيذ جيش أسامة فتأخره يقتضي مخالفة 14الرسول ص فإن قلت إنه لم يكن في الجيش قيل لكم لا شك أن عمر بن الخطاب كان في الجيش و أنه حبسه و منعه من النفوذ مع القوم و هذا كالأول في أنه معصية و ربما قالوا إنه ص جعل هؤلاء القوم في جيش أسامة ليعبدوا بعد وفاته عن المدينة فلا يقع منهم توثب على الإمامة و لذلك لم يجعل 1أمير المؤمنين ع في ذلك الجيش و جعل فيه أبا بكر و عمر و عثمان و غيرهم و ذلك من أوكد الدلالة على أنه لم يرد أن يختاروا للإمامة (1) .

أجاب قاضي القضاة بأن أنكر أولا أن يكون أبو بكر في جيش أسامة و أحال على كتب المغازي ثم سلم ذلك و قال إن الأمر لا يقتضي الفور فلا يلزم من تأخر أبي بكر عن النفوذ أن يكون عاصيا ثم قال إن خطابه ص بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجها إلى القائم بعده لأنه من خطاب الأئمة و هذا يقتضي ألا يدخل المخاطب بالتنفيذ في الجملة ثم قال و هذا يدل على أنه لم يكن هناك إمام منصوص عليه لأنه لو كان لأقبل بالخطاب عليه و خصه بالأمر بالتنفيذ دون الجميع

(1) الشافعي. 42.

ثم ذكر أن أمر 14 رسول الله ص لا بد أن يكون مشروطا بالمصلحة و بأن لا يعرض ما هو أهم منه لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ و إن أعقب ضررا في الدين ثم قوى ذلك بأنه لم ينكر على أسامة تأخره و قوله لم أكن لأسأل عنك الركب ثم قال لو كان الإمام منصوصا عليه لجاز أن يسترد جيش أسامة أو بعضه لنصرته و كذلك إذا كان بالاختيار ثم حكى عن الشيخ أبي علي استدلاله علي أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة بأنه ولاه الصلاة في مرضه مع تكريره أمر الجيش بالنفوذ و الخروج .

ثم ذكر أن 14 الرسول ص إنما يأمر بما يتعلق بمصالح الدنيا من الحروب و نحوها عن اجتهاده و ليس بواجب أن يكون ذلك عن وحي كما يجب في الأحكام الشرعية و أن اجتهاده يجوز أن يخالف بعد وفاته و إن لم يجز في حياته لأن اجتهاده في الحياة أولى من اجتهاد غيره ثم ذكر أن العلة في احتباس عمر عن الجيش حاجة أبي بكر إليه و قيامه بما لا يقوم به غيره و أن ذلك أحوط للدين من نفوذه .

ثم ذكر أن 1 أمير المؤمنين ع حارب معاوية بأمر الله تعالى و أمر 14 رسوله و مع هذا فقد ترك محاربتة في بعض الأوقات و لم يجب بذلك ألا يكون متمثلا للأمر و ذكر توليته ع أبا موسى و تولية 14 الرسول ص خالد بن الوليد مع ما جرى (1) منهما و أن ذلك يقتضي الشرط .

ثم ذكر أن من يصلح للإمامة ممن ضمنه جيش أسامة يجب تأخيره ليختار للإمامة أحدهم فإن ذلك أهم من نفوذهم فإذا جاز لهذه العلة التأخير قبل العقد جاز التأخير بعده للمعاضدة و غيرها و طعن في قول من جعل أن إخراجهم في الجيش على جهة الإبعاد لهم عن المدينة بأن قال إن بعدهم عن المدينة لا يمنع من أن يختاروا للإمامة

(1) في د «ظهر» .

و لأنه ع لم يكن قاطعا على موته لا محالة لأنه لم يرد نفذوا جيش أسامة في حياتي ثم ذكر أن ولاية أسامة عليهما لا تقتضي فضله و أنهما دونه و ذكر ولاية عمرو بن العاص عليهما و إن لم يكونا دونه في الفضل و أن أحدا لم يفضل أسامة عليهما - ثم ذكر أن السبب في كون عمر من جملة جيش أسامة أن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي قال عند ولاية أسامة تولى علينا شباب حدث و نحن مشيخة قريش فقال عمر يا رسول الله مرني حتى أضرب عنقه فقد طعن في تأميرك إياه ثم قال أنا أخرج في جيش أسامة تواضعا و تعظيما لأمره ع .

اعترض المرتضى هذه الأجوبة فقال أما كون أبي بكر في جملة جيش أسامة فظاهر قد ذكره أصحاب السير و التواريخ و قد روى البلاذري في تاريخه و هو معروف بالثقة و الضبط و بريء من ممالاة الشيعة و مقاربتها أن أبا بكر و عمر معا كانا في جيش أسامة و الإنكار لما يجري هذا المجرى لا يغني شيئا و قد كان يجب على من أحال بذلك على كتب المغازي في الجملة أن يومئ إلى الكتاب المتضمن لذلك بعينه ليرجع إليه فأما خطابه ع بالتنفيذ للجيش فالمقصود به الفور دون التراخي إما من حيث مقتضى الأمر على مذهب من يرى ذلك لغة و إما شرعا من حيث وجدنا جميع الأمة من لدن الصحابة إلى هذا الوقت يحملون أوامره على الفور (1) و يطلبون في تراخيها الأدلة ثم لو لم يثبت كل ذلك لكان قول أسامة لم أكن لأسأل عنك الركب أوضح دليل على أنه عقل من الأمر الفور لأن سؤال الركب عنه ع بعد وفاته لا معنى له .

(1) الشافعي: «من حيث دل دليل الشرع عليه» .

و أما قول صاحب الكتاب إنه لم ينكر على أسامة تأخره فليس بشيء و أي إنكار أبلغ من تكراره الأمر و ترداده القول في حال يشغل عن المهم و يقطع الفكر إلا فيها و قد كرر الأمر على المأمور تارة بتكرار الأمر و أخرى بغيره و إذا سلمنا أن أمره ع كان متوجها إلى القائم بعده بالأمر لتنفيذ الجيش بعد الوفاة لم يلزم ما ذكره من خروج المخاطب بالتنفيذ عن الجملة و كيف يصح ذلك و هو من جملة الجيش و الأمر متضمن تنفيذ الجيش فلا بد من نفوذ كل من كان في جملة لأن تأخر بعضهم يسلب النافذين اسم الجيش على الإطلاق أ و ليس من مذهب صاحب الكتاب أن الأمر بالشيء أمر بما لا يتم إلا معه و قد اعتمد على هذا في مواضع كثيرة فإن كان خروج الجيش و نفوذه لا يتم إلا بخروج أبي بكر فالأمر بخروج الجيش أمر لأبي بكر بالنفوذ و الخروج و كذلك لو أقبل عليه على سبيل التخصيص **14- و قال نفذوا جيش أسامة .** و كان هو من جملة الجيش فلا بد أن يكون ذلك أمرا له بالخروج و استدلاله على أنه لم يكن هناك إمام منصوص عليه بعموم الأمر بالتنفيذ ليس بصحيح لأننا قد بينا أن الخطاب إنما توجه إلى الحاضرين و لم يتوجه إلى الإمام بعده على أن هذا لازم له لأن الإمام بعده لا يكون إلا واحدا فلم عمم الخطاب و لم يفرد به الواحد فيقول لينفذ القائم من بعدي بالأمر جيش أسامة فإن الحال لا يختلف في كون الإمام بعده واحدا بين أن يكون منصوصا عليه أو مختارا .

و أما ما ادعاه أن الشرط (1) في أمره ع لهم بالنفوذ فباطل لأن إطلاق الأمر يمنع من إثبات الشرط و إنما يثبت من الشروط ما يقتضي الدليل إثباته من التمكّن و القدرة لأن ذلك شرط ثابت في كل أمر ورد من حكيم و المصلحة بخلاف ذلك لأن الحكيم لا يأمر بشرط المصلحة بل إطلاق الأمر منه يقتضي ثبوت المصلحة و انتفاء المفسدة و ليس كذلك التمكّن و ما يجري مجراه و لهذا لا يشترط

(1) في د «و أمّا ادعائه الشرط» .

أحد في أوامر الله تعالى و 14رسوله ص بالشرائع المصلحة و انتفاء
المفسدة و شرطوا في ذلك التمكّن و رفع التعذر و لو كان الإمام منصوباً
عليه بعينه و اسمه لما جاز أن يسترد جيش أسامة بخلاف ما ظنه و لا يعزل
من و لاه ع و لا يولي من عزله للعلة التي ذكرناها .

فأما استدلال أبي علي علي أن أبا بكر لم يكن في الجيش بحديث
الصلاة فأول ما فيه أنه اعتراف بأن الأمر بتنفيذ الجيش كان في الحياة دون
بعد الوفاة و هذا ناقض لما بنى صاحب الكتاب عليه أمره ع .

ثم إنا قد بينا أنه ع لم يوله الصلاة و ذكرنا ما في ذلك ثم ما المانع من
أن يوليه تلك الصلاة إن كان و لاه إياها ثم بأمره بالنفوذ من بعد مع الجيش
فإن الأمر بالصلاة في تلك الحال لا يقتضي أمره بها على التأيد .

و أما ادعاؤه أن 14النبى ص يأمر بالحروب و ما يتصل بها عن اجتهاد
دون الوحي فمعاذ الله أن يكون صحيحاً لأن حروبه ع لم تكن مما يختص
بمصالح أمور الدنيا بل للدين فيها أقوى تعلق لما يعود على الإسلام و أهله
بفتوحه من العز و القوة و علو الكلمة و ليس يجري ذلك مجرى أكله و
شربه و نومه لأن ذلك لا تعلق له بالدين فيجوز أن يكون عن رأيه و لو جاز
أن تكون مغايزه و بعوثة مع التعلق القوي لها بالدين عن اجتهاد لجاز ذلك
في الأحكام .

ثم لو كان ذلك عن اجتهاد لما ساءت مخالفته فيه بعد وفاته كما لا
تسوغ في حياته فكل علة تمنع من أحد الأمرين هي مانعة من الآخر فأما
الاعتذار له عن حبس عمر عن الجيش بما ذكره فباطل لأننا قد قلنا إن ما
يأمر به ع لا يسوغ مخالفته مع الإمكان و لا مراعاة لما عساه يعرض فيه من
رأي غيره و أي حاجة إلى عمر بعد تمام العقد و استقراره و رضا الأمة به
على طريق (1) المخالف و إجماعها عليه و لم يكن

(1) في د: «مذهب» .

هناك فتنة و لا تنازع و لا اختلاف يحتاج فيه إلى مشاورته و تدبيره و كل هذا تغلل باطل .

فأما محاربة 1أمير المؤمنين ع معاوية فإنما كان مأمورا بها مع التمكن و وجود الأنصار و قد فعل ع من ذلك ما وجب عليه لما تمكن منه فأما مع التعذر و فقد الأنصار فما كان مأمورا بها و ليس كذلك القول في جيش أسامة لأن تأخر من تأخر عنه كان مع القدرة و التمكن فأما تولية أبي موسى فلا ندري كيف يشبهه ما نحن فيه لأنه إنما ولاه بأن يرجع إلى كتاب الله تعالى فيحكم فيه و في خصمه بما يقتضيه و أبو موسى فعل خلاف ما جعل إليه فلم يكن ممثلا لأمر من ولاه و كذلك خالد بن الوليد إنما خالف ما أمره به 14الرسول ص فتبرأ من فعله و كل هذا لا يشبه أمره ع بتنفيذ جيش أسامة أمرا مطلقا و تأكيده ذلك و تكراره له فأما جيش أسامة فإنه لم يضم من يصلح للإمامة فيجوز تأخرهم ليختار أحدهم على ما ظنه صاحب الكتاب على أن ذلك لو صح أيضا لم يكن عذرا في التأخر لأن من خرج في الجيش يمكن أن يختار و إن كان بعيدا و لا يمنع بعده من صحة الاختيار و قد صرح صاحب الكتاب بذلك ثم لو صح هذا العذر لكان عذرا في التأخر قبل العقد فأما بعد إبرامه فلا عذر فيه و المعاضدة التي ادعاها قد بينا ما فيها .

فأما ادعاء (1) صاحب الكتاب رادا على من جعل إخراج القوم في الجيش ليتم أمر النص أن من أبعدهم لا يمنع أن يختاروا للإمامة فيدل على أنه لم يتبين معنى هذا الطعن على حقيقته لأن الطاعن به لا يقول إنه أبعدهم لئلا يختاروا للإمامة و إنما يقول إنه أبعدهم حتى ينتصب بعده في الأرض من نص عليه و لا يكون هناك من ينازعه و يخالفه

(1) في د قول: «» .

و أما قوله لم يكن قاطعا علي موته فلا يضر تسليمه أ ليس كان مشفقاً و خائفاً و على الخائف أن يتحرز ممن يخاف منه فأما قوله فإنه لم يرد نفذوا الجيش في حياتي فقد بينا ما فيه فأما ولاية أسامة على من ولي عليه فلا بد من اقتضائها لفضله على الجماعة فيما كان والياً فيه و قد دللنا فيما تقدم من الكتاب على أن ولاية المفضل على الفاضل فيما كان أفضل منه فيه قبيحة فكذلك القول في ولاية عمرو بن العاص عليها فيما تقدم و القول في الأمرين واحد .

و قوله إن أحدا لم يدع فضل أسامة على أبي بكر و عمر فليس الأمر علي ما ظنه لأن من ذهب إلى فساد إمامة المفضل لا بد من أن يفضل أسامة عليهما فيما كان والياً فيه فأما ادعاؤه ما ذكره من السبب في دخول عمر في الجيش فما نعرفه و لا وقفنا عليه إلا من كتابه ثم لو صح لم يغن شيئاً لأن عمر لو كان أفضل من أسامة لمنعه 14 الرسول ص من الدخول في إمارته و المسير تحت لوائه و التواضع لا يقتضي فعل القبيح (1) .

قلت إن الكلام في هذا الفصل قد تشعب شعباً كثيرة و المرتضى رحمه الله لا يورد كلام قاضي القضاة بنصه و إنما يختصره و يورده مبتوراً و يومئ إلى المعاني إيماء لطيفا و غرضه الإيجاز و لو أورد كلام قاضي القضاة بنصه لكان أليق و كان أبعد عن الظنة و أدفع لقول قائل من خصومه إنه يحرف كلام قاضي القضاة و يذكر على غير وجه أ لا ترى أن من نصب نفسه لاختصار كلام فقد ضمن على نفسه أنه قد فهم معاني ذلك الكلام حتى يصح منه اختصاره و من الجائز أن يظن أنه قد فهم

(1) الشافعي 420، 421.

بعض المواضع و لم يكن قد فهمه على الحقيقة فيختصر ما في نفسه لا ما في تصنيف ذلك الشخص و أما من يورد كلام الناس بنصه فقد استراح من هذه التبعة و عرض عقل غيره و عقل نفسه على الناظرين و السامعين .

ثم نقول إن هذا الفصل ينقسم أقساما منها قول قاضي القضاة لا نسلم أن أبا بكر كان في جيش أسامة .

و أما قول المرتضى إنه قد ذكره أرباب السير و التواريخ و قوله إن البلاذري ذكره في تاريخه و قوله هلا عين قاضي القضاة الكتاب الذي ذكر أنه يتضمن عدم كون أبي بكر في ذلك الجيش فإن الأمر عندي في هذا الموضوع مشتبه و التواريخ مختلفة في هذه القضية (1) فمنهم من يقول إن أبا بكر كان في جملة الجيش و منهم من يقول إنه لم يكن و ما أشار إليه قاضي القضاة بقوله في كتب المغازي لا ينتهي إلى أمر صحيح و لم يكن ممن يستحل القول بالباطل في دينه و لا في رئاسته ذكر الواقدي في كتاب المغازي أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة و إنما كان عمر و أبو عبيدة و سعد بن أبي وقاص و سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل و قتادة بن النعمان و سلمة بن أسلم و رجال كثير من المهاجرين و الأنصار قال و كان المنكر لإمارة أسامة عياش بن أبي ربيعة و غير الواقدي يقول عبد الله بن عياش و قد قيل عبد الله بن أبي ربيعة أخو عياش .

14- و قال الواقدي و جاء عمر بن الخطاب فودع 14رسول الله ص ليسير مع أسامة و قال و جاء أبو بكر فقال يا 14رسول الله أصبحت مفيقا بحمد الله و اليوم يوم ابنة خاتمة فأذن لي فأذن له فذهب إلى منزله بالسبح (2) و سار أسامة في العسكر . و هذا تصريح بأن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة .

(1) في د: «القصّة» .

(2) السنج: إحدى محال المدينة؛ و كان بها منزل أبي بكر حين تزوج مليكة؛ و قيل حبيبة بنت خاتمة (ياقوت) .

و ذكر موسى بن عقبة في كتاب المغازي أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة و كثير من المحدثين يقولون بل كان في جيشه .

فأما أبو جعفر محمد بن جرير الطبري فلم يذكر أنه كان في جيش أسامة إلا عمر 14- و قال أبو جعفر حدثني السدي بإسناد ذكره أن رسول الله ص ضرب قبل وفاته بعثا على أهل المدينة و من حولهم و فيهم عمر بن الخطاب و أمر عليهم أسامة بن زيد فلم يجاوز آخرهم الخندق حتى قبض رسول الله ص فوقف أسامة بالناس ثم قال لعمر ارجع إلى خليفة رسول الله ص فاستأذنه يأذن لي أرجع بالناس فإن معي وجوه الصحابة و لا آمن على خليفة رسول الله ص و ثقل رسول الله ص و أثقال المسلمين أن يتخطفهم المشركون حول المدينة و قالت الأنصار لعمر سرا فإن أباي إلا أن يمضي فأبلغه عنا و اطلب إليه أن يولي أمرنا رجلا أقدم سنا من أسامة فخرج عمر بأمر أسامة فأتى أبا بكر فأخبره بما قال أسامة فقال أبو بكر لو تخطفتني الكلاب و الذئاب لم أرد قضاء قضى به رسول الله ص قال فإن الأنصار أمروني أن أبلغك أنهم يطلبون إليك أن تولي أمرهم رجلا أقدم سنا من أسامة فوثب أبو بكر و كان جالسا فأخذ بلحية عمر و قال ثكلتك أمك يا ابن الخطاب أ يستعمله رسول الله ص و تأمرني أن أنزعه فخرج عمر إلى الناس فقالوا له ما صنعت فقال امضوا ثكلتكم أمهاتكم ما لقيت في سبيلكم اليوم من خليفة رسول الله ص ثم خرج أبو بكر حتى أتاهم فأشخصهم (1) و شيعهم و هو ماش و أسامة راكب و عبد الرحمن بن عوف يقود دابة أبي بكر فقال له أسامة بن زيد يا خليفة رسول الله لتركبن أو لأنزلن فقال و الله لا تنزل و لا أركب و ما علي أن أغبر قدمي في سبيل الله ساعة

(1) أشخصهم: بعث بهم.

فإن للغازي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة تكتب له و سبعمائة درجة ترفع له و سبعمائة خطيئة تمحى عنه حتى إذا انتهى قال لأسامة إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل فأذن له ثم قال أيها الناس قفوا حتى أوصيكم بعشر فاحفظوها عني لا تخونوا و لا تغدروا و لا تغلوا و لا تمثلوا و لا تقتلوا طفلا صغيرا و لا شيخا كبيرا و لا امرأة و لا تعقروا نخلا و لا تحرقوه و لا تقطعوا شجرة مثمرة و لا تذبحوا شاة و لا بعييرا و لا بقرة إلا لمأكلة و سوف تمرن بأقوام قد فرغوا أنفسهم للعبادة في الصوامع فدعوهم فيما فرغوا أنفسهم له و سوف تقدمون على أقوام يأتونكم بصحاف فيها ألوان الطعام فلا تأكلوا من شيء حتى تذكروا اسم الله عليه و سوف تلقون أقواما قد حصوا (1) أوساط رءوسهم و تركوا حولها مثل العصائب فاحققوهم (2) بالسيوف خفقا أفناهم الله بالطعن و الطاعون سيروا على اسم الله . و أما قول الشيخ أبي علي فإنه يدل على أنه لم يكن في جيش أسامة أمره إياه بالصلاة و قول المرتضى هذا اعتراف بأن الأمر بتنفيذ الجيش كان في الحال دون ما بعد الوفاة و هذا ينقض ما بنى عليه قاضي القضاة أمره فلقاتل أن يقول إنه لا ينقض ما بناه لأن قاضي القضاة ما قال إن الأمر بتنفيذ الجيش ما كان إلا بعد الوفاة بل قال إنه أمر و الأمر على التراخي فلو نفذ الجيش في الحال لجاز و لو تأخر إلى بعد الوفاة لجاز .

فأما إنكار المرتضى أن تكون صلاة أبي بكر بالناس كانت عن أمر رسول الله ص فقد ذكرنا ما عندنا في هذا فيما تقدم .
و أما قوله يجوز أن يكون أمر بصلاة واحدة أو صلاتين ثم أمره بالنفوذ بعد

(1) حص شعره: حلقه.
(2) اخققوهم: اضربوهم.

ذلك فهذا لعمرى جائز و قد يمكن أن يقال إنه لما خرج متحاملًا من شدة المرض فتأخر أبو بكر عن مقامه و صلى 14 رسول الله ص بالناس أمره بالنفوذ مع الجيش و أسكت 14 رسول الله ص في أثناء ذلك اليوم و استمر أبو بكر على الصلاة بالناس إلى أن توفي ع فقد جاء في الحديث أنه أسكت و أن أسامة دخل عليه فلم يستطع كلامه لكنه كان يرفع يديه و يضعهما (1) عليه كالداعي له و يمكن أن يكون زمان هذه السكتة قد امتد يوما أو يومين و هذا الموضوع من المواضع المشتبهة عندي - و منها قول قاضي القضاة إن الأمر على التراخي فلا يلزم من تأخر أبي بكر عن النفوذ أن يكون عاصيا .

فأما قول المرتضى الأمر على الفور إما لغة عند من قال به أو شرعا لإجماع الكل على أن الأوامر الشرعية على الفور إلا ما خرج بالدليل فالظاهر في هذا الموضوع صحة ما قاله المرتضى لأن قرائن الأحوال عند من يقرأ السير و يعرف التواريخ تدل على أن 14 الرسول ص كان يحثهم على الخروج و المسير و هذا هو الفور .

و أما قول المرتضى و قول أسامة لم أكن لأسأل عنك الركب فهو أوضح دليل على أنه عقل من الأمر الفور لأن سؤال الركب عنه بعد الوفاة لا معنى له فلقائل أن يقول إن ذلك لا يدل على الفور بل يدل على أنه مأمور في الجملة بالنفوذ و المسير فإن التعجيل و التأخير (2) مفوضان إلى رأيه

14- فلما قال له 14 النبي ص لم تأخرت عن المسير قال لم أكن لأسير و أسأل عنك الركب إني انتظرت عافيتك فإني إذا سرت و أنت على هذه الحال لم يكن لي قلب للجهاد بل أكون قلقا شديدا الجزع أسأل

(1) في د «و يحطهما» .

(2) في د «و التأجيل» .

عنك الركبان . و هذا الكلام لا يدل على أنه عقل من الأمر الفور لا محالة بل هو على أن يدل على التراخي أظهر **14- و قول 14 النبي ص لم تأخرت عن المسير.** لا يدل على الفور لأنه قد يقال مثل ذلك لمن يؤمر بالشيء على جهة التراخي إذا لم يكن سؤال إنكار .

و قول المرتضى لأن سؤال الركب عنه بعد الوفاة لا معنى له قول من قد توهم على قاضي القضاة أنه يقول إن 14 النبي ص ما أمرهم بالنفوذ إلا بعد وفاته و لم يقل قاضي القضاة ذلك و إنما ادعى أن الأمر على التراخي لا غير و كيف يظن بقاضي القضاة أنه حمل كلام أسامة على سؤال الركب بعد الموت و هل كان أسامة يعلم الغيب فيقول ذاك و هل سأل أحد عن حال أحد من المرضى بعد موته .

فأما قول المرتضى عقيب هذا الكلام لا معنى لقول قاضي القضاة إنه لم ينكر على أسامة تأخره فإن الإنكار قد وقع بتكرار الأمر حالا بعد حال فلقائل أن يقول إن قاضي القضاة لم يجعل عدم الإنكار على أسامة حجة على كون الأمر على التراخي و إنما جعل ذلك دليلا على أن الأمر كان مشروطا بالمصلحة و من تأمل كلام قاضي القضاة الذي حكاه عنه المرتضى تحقق ذلك فلا يجوز للمرتضى أن ينتزعه من الوضع الذي أورده فيه فيجعله في موضع آخر .

و منها قول قاضي القضاة الأمر بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجها إلى الخليفة بعده و المخاطب لا يدخل تحت الخطاب و اعتراض المرتضى عليه بأن لفظة الجيش يدخل تحتها أبو بكر فلا بد من وجوب النفوذ عليه لأن عدم نفوذه يسلب الجماعة اسم الجيش فليس بجيد لأن لفظة الجيش لفظة موضوعة لجماعة من الناس قد أعدت للحرب فإذا خرج منها واحد أو اثنان لم يزل مسمى الجيش عن الباقيين و المرتضى

اعتقد أن ذلك مثل الماهيات المركبة نحو العشرة إذا عدم منها واحد زال مسمى العشرة و ليس الأمر كذلك يبين ذلك أنه لو قال بعض الملوك لمائة إنسان أنتم جيشي ثم قال لواحد منهم إذا مت فأعط كل واحد من جيشي درهما من خزانتى فقد جعلتك أميراً عليهم لم يكن له أن يأخذ لنفسه درهما و يقول أنا من جملة الجماعة الذين أطلق عليهم لفظة الجيش .

و منها قول قاضي القضاة هذه القضية تدل على أنه لم يكن هناك إمام منصوص عليه و أما قول المرتضى فقد بينا أن الخطاب إنما توجه إلى الحاضرين لا إلى القائم بالأمر بعده فلم نجد في كلامه في هذا الفصل بطوله ما بين فيه ذلك و لا أعلم على ما ذا أحال و لو كان قد بين على ما زعم أن الخطاب متوجه إلى الحاضرين لكان الإشكال قائماً لأنه يقال له إذا كان الإمام المنصوص عليه حاضراً عنده فلم وجه الخطاب إلى الحاضرين أ لا ترى أنه لا يجوز أن يقول الملك للرعية اقضوا بين هذين الشخصين و القاضي حاضر عنده إلا إذا كان قد عزله عن القضاء في تلك الواقعة عن الرعية .

فأما قول المرتضى هذا ينقلب عليكم فليس ينقلب و إنما ينقلب لو كان يريد تنفيذ الجيش بعد موته فقط و لا يريد و هو حي فكان يجيء ما قاله المرتضى لينفذ القائم بالأمر بعدي جيش أسامة فأما إذا كان يريد نفوذ الجيش من حين ما أمر بنفوذه فقد سقط القلب لأن الخليفة حينئذ لم يكن قد تعين لأن الاختيار ما وقع بعد و على مذهب المرتضى الإمام متعين حاضر عنده نصب عينه فافترق الوصفان .

و منها قول قاضي القضاة إن مخالفة أمره ص في النفوذ مع الجيش أو في إنفاذ الجيش لا يكون معصية و بين ذلك من وجوه

أحدها أن أمره ع بذلك لا بد أن يكون مشروطا بالمصلحة و ألا يعرض ما هو أهم من نفوذ الجيش لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ و إن أعقب ضررا في الدين فأما قول المرتضى الأمر المطلق يدل على ثبوت المصلحة و لا يجوز أن يجعل الأمر المطلق فقول جيد إذا اعترض به على الوجه الذي أورده قاضي القضاة فأما إذا أورده أصحابنا على وجه آخر فإنه يندفع كلام المرتضى و ذلك أنه يجوز تخصيص عمومات النصوص بالقياس الجلي عند كثير من أصحابنا على ما هو مذكور في أصول الفقه فلم لا يجوز لأبي بكر أن يخص عموم قوله انفذوا بعث أسامة لمصلحة غلبت على ظنه في عدم نفوذه نفسه و لمفسدة غلبت على نفسه (1) في نفوذه نفسه مع البعث .

و ثانيها أنه ع كان يبعث السرايا عن اجتهاد لا عن وحي يحرم مخالفته فأما قول المرتضى إن للدين تعلقا قويا بأمثال ذلك (2) و إنها ليست من الأمور الدنياوية المحضة نحو أكله و شربه و نومه فإنه يعود على الإسلام بفتوحه عز و قوة و علو كلمة فيقال له و إذا أكل اللحم و قوي مزاجه بذلك و نام نوما طبيعيا يزول عنه به المرض و الإعياء اقتضى ذلك أيضا عز الإسلام و قوته فقل إن ذلك أيضا عن وحي .

ثم إن الذي يقتضيه فتوحه و غزواته و حروبه من العز و علو الكلمة لا ينافي كون تلك الغزوات و الحروب باجتهاده لأنه لا منافاة بين اجتهاده و بين عز الدين و علو كلمته بحروبه و إن الذي ينافي اجتهاده بالرأي هو مثل فرائض الصلوات و مقادير الزكوات و مناسك الحج و نحو ذلك من الأحكام التي تشعر بأنها متلقاة من محض الوحي و ليس للرأي و الاجتهاد فيها مدخل و قد خرج بهذا الكلام الجواب عن قوله

(1) في د «ظنه» .

(2) ا: «هذا» .

لو جاز أن تكون السرايا و الحروب عن اجتهاده لجاز أن تكون الأحكام كلها عن اجتهاده و أيضا فإن الصحابة كانوا يراجعونه في الحروب و آراءه التي يدبرها بها و يرجع ع إليهم في كثير منها بعد أن قد رأى غيره و أما الأحكام فلم يكن يراجع فيها أصلا فكيف يحمل أحد الباين على الآخر .

فأما قوله لو كانت عن اجتهاد لوجب أن يحرم مخالفته فيها و هو حي لا فرق بين الحاليين فلقائق أن يقول القياس يقتضي ما ذكرت إلا أنه وقع الإجماع على أنه لو كان في الأحكام أو في الحروب و الجهاد ما هو باجتهاده لما جازت مخالفته و العدول عن مذهبه و هو حي لم يختلف أحد من المسلمين في ذلك و أجازوا مخالفته بعد وفاته بتقدير أن يكون ما صار إليه عن اجتهاد و الإجماع حجة .

فأما قول قاضي القضاة لأن اجتهاده و هو حي أولى من اجتهاد غيره فليس يكاد يظهر لأن اجتهاده و هو ميت أولى أيضا من اجتهاد غيره و يغلب على ظني أنهم فرقوا بين حالتي الحياة و الموت فإن في مخالفته و هو حي نوعا من أذى له و أذاه محرم لقوله تعالى **وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا** **14رَسُولَ اللَّهِ (1)** و الأذى بعد الموت لا يكون فافترق الحالان .

و ثالثها أنه لو كان الإمام منصوصا عليه لجاز أن يسترد جيش أسامة أو بعضه لنصرته فكذلك إذا كان بالاختيار و هذا قد منع منه المرتضى و قال إنه لا يجوز للمنصوص عليه ذلك و لا أن يولي من عزله **14رسول الله ص** و لا أن يعزل من ولاه **14رسول الله ص**

(1) سورة الأحزاب 53.

و رابعها أنه ع ترك حرب معاوية في بعض الحالات و لم يوجب ذلك أن يكون عاصيا فكذلك أبو بكر في ترك النفوذ في جيش أسامة .

فأما قول المرتضى إن 1 عليا ع كان مأمورا بحرب معاوية مع التمكن و وجود الأنصار فإذا عدما لم يكن مأمورا بحربه فلقائل أن يقول و أبو بكر كان مأمورا بالنفوذ في جيش أسامة مع التمكن و وجود الأنصار و قد عدم التمكن لما استخلف فإنه قد تحمل أعباء الإمامة و تعذر عليه الخروج عن المدينة التي هي دار الإمامة فلم يكن مأمورا و الحال هذه بالنفوذ في جيش أسامة .

فإن قلت الإشكال عليكم إنما هو من قبل الاستخلاف كيف جاز لأبي بكر أن يتأخر عن المسير و كيف جاز له أن يرجع إلى المدينة و هو مأمور بالمسير و هلا نفذ لوجهه و لم يرجع و إن بلغه موت 14 رسول الله ص .

قلت لعل أسامة أذن له فهو مأمور بطاعته و لأنه رأى أسامة و قد عاد باللواء فعاد هو لأنه لم يكن يمكنه أن يسير إلى الروم وحده و أيضا فإن أصحابنا قالوا إن ولاية أسامة بطلت بموت 14 النبي ص و عاد الأمر إلى رأي من ينصب للأمر قالوا لأن تصرف أسامة إنما كان من جهة 14 النبي ص ثم زال تصرف 14 النبي ص بموته فوجب أن يزول تصرف أسامة لأن تصرفه تبع لتصرف 14 الرسول ص قالوا و ذلك كالوكيل تبطل وكالته بموت الموكل قالوا و يفارق الوصي لأن ولايته لا تثبت إلا بعد موت الموصي فهو كعهد الإمام إلى غيره لا يثبت إلا بعد موت الإمام ثم فرع أصحابنا على هذا الأصل مسألة و هي الحاكم هل ينعزل بموت الإمام أم لا قال قوم من أصحابنا لا ينعزل و بنوه على أن التولي من غير جهة الإمام يجوز فجعلوا الحاكم نائبا عن المسلمين أجمعين لا عن الإمام

و إن وقف تصرفه على اختياره و صار ذلك عندهم بمنزلة أن يختار المسلمون واحدا يحكم بينهم ثم يموت من رضي بذلك فإن تصرفه يبقى على ما كان عليه و قال قوم من أصحابنا ينعزل و إن هذا النوع من التصرف لا يستفاد إلا من جهة الإمام و لا يقوم به غيره و إذا ثبت أن أسامة قد بطلت ولايته لم تبق تبعة (1) على أبي بكر في الرجوع من بعض الطريق إلى المدينة .

و خامسها أن 1أمير المؤمنين ولى أبا موسى الحكم و ولى 14رسول الله ص خالد بن الوليد السرية إلى الغميصاء (2) و هذا الكلام إنما ذكره قاضي القضاة تنمة لقوله إن أمره ع بنفوذ بعث أسامة كان مشروطا بالمصلحة قال كما أن توليته ع أبا موسى كانت مشروطة باتباع القرآن و كما أن تولية 14رسول الله ص خالد بن الوليد كانت مشروطة بأن يعمل بما أوصاه به فخالفا و لم يعملوا الحق فإذا كانت هذه الأوامر مشروطة فكذلك أمره جيش أسامة بالنفوذ كان مشروطا بالمصلحة و ألا يعرض ما يقتضي رجوع الجيش أو بعضه إلى المدينة و قد سبق القول في كون الأمر مشروطا .

و سادسها أن أبا بكر كان محتاجا إلى مقام عمر عنده ليعاضده (3) و يقوم في تمهيد أمر الإمامة ما لا يقوم به غيره فكان ذلك أصلح في باب الدين من مسيره (4) مع الجيش فجاز أن يحبس عنده لذلك و هذا الوجه مختص بمن قال إن أبا بكر لم يكن في الجيش و إيضاح عذره في حبس عمر عن النفوذ (5) مع الجيش .

(1) ا: «شيء» .

(2) الغميصاء: موضع أوقع فيه خالد بن الوليد بنى جذيمة.

(3) بعدها في ا: «و يعاونه» .

(4) ا: «سيره» .

(5) ا: «التنفيذ» .

فأما قول المرتضى فإن ذلك غير جائز لأن مخالفة النص حرام فقد قلنا إن هذا مبني على مسألة تخصيص العمومات الواردة في القرآن بالقياس .

و أما قوله أي حاجة كانت لأبي بكر إلى عمر بعد وقوع البيعة و لم يكن هناك تنازع و لا اختلاف فعجيب و هل كان لو لا مقام عمر و حضوره في تلك المقامات يتم لأبي بكر أمر أو ينتظم له حال و لو لا عمر لما بايع علي و لا الزبير و لا أكثر الأنصار و الأمر في هذا أظهر من كل ظاهر .

و سابعها أن من يصلح للإمامة ممن ضمه جيش أسامة يجب تأخيرهم ليختار للإمامة أحدهم فإن ذلك أهم من نفوذهم فإذا جاز لهذه العلة التأخر قبل العقد جاز التأخر بعده للمعاوضة و غيرها .

فأما قول المرتضى إن ذلك الجيش لم يضم من يصلح للإمامة فبناء على مذهبه في أن كل من ليس بمعصوم لا يصلح للإمامة فأما قوله و لو صح ذلك لم يكن عذرا في التأخر لأن من خرج في الجيش يمكن أن يختار و لو كان بعيدا و لا يمكن بعده من صحة الاختيار فلقائل أن يقول دار الهجرة هي التي فيها أهل الحل و العقد و أقارب رسول الله ص و القراء و أصحابها يجوز العدول عن الاجتماع و المشاورة فيها إلى الاختيار على البعد و على جناح السفر من غير مشاركة من ذكرنا من أعيان المسلمين .

فأما قوله و لو صح هذا العقد لكان عذرا في التأخر قبل العقد فأما بعد إبرامه فلا عذر فيه فلقائل أن يقول إذا أجزت التأخر قبل العقد لنوع من المصلحة فأجز التأخر بعد العقد لنوع آخر من المصلحة و هو المعاوضة و المساعدة .

هذه الوجوه السبعة كلها لبيان قوله تأخر أبي بكر أو عمر عن النفوذ في جيش أسامة و إن كان مأمورا بالنفوذ .

ثم نعود إلى تمام أقسام الفصل و منها (1) قول قاضي القضاة لا معنى لقول من قال إن 14رسول الله ص قصد إبعادهم عن المدينة لأن بعدهم عنها لا يمنعهم من أن يختاروا واحدا منهم للإمامة و لأنه ع لم يكن قاطعا على موته لا محالة لأنه لم يرد نفذوا جيش أسامة في حياته .

و قد اعترض المرتضى هذا فقال إنه لم يتبين معنى الطعن لأن الطاعن لا يقول إنهم أبعدا عن المدينة كي لا يختاروا واحدا للإمامة بل يقول إنما أبعدا لينتصب بعد موته ص في المدينة الشخص الذي نص عليه و لا يكون حاضرا بالمدينة من يخالفه و ينازعه و ليس يضرنا ألا يكون ص قاطعا على موته لأنه و إن لم يكن قاطعا فهو لا محالة يشفق و يخاف من الموت و على الخائف أن يتحرز مما يخاف منه و كلام المرتضى في هذا الموضوع أظهر من كلام قاضي القضاة .

و منها قول قاضي القضاة إن ولاية أسامة عليهما لا تقتضي كونهما دونه في الفضل كما أن عمرو بن العاص لما ولي عليهما لم يقتض كونه أفضل منهما و قد اعترض المرتضى هذا بأنه (2) يقبح تقديم المفضول على الفاضل فيما هو أفضل منه و إن تقديم عمرو بن العاص عليهما في الإمرة يقتضي أن يكون أفضل منهما فيما يرجع إلى الإمرة و السياسة و لا يقتضي أفضليته عليهما في غير ذلك و كذلك القول في أسامة .

(1) انظر ص 182.

(2) د: «فإنه» .

و لقائل أن يقول إن الملوك قد يؤمرون الأمراء على الجيوش لوجهين أحدهما أن يقصد الملك بتأمير ذلك الشخص أن يسوس الجيش و يدبره بفضل رأيه و شيخوخته و قديم تجربته و ما عرف من يمن نقيته في الحرب و قود العساكر و الثاني أن يؤمر على الجيش غلاما حدثا من غلمانه أو من ولده أو من أهله و يأمر الأكابر من الجيش أن يتقفوه و يعلموه و يأمره أن يتدبر بتدبيرهم و يرجع إلى رأيهم و يكون قصد الملك من ذلك تخريج ذلك الغلام و تمرينه على الإمارة و أن يثبت له في نفوس الناس منزلة و أن يرشحه لجلائل (1) الأمور و معازم الشئون ففي الوجه الأول يقبح تقديم المفضول على الفاضل و في الوجه الثاني لا يقبح فلم لا يجوز أن يكون تأمير أسامة عليهما من قبيل الوجه الثاني و الحال يشهد لذلك لأن أسامة كان غلاما لم يبلغ ثماني عشرة سنة حين قبض 14 النبي ص فمن أين حصل له من تجربة الحرب و ممارسة الوقائع و قود الجيش ما يكون به أعرف بالإمارة من أبي بكر و عمر و أبي عبيدة و سعد بن أبي وقاص و غيرهم .

و منها قول قاضي القضاة إن السبب في كون عمر في الجيش أنه أنكر على عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة تسخطه (2) إمرة أسامة و قال أنا أخرج في جيش أسامة فخرج من تلقاء نفسه تعظيما لأمر 14 رسول الله ص و قد اعترضه المرتضى فقال هذا شيء لم نسمعه من راو و لا قرأناه في كتاب و صدق المرتضى فيما قال فإن هذا حديث غريب لا يعرف .

و أما قول عمر دعني أضرب عنقه فقد نافق فمنقول مشهور لا محالة و إنما الغريب الذي لم يعرف كون عمر خرج من تلقاء نفسه في الجيش مراغمة لعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة حيث أنكر ما أنكر و لعل قاضي القضاة سمعه من راو أو نقله من كتاب إلا أنا نحن ما وقفنا على ذلك

(1) ب: «جلائل» ، و ما أثبتته من ا، د.

(2) اسخطه: «» .

الطعن الخامس

قالوا إنه ص لم يول أبا بكر الأعمال و ولى غيره و لما ولاه الحج بالناس و قراءة سورة براءة على الناس عزله عن ذلك كله و جعل الأمر إلى 1 أمير المؤمنين ع **14- و قال لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني.** حتى يرجع أبو بكر إلى 14 النبي ص .

أجاب قاضي القضاة فقال لو سلمنا أنه لم يوله لما دل ذلك على نقص و لا على أنه لم يصلح للإمامة و الإمامة بل لو قيل إنه لم يوله لحاجته إليه بحضرته و إن ذلك رفعة له لكان أقرب لا سيما و قد روي عنه ما يدل على أنهما وزيراه و أنه كان ص محتاجا إليهما و إلى رأيهما فلذلك لم يولهما و لو كان للعمل على تركه فضل لكان عمرو بن العاص و خالد بن الوليد و غيرهما أفضل من أكابر الصحابة لأنه ع و لاهما و قدمهما و قد قدمنا أن توليته هي بحسب الصلاح و قد يولى المفضول على الفاضل تارة و الفاضل أخرى و ربما ولى الواحد لاستغنائه عنه بحضرته و ربما ولاه لاتصال بينه و بين من يولى عليه إلى غير ذلك ثم ادعى أنه ولى أبا بكر على الموسم و الحج قد ثبتت بلا خلاف بين أهل الأخبار و لم يصح أنه عزله و لا يدل رجوع أبي بكر إلى 14 النبي ص مستفهما عن القصة على العزل ثم جعل إنكار من أنكر حج أبي بكر في تلك السنة بالناس كإنكار عباد و طبقته أخذ 1 أمير المؤمنين ع سورة براءة من أبي بكر و حكي عن أبي علي أن المعنى كان في أخذ السورة من أبي بكر أن من عادة العرب أن سيدا من سادات قبائلهم إذا عقد عقد القوم فإن ذلك العقد لا ينحل إلا أن يحله هو أو بعض سادات قومه فلما كان هذا عادتهم و أراد 14 النبي ص أن ينبذ (1) إليهم عقدهم و ينقض ما كان بينه و بينهم علم

(1) نبذ العقد: نقضه.

أنه لا ينحل ذلك إلا به أو بسيد من سادات رهطه فعدل عن أبي بكر إلى 1 أمير المؤمنين المقرب في النسب ثم ادعى أنه ص ولي أبا بكر في مرضه الصلاة و ذلك أشرف الولايات و قال في ذلك يابى الله و 14رسوله و المسلمون إلا أبا بكر .

ثم اعترض نفسه بصلاته ع خلف عبد الرحمن بن عوف و أجاب بأنه ص إنما صلى خلفه لا أنه و لاه الصلاة و قدمه فيها قال و إنما قدم عبد الرحمن عند غيبة 14النبى ص فصلى بغير أمره و قد ضاق الوقت فجاء 14النبى ص فصلى خلفه (1) .

اعترض المرتضى فقال قد بينا أن تركه ص الولاية لبعض أصحابه مع حضوره و إمكان ولايته و العدول عنه إلى غيره مع تطاول الزمان و امتداده لا بد من أن تقتضي غلبة الظن بأنه لا يصلح للولاية فأما ادعاؤه أنه لم يوله لافتقاره إليه بحضرته و حاجته إلى تدبيره و رأيه فقد بينا أنه ع ما كان يفتقر إلى رأي أحد لكماله و رجحانه على كل أحد و إنما كان يشاور أصحابه على سبيل التعليم لهم و التأديب أو لغير ذلك مما قد ذكر و بعد فكيف استمرت هذه الحاجة و اتصلت منه إليهما حتى لم يستغن في زمان من الأزمان عن حضورهما فيوليتهما و هل هذا إلا قدح في رأي 14رسول الله ص و نسبتته إلى أنه كان ممن يحتاج إلى أن يلحق و يوقف علي كل شيء و قد نزهه الله تعالى عن ذلك فأما ادعاؤه أن الرواية قد وردت بأنهما وزيراه فقد كان يجب أن يصح ذلك قبل أن يعتمده و يحتج به فإننا ندفعه عنه أشد دفع فأما ولاية عمرو بن العاص و خالد بن الوليد فقد تكلمنا عليها من قبل و بينا أن ولايتهما تدل على صلاحهما لما ولياه و لا تدل على صلاحهما للإمامة لأن شرائط الإمامة لم تتكامل فيهما و بينا أيضا لأن ولاية المفضول على الفاضل لا تجوز فأما تعظيمه

(1) نقله المرتضى في الشافي 421.

و إكباره قول من يذهب إلى أن أبا بكر عزل عن أداء السورة و الموسم جميعا و جمعه بين ذلك في البعد و بين إنكار عباد أن يكون 1أمير المؤمنين ع ارتجع سورة براءة من أبي بكر فأول ما فيه أنا لا ننكر أن يكون أكثر الأخبار واردة بأن أبا بكر حج بالناس في تلك السنة إلا أنه قد روى قوم من أصحابنا خلاف ذلك و أن 1أمير المؤمنين ع كان أمير الموسم في تلك السنة و أن عزل الرجل كان عن الأمرين معا و استكبار ذلك و فيه خلاف لا معنى له فأما ما حكاه عن عباد فإننا لا نعرفه و ما نظن أحدا يذهب إلى مثله و ليس يمكنه بإزاء ذلك جحد مذهب أصحابنا الذي حكيناه و ليس عباد لو صحت الرواية عنه بإزاء من ذكرناه فهو مليء بالجهالات و دفع الضرورات و بعد فلو سلمنا أن ولاية الموسم لم تفسخ لكان الكلام باقيا لأنه إذا كان ما ولي مع تطاول الزمان إلا هذه الولاية ثم سلب شطرها و الأفخم الأعظم منها فليس ذلك إلا تنبيها على ما ذكرناه .

فأما ما حكاه عن أبي علي من أن عادة العرب ألا يحل ما عقده الرئيس منهم إلا هو أو المتقدم من رهطه فمعاذ الله أن يجري 14النبى ص سنته و أحكامه على عادات الجاهلية و قد بين ع لما رجع إليه أبو بكر يسأله عن أخذ السورة منه الحال **14- فقال إنه أوحى إلي ألا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني.** و لم يذكر ما ادعاه أبو علي على أن هذه العادة قد كان يعرفها 14النبى ص قبل بعثه أبا بكر بسورة براءة فما باله لم يعتمدها في الابتداء و يبعث من يجوز أن يحل عقده من قومه .

فأما ادعائه ولاية أبي بكر الصلاة فقد ذكرنا فيما تقدم أنه لم يوله إياها فأما فصله بين صلته خلف عبد الرحمن و بين صلاة أبي بكر بالناس فليس بشيء لأننا إذا كنا قد دللنا على أن 14الرسول ص ما قدم أبا بكر إلى الصلاة فقد

استوى الأمران و بعد فأى فرق بين أن يصلي خلفه و بين أن يوليه و يقدمه و نحن نعلم أن صلاته خلفه إقرار لولايته و رضا بها فقد عاد الأمر إلى أن عبد الرحمن كأنه قد صلى بأمره و إذنه على أن قصة عبد الرحمن أوكد لأنه قد اعترف بأن 14 الرسول صلى خلفه و لم يصل خلف أبي بكر و إن ذهب كثير من الناس إلى أنه قدمه و أمر بالصلاة قبل خروجه إلى المسجد و تحامله .

ثم سأل المرتضى رحمه الله نفسه فقال إن قيل ليس يخلو 14 النبي ص من أن يكون سلم في الابتداء سورة براءة إلى أبي بكر بأمر الله أو باجتهاده و رأيه فإن كان بأمر الله تعالى فكيف يجوز أن يرتجع منه السورة قبل وقت الأداء و عندكم أنه لا يجوز نسخ الشيء قبل تقضي وقت فعله و إن كان باجتهاده ص فعندكم أنه لا يجوز أن يجتهد فيما يجري هذا المجرى .

و أجاب فقال إنه ما سلم السورة إلى أبي بكر إلا بإذنه تعالى إلا أنه لم يأمره بأدائها و لا كلفه قراءتها على أهل الموسم لأن أحدا لم يمكنه أن ينقل ع في ذلك لفظ الأمر و التكليف فكأنه سلم سورة براءة إليه لتقرأ على أهل الموسم و لم يصرح بذكر القارئ المبلغ لها في الحال و لو نقل عنه تصريح لجاز أن يكون مشروطا بشرط لم يظهر .

فإن قيل فأى فائدة في دفع السورة إلى أبي بكر و هو لا يريد أن يؤديها ثم ارتجاعها منه و هلا دفعت في الابتداء إلى 1 أمير المؤمنين ع .

قيل الفائدة في ذلك ظهور فضل 1 أمير المؤمنين ع و مرتبته و أن الرجل الذي نزع السورة عنه لا يصلح لما يصلح له و هذا غرض قوي في وقوع الأمر على ما وقع عليه الشافعي (1)

(1) 421, 422.

قلت قد ذكرنا فيما تقدم القول في تولية الملك بعض أصحابه و ترك تولية بعضهم و كيفية الحال في ذلك على أنه قد روى أصحاب المغازي أنه أمر أبا بكر في شعبان من سنة سبع على سرية بعثها إلى نجد فلقوا جمعا من هوازن فبيتوهم (1) فروى إياس بن سلمة عن أبيه قال كنت في ذلك البعث فقتلت بيدي سبعة منهم و كان شعارنا أمت أمت و قتل من أصحاب 14 النبي ص قوم و جرح أبو بكر و ارتث (2) و عاد إلى المدينة على أن أمراء السرايا الذين كان يبعثهم ص كانوا قوما مشهورين بالشجاعة و لقاء الحروب كمحمد بن مسلمة و أبي دجانة و زيد بن حارثة و نحوهم و لم يكن أبو بكر مشهورا بالشجاعة و لقاء الحروب و لم يكن جبانا و لا خوارا (3) و إنما كان رجلا مجتمع القلب عاقلا ذا رأي و حسن تدبير و كان 14 رسول الله ص يترك بعثه في السرايا لأن غيره أنفع منه فيها و لا يدل ذلك على أنه لا يصلح للإمامة و أن الإمامة لا تحتاج أن يكون صاحبها من المشهورين بالشجاعة و إنما يحتاج إلى ثبات القلب و إلا يكون هلعاً طائر (4) الجنان و كيف يقول المرتضى إنه ص لم يكن محتاجاً إلى رأي أحد و قد نقل الناس كلهم رجوعه من رأي إلى رأي عند المشورة نحو ما جرمن تغير المنزل لما أشار عليه الحباب بن المنذر و نحو ما جرى يوم الخندق من فسخ رأيه في دفع ثلث تمر المدينة إلى عيينة بن حصن ليرجع بالأحزاب عنهم لأجل ما رآه سعد بن معاذ و سعد بن عباد من الحرب و العدول عن الصلح و نحو ما جرى في تلقيح النخل بالمدينة و غير ذلك فأما ولاية أبي بكر الموسم فأكثر الأخبار على ذلك و لم يرو عزله عن الموسم إلا قوم من الشيعة .

(1) بيتوهم؛ أي دبروا أمرهم.

(2) ارتث، على البناء للمجهول: حمل من المعركة رثيلاً؛ أي جريحاً و به رمق.

(3) الخوار: الضعيف.

(4) الهلع: أفحش الجزع.

و أما ما أنكره المرتضى من حال عباد بن سليمان و دفعه أن يكون علي أخذ براءة من أبي بكر و استغرابه ذلك عجب فإن قول عباد قد ذهب إليه كثير من الناس 1,14- و رووا أن 14رسول الله ص لم يدفع براءة إلى أبي بكر و أنه بعد أن نفذ أبو بكر بالحجيج أتبعه 1عليا و معه تسع آيات من براءة و قد أمره أن يقرأها على الناس و يؤذنها بنقض العهد و قطع الدنية فانصرف أبو بكر إلى 14رسول الله ص فأعاده على الحجيج و قال له أنت الأمير و 1علي المبلغ فإنه لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل مني . و لم ينكر عباد أمر براءة بالكلية و إنما أنكر أن يكون 14النبى ص دفعها إلى أبي بكر ثم انتزعها منه و طائفة عظيمة من المحدثين يروون ما ذكرناه و إن كان الأكثر الأظهر أنه دفعها إليه ثم أتبعه 1بعلي ع فانتزعها منه و المقصود أن المرتضى قد تعجب مما لا يتعجب من مثله فظن أن عبادا أنكر حديث براءة بالكلية و قد وقفت أنا على ما ذكره عباد في هذه القضية في كتابه المعروف بكتاب الأبواب و هو الكتاب الذي نقضه شيخنا أبو هاشم فأما عذر شيخنا أبي علي و قوله إن عادة العرب ذلك و اعتراض المرتضى عليه فالذي قاله المرتضى أصح و أظهر و ما نسب إلى عادة العرب غير معروف و إنما هو تأويل تأول به متعصبو أبي بكر لانتزاع براءة منه و ليس بشيء و لست أقول ما قاله المرتضى من أن غرض 14رسول الله ص إظهار أن أبا بكر لا يصلح للأداء عنه بل أقول فعل ذلك لمصلحة رآها و لعل السبب في ذلك أن 1علي ع من بني عبد مناف و هم جمرة قريش بمكة و 1علي أيضا شجاع لا يقام له (1) و قد حصل في صدور قريش منه الهيبة الشديدة و المخافة العظيمة فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل و حوله من بني عمه و هم أهل العزة و القوة و الحمية

(1) ب: «لا يقال» تحريف.

كان أدعى إلى نجاته من قريش و سلامة نفسه و بلوغ الغرض من نبذ العهد على يده أ لا ترى أن 14رسول الله ص في عمرة الحديبية بعث عثمان بن عفان إلى مكة يطلب منهم الإذن له في الدخول و إنما بعثه لأنه من بني عبد مناف و لم يكن بنو عبد مناف و خصوصا بني عبد شمس ليتمكنوا من قتله و لذلك حمله بنو سعيد بن العاص على بغير يوم دخل مكة و أحذقوا به مستلثمين (1) بالسلاح و قالوا له أقبل و أدبر و لا تخف أحدا بنو سعيد أعزة الحرم و أما القول في تولية 14رسول الله ص أبا بكر الصلاة فقد تقدم و ما رامه قاضي القضاة من الفرق بين صلاة أبي بكر بالناس و صلاة عبد الرحمن بهم مع كون 14رسول الله ص صلى خلفه ضعيف و كلام المرتضى أقوى منه فأما السؤال الذي سأله المرتضى من نفسه فقوي و الجواب الصحيح أن بعث براءة مع أبي بكر كان باجتهاد من 14الرسول ص و لم يكن عن وحي و لا من جملة الشرائع التي تتلقى عن جبرائيل ع فلم يقبح نسخ ذلك قبل تقضي وقت فعله و جواب المرتضى ليس بقوي لأنه من البعيد أن يسلم سورة براءة إلى أبي بكر و لا يقال له ما ذا تصنع بها بل يقال خذ هذه معك لا غير و القول بأن الكلام مشروط بشرط لم يظهر خلاف الظاهر و فتح هذا الباب يفسد كثيرا من القواعد.

الطعن السادس

أن أبا بكر لم يكن يعرف الفقه و أحكام الشريعة فقد قال في الكلالة (2) أقول

(1) المستلثم: لابس الأمة.

(2) الكلالة: من لا ولد له و لا والد، و ما لم يكن من النسب لي.

فيها برأيي فإن يكن صوابا فمن الله و إن يكن خطأ فمني (1) و لم يعرف ميراث الجد و من حاله هذه لا يصلح للإمامة .

أجاب قاضي القضاة بأن الإمام لا يجب أن يعلم جميع الأحكام و أن القدر الذي يحتاج إليه هو القدر الذي يحتاج إليه الحاكم و أن القول بالرأي هو الواجب فيما لا نص فيه و قد قال 1أمير المؤمنين ع بالرأي في مسائل كثيرة .

اعترض المرتضى فقال قد دللنا على أن الإمام لا بد أن يكون عالما بجميع الشرعيات و فرقنا بينه و بين الحاكم و دللنا على فساد الرأي و الاجتهاد و أما 1أمير المؤمنين ع فلم يقل قط بالرأي و ما يروى من خبر بيع أمهات الأولاد غير صحيح و لو صح لجاز أن يكون أراد بالرأي الرجوع إلى النصوص و الأدلة و لا شبهة عندنا أن قوله كان واحدا في الحالين (2) و إن ظهر في أحدهما خلاف مذهبه للتقية (3) .

قلت هذا الطعن مبني على أمرين أحدهما هل من شرط الإمامة أن يعلم الإمام كل الأحكام الشرعية أم لا و هذا مذكور في كتبنا الكلامية و الثاني هو القول في الاجتهاد و الرأي حق أم لا و هذا مذكور في كتبنا الأصولية.

الطعن السابع

قصة خالد بن الوليد و قتله مالك بن نويرة و مضاجعته امرأته من ليلته و أن أبا بكر

(1) الشافعي: فمني و من الشيطان، و نحو قوله و قد سئل عن قوله: **وَ فَآكِهَةٌ وَ أَبَا**، فلم يعرف معناه، و الأب: المرعى في اللغة، لا يذهب على أحد له أدنى أنس بالعربية، و نحو ميراث الجدة و أنه لم يعرف الحكم فيه، و نظائر ذلك كثيرة معروفة.

(2) ب: «القولين» .

(3) انظر الشافعي 422.

ترك إقامة الحد عليه و زعم أنه سيف من سيوف الله سله الله على أعدائه مع أن الله تعالى قد أوجب القود و حد الزناء عموما و أن عمر نبهه و قال له اقتله فإنه قتل مسلما .

أجاب قاضي القضاة فقال إن شيخنا أبا علي قال إن الردة ظهرت من مالك بن نويرة لأنه جاء في الأخبار أنه رد صدقات قومه عليهم لما بلغه موت رسول الله ص كما فعله سائر أهل الردة فاستحق القتل فإن قال قائل فقد كان يصلي قيل له و كذلك سائر أهل الردة و إنما كفروا بالامتناع من الزكاة و اعتقادهم إسقاط وجوبها دون غيره فإن قيل فلم أنكر عمر قيل كان الأمر إلى أبي بكر فلا وجه لإنكار عمر و قد يجوز أن يعلم أبو بكر من الحال ما يخفى على عمر فإن قيل فما معنى ما روي عن أبي بكر من أن خالدا تأول فأخطأ قيل أراد عجلته عليه بالقتل و قد كان الواجب عنده على خالد أن يتوقف للشبهة و استدل أبو علي على رده بأن أخاه متمم بن نويرة لما أنشد عمر مرثيته أخاه قال له وددت أني أقول الشعر فأرثي أخي زيدا بمثل ما رثيت به أخاك فقال متمم لو قتل أخي على مثل ما قتل عليه أخوك ما رثيته فقال عمر ما عزاني أحد بمثل تعزيتك فدل هذا على أن مالكا لم يقتل على الإسلام كما قتل زيد .

و أجاب عن تزويج خالد بامرأته بأنه إذا قتل على الردة في دار الكفر جاز تزويج امرأته عند كثير من أهل العلم و إن كان لا يجوز أن يطأها إلا بعد الاستبراء .

و حكى عن أبي علي أنه إنما قتله لأنه ذكر 14 رسول الله ص فقال صاحبك و أوهم بذلك أنه ليس بصاحب له و كان عنده أن ذلك رده و علم عند المشاهدة

المقصد و هو أمير القوم فجاز أن يقتله و إن كان الأولى ألا يستعجل و أن يكشف الأمر في رده حتى يتضح فلهذا لم يقتله أبو بكر به فأما وطؤه لامرأته فلم يثبت فلا يصح أن يجعل طعنا فيه (1) اعترض المرتضى فقال أما منع خالد في قتل مالك بن نوبرة و استباحة امرأته و أمواله لنسبته إياه إلى ردة لم تظهر منه بل كان الظاهر خلافها من الإسلام فعظيم و يجري مجراه في العظم تغافل من تغافل عن أمره و لم يقم فيه حكم الله تعالى و أقره على الخطأ الذي شهد هو به على نفسه و يجري مجراهما من أمكنه أن يعلم الحال فأهملها و لم يتصفح ما روي من الأخبار في هذا الباب و تعصب لأسلافه و مذهبه و كيف يجوز عند خصومنا على مالك و أصحابه جحد الزكاة مع المقام على الصلاة و هما جميعا في قرن (2) لأن العلم الضروري بأنهما من دينه ع و شريعته على حد واحد و هل نسبة مالك إلى الردة مع ما ذكرناه إلا قرح في الأصول و نقض لما تضمنته من أن الزكاة معلومة ضرورة من دينه ع و أعجب من كل عجيب قوله و كذلك سائر أهل الردة يعني أنهم كانوا يصلون و يجحدون الزكاة لأننا قد بينا أن ذلك مستحيل غير ممكن و كيف يصح ذلك و قد روى جميع أهل النقل أن أبا بكر لما وصى الجيش الذين أنفذهم بأن يؤذنوا و يقيموا فإن أذن القوم كأذانهم و إقامتهم كفوا عنهم و إن لم يفعلوا أغاروا عليهم فجعل أمانة الإسلام و البراءة من الردة الأذان و الإقامة و كيف يطلق في سائر أهل الردة ما أطلقه من أنهم كانوا يصلون و قد علمنا أن أصحاب مسيلمة و طليحة و غيرهما ممن كان ادعى النبوة و خلع الشريعة ما كانوا يرون الصلاة و لا شيئا مما جاءت به شريعتنا و قصة مالك معروفة عند من تأمل كتب السير و النقل لأنه كان على صدقات قومه بني

(1) نقله الشافعي في المرتضى 422، 423.

(2) القرن: الحبل؛ و الكلام على الاستعارة.

يربوع واليا من قبل 14رسول الله ص و لما بلغتة وفاة 14رسول الله ص أمسك عن أخذ الصدقة من قومه و قال لهم تربعوا بها حتى يقوم قائم بعد 14النبى ص و ننظر ما يكون من أمره و قد صرح بذلك في شعره حيث يقول

و قال رجال سدد اليوم مالك # و قال رجال مالك لم يسدد
فقلت دعوني لا أبا لأبيكم # فلم أخط رأيا في المقام و لا الندي
و قلت خذوا أموالكم غير خائف # و لا ناظر فيما يجيء به غدي
فدونكموها إنما هي مالكم # مصورة أخلاقها لم تجدد
سأجعل نفسي دون ما تحذرونه # و أرهنكم يوما بما قلته يدي
فإن قام بالأمر المجدد قائم # أطعنا و قلنا الدين دين 14محمد .

فصرح كما ترى أنه استبقى الصدقة في أيدي قومه رفقا بهم و تقربا إليهم إلى أن يقوم بالأمر من يدفع ذلك إليه و قد روى جماعة من أهل السير و ذكره الطبري في تاريخه أن مالكا نهى قومه عن الاجتماع على منع الصدقات و فرقهم و قال يا بني يربوع إنا كنا قد عصينا أمراءنا إذ دعونا إلى هذا الدين و بطأنا الناس عنه فلم نفلح و لم ننجح و أني قد نظرت في هذا الأمر فوجدت الأمر يتأتى لهؤلاء القوم بغير سياسة و إذا أمر لا يسوسه الناس فإياكم و معاداة قوم يصنع لهم فتفرقوا على ذلك إلى أموالهم و رجع مالك إلى منزله فلما قدم خالد البطح بث سرايا و أمرهم بداعية الإسلام و أن يأتوه بكل من لم يجب و أمرهم إن امتنع أن يقاتلوه فجاءته الخيل بمالك بن نويرة في نفر من بني يربوع و اختلف السرية في أمرهم و في السرية أبو قتادة الحارث بن ربيعي فكان ممن شهد أنهم أذنوا و أقاموا و صلوا فلما اختلفوا فيهم

أمر بهم خالد فحبسوا و كانت ليلة باردة لا يقوم لها شيء فأمر خالد مناديا ينادي أذفتوا (1) أسراءكم (2) فظنوا أنهم أمروا بقتلهم لأن هذه اللفظة تستعمل في لغة كنانة للقتل فقتل ضرار بن الأزور مالكا و تزوج خالد زوجته أم تميم بنت المنهال (3) .

و في خبر آخر أن السرية التي بعث بها خالد لما غشيت القوم تحت الليل راعوهم فأخذ القوم السلاح قال فقلنا إنا المسلمون فقالوا و نحن المسلمون قلنا فما بال السلاح معكم قلنا فضعوا السلاح فلما وضعوا السلاح ربطوا أسارى فأتوا بهم خالدا فحدث أبو قتادة خالد بن الوليد أن القوم نادوا بالإسلام و أن لهم أمانا فلم يلتفت خالد إلى قولهم و أمر بقتلهم و قسم سبيهم و حلف أبو قتادة ألا يسير تحت لواء خالد في جيش أبدا و ركب فرسه شادا إلى أبي بكر فأخبره الخبر و قال له إني نهيت خالدا عن قتله فلم يقبل قولي و أخذ بشهادة الأعراب الذين غرضهم الغنائم و أن عمر لما سمع ذلك تكلم فيه عند أبي بكر فأكثر و قال إن القصاص قد وجب عليه و لما أقبل خالد بن الوليد قافلا دخل المسجد و عليه قباء له عليه صدا الحديد معتجرا (4) بعمامة له قد غرز في عمامته أسهما فلما دخل المسجد قام إليه عمر فنزع الأسهم عن رأسه فحطمها ثم قال له يا عدو نفسه أ عدوت على امرئ مسلم فقتلته ثم نزوت على امرأته و الله لنرجمنك بأحجارك و خالد لا يكلمه و لا يظن إلا أن رأي أبي بكر مثل رأيه حتى دخل إلى أبي بكر و اعتذر إليه بعذره و تجاوز عنه فخرج خالد و عمر جالس في المسجد فقال هلم إلي يا ابن أم شملة فعرف عمر أن أبا بكر قد رضي عنه فلم يكلمه و دخل بيته (5) .

و قد روي أيضا أن عمر لما ولي جمع من عشيرة مالك بن نويرة من وجد منهم

(1) ب: «أذفو» ، صوابه في د و الطبري.

(2) الطبري: «أسراءكم» .

(3) تاريخ الطبري 3: 278 (المعارف) ، مع تصرف و اختصار.

(4) اعتجر العمامة: لبسها.

(5) تاريخ الطبري 3: 279 . 280.

و استرجع ما وجد عند المسلمين من أموالهم و أولادهم و نسائهم فرد ذلك عليهم جميعا مع نصيبه كان منهم و قيل إنه ارتجع بعض نسائهم من نواحي دمشق و بعضهن حوامل فرددن على أزواجهن فالأمر ظاهر في خطأ خالد و خطأ من تجاوز عنه و قول صاحب الكتاب إنه يجوز أن يخفى عن عمر ما يظهر لأبي بكر ليس بشيء لأن الأمر في قصة خالد لم يكن مشتبهاً بل كان مشاهدا معلوما لكل من حضره و ما تأول به في القتل لا يعذر لأجله و ما رأينا أبا بكر حكم فيه بحكم المتأول و لا غيره و لا تلافى خطاه و زلله و كونه سيفاً من سيوف الله على ما ادعاه لا يسقط عنه الأحكام و يبرئه من الآثام و أما قول متمم لو قتل أخي على ما قتل عليه أخوك لما رثيته لا يدل على أنه كان مرتدا فكيف يظن عاقل أن متمم يعترف بردة أخيه و هو يطالب أبا بكر بدمه و الاقتصاص من قاتليه و رد سببه و أنه أراد في الجملة التقرب إلى عمر بتقريب أخيه ثم لو كان ظاهر هذا القول كباطنه لكان إنما يقصد تفضيل قتلة زيد على قتلة مالك و الحال في ذلك أظهر لأن زيدا قتل في بعث المسلمين ذابا عن وجوههم و مالك قتل على شبهة و بين الأمرين فرق .

و أما قوله في 14 النبي ص صاحبك فقد قال أهل العلم إنه أراد القرشية لأن خالدا قرشي و بعد فليس في ظاهر إضافته إليه دلالة على نفيه له عن نفسه و لو كان علم من مقصده الاستخفاف و الإهانة على ما ادعاه صاحب الكتاب لوجب أن يعتذر خالد بذلك عند أبي بكر و عمر و يعتذر به أبو بكر لما طالبه عمر بقتله فإن عمر ما كان يمنع من قتل قاذح في نبوة 14 النبي ص و إن كان الأمر على ذلك فأي معنى لقول أبي بكر تأول فأخطأ و إنما تأول فأصاب إن كان الأمر على ما ذكر الشافعي (1)

(1) 422, 423.

قلت أما تعجب المرتضى من كون قوم منعوا الزكاة و أقاموا على الصلاة و دعواه أن هذا غير ممكن و لا صحيح فالعجب منه كيف ينكر وقوع ذلك و كيف ينكر إمكانه أما الإمكان فلأنه لا ملازمة بين العبادتين إلا من كونهما مقترنتين في بعض المواضع في القرآن و ذلك لا يوجب تلازمهما في الوجود أو من قوله إن الناس يعلمون كون الزكاة واجبة في دين الإسلام ضرورة كما تعلمون كون الصلاة في دين الإسلام ضرورة و هذا لا يمنع اعتقادهم سقوط وجوب الزكاة لشبهة دخلت عليهم فإنهم قالوا إن الله تعالى قال 14 لرسوله **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَ تُزَكِّيهِمْ بِهَا وَ صَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ (1)** قالوا فوصف الصدقة المفروضة بأنها صدقة من شأنها أن يطهر 14 رسول الله ص الناس و يزكيهم بأخذها منهم ثم عقب ذلك بأن فرض عليه مع أخذ الزكاة منهم أن يصلي عليهم صلاة تكون سكنا لهم قالوا و هذه الصفات لا تتحقق في غيره لأن غيره لا يطهر الناس و يزكيهم بأخذ الصدقة و لا إذا صلى على الناس كانت صلاته سكنا لهم فلم يجب علينا دفع الزكاة إلى غيره و هذه الشبهة لا تنافي كون الزكاة معلوما وجوبها ضرورة من دين 14 محمد ص لأنهم ما جحدوا وجوبها و لكنهم قالوا إنه وجوب مشروط و ليس يعلم بالضرورة انتفاء كونها مشروطة و إنما يعلم ذلك بنظر و تأويل فقد بان أن ما ادعاه من الضرورة ليس بدال على أنه لا يمكن أحد اعتقاد نفي وجوب الزكاة بعد موت الرسول و لو عرضت مثل هذه الشبهة في صلاة لصح لذهاب أن يذهب إلى أنها قد سقطت عن الناس فأما الوقوع فهو المعلوم ضرورة بالتواتر كالعلم بأن أبا بكر ولي الخلافة بعد 14 الرسول ص ضرورة بطريق التواتر و من أراد الوقوف على ذلك فلينظر في كتب التواريخ

(1) سورة التوبة 103.

فإنها تشتمل من ذلك على ما يشفي و يكفي و قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في التاريخ الكبير بإسناد ذكره أن أبا بكر أقام بالمدينة بعد وفاة رسول الله ص و توجيهه أسامة في جيشه إلى حيث قتل أبوه زيد بن حارثة لم يحدث شيئا و جاءته وفود العرب مرتدين يقرون بالصلاة و يمنعون الصدقة فلم يقل منهم و ردهم و أقام حتى قدم أسامة بعد أربعين يوما من شخوصه و يقال بعد سبعين يوما (1) .

و روى أبو جعفر قال امتنعت العرب قاطبة من أداء الزكاة بعد رسول الله ص إلا قريشا و ثقيفا (2) .

و روى أبو جعفر عن السري (3) عن شعيب عن سيف عن هشام بن عروة عن أبيه قال ارتدت العرب و منعت الزكاة إلا قريشا و ثقيفا فاما هوازن فقدمت رجلا و آخرت أخرى أمسكوا الصدقة (4) .

و روى أبو جعفر قال لما منعت العرب الزكاة كان أبو بكر ينتظر قدوم أسامة بالجيش فلم يحارب أحدا قبل قدومه إلا عبسا و ذبيان فإنه قاتلهم قبل رجوع أسامة (5) .

و روى أبو جعفر قال قدمت وفود من قبائل العرب المدينة فنزلوا على وجوه الناس بها و يحملونهم إلى أبي بكر أن يقيموا الصلاة و ألا يؤتوا الزكاة فعزم الله لأبي بكر على الحق و قال لو منعوني عقال بغير لجاهدتهم عليه (6) .

و روى أبو جعفر شعرا للخطيل (7) بن أوس أخي الحطيئة في معنى منع الزكاة و أن

(1) تاريخ الطبري 3: 170.

(2) تاريخ الطبري 3: 242.

(3) ب: «السدى» ؛ صوابه في ا، د و تاريخ الطبري.

(4) تاريخ الطبري 3: 242.

(5) تاريخ الطبري 3: 243.

(6) تاريخ الطبري 3: 244. و العقال: الحبل الذي كان يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة.

(7) في الأصول: «الخطل» ، و صوابه من تاريخ الطبري.

أبا بكر رد سؤال العرب و لم يجبهم من جملته

أطعنا 14 رسول الله إذا كان بيننا # فيا لعباد الله ما لأبي بكر (1) أ يورثها بكر إذا مات بعده # و تلك لعمر الله قاصمة الظهر

فهلا رددتم وفدنا بإجابة # و هلا حسبتم منه راعية البكر

فإن الذي سألوكم فمنعتم # لكالتمر أو أحلى لحلف بني فهر (2) .

و روى أبو جعفر قال لما قدمت العرب المدينة على أبي بكر فكلموه في إسقاط الزكاة نزلوا على وجوه الناس بالمدينة فلم يبق أحد إلا و أنزل عليه ناسا منهم إلا العباس بن عبد المطلب ثم اجتمع إلى أبي بكر المسلمون فخوفوه بأس العرب و اجتماعها قال ضرار بن الأزور فما رأيت أحدا ليس 14 رسول الله أملاً بحرب شعواء من أبي بكر فجعلنا (3) نخوفه (4) و نروعه و كأنما إنما نخبره بما له لا ما عليه و اجتمعت كلمة المسلمين على إجابة العرب إلى ما طلبت و أبي أبو بكر أن يفعل إلا ما كان يفعله 14 رسول الله ص و أن يأخذ إلا ما كان يأخذ ثم أجلهم يوما و ليلة ثم أمرهم بالانصراف و طاروا إلى عشائرتهم (5) .

و روى أبو جعفر قال كان 14 رسول الله ص بعث عمرو بن العاص إلى عمان قبل موته فمات و هو بعمان فأقبل قافلا إلى المدينة فوجد العرب قد منعت الزكاة فنزل في بني عامر على قرة بن هبيرة و قرة يقدم رجلا و يؤخر أخرى و على ذلك بنو عامر كلهم إلا الخواص ثم قدم المدينة فأطافت به قريش فأخبرهم أن العساكر معسكرة حولهم فتفرق المسلمون و تحلقوا حلقا و أقبل عمر بن الخطاب فمر بحلقة

(1) أورد صاحب الأغاني البيت الأول و الثاني (2: 157-طبعة دار الكتب) و نسبهما إلى الحطيئة.

(2) الطبري 3: 246، و فيه: «أو أحلى إلى من التمر» .

(3) ب: «يجعلنا» ، و صوابه من الطبري، د.

(4) الطبري: «نخبره» .

(5) تاريخ الطبري 3: 258.

و هم يتحدثون فيما سمعوا من عمرو و في تلك الحلقة 1 علي و عثمان و طلحة و الزبير و عبد الرحمن بن عوف و سعد فلما دنا عمر منهم سكتوا فقال في أي شيء أنتم فلم يخبروه فقال ما أعلمني بالذي خلوتم عليه فغضب طلحة و قال الله يا ابن الخطاب إنك لتعلم الغيب فقال لا يعلم الغيب إلا الله و لكن أظن قلت ما أخوفنا على قريش من العرب و أخلقهم ألا يقرؤا بهذا الأمر قالوا صدقت فقال فلا تخافوا هذه المنزلة أنا و الله منكم على العرب أخوف مني عليكم من العرب (1) .

قال أبو جعفر و حدثني السري قال حدثنا شعيب عن سيف عن هشام بن عروة عن أبيه قال نزل عمرو بن العاص بمنصرفه من عمان بعد وفاة 14 رسول الله ص بقرة بن هبيرة بن سلمة بن يسير و حوله عساكر من أفنائهم فذبح له و أكرم منزلته فلما أراد الرحلة خلا به و قال يا هذا إن العرب لا تطيب لكم أنفسا بالإتاوة فإن أنتم أعفيتها من أخذ أموالها فستسمع و تطيع و إن أبيتم فإنها تجتمع عليكم فقال عمرو أ توعدنا بالعرب و تخوفنا بها موعدنا حفش أمك أما و الله لأوطئنه عليك الخيل و قدم على أبي بكر و المسلمين فأخبرهم (2) .

14- و روى أبو جعفر قال كان 14 رسول الله ص قد فرق عماله في بني تميم على قبض الصدقات فجعل الزبيرقان بن بدر على عوف و الرياب و قيس بن عاصم على مقاعس و البطون و صفوان بن صفوان و سبرة بن عمرو على بني عمرو و مالك بن نويرة على بني حنظلة فلما توفي 14 رسول الله ص ضرب صفوان إلى أبي بكر حين وقع إليه الخبر بموت 14 النبي ص بصدقات بني عمرو و بما ولي منها و ما ولي سبرة و أقام سبرة في قومه لحدث إن ناب و أطرق قيس بن عاصم ينظر ما الزبيرقان صانع فكان له عدوا و قال و هو ينتظره و ينتظر ما يصنع و يلي عليه ما أدري ما أصنع إن أنا

(1) تاريخ الطبري 3: 258، 259.

(2) تاريخ الطبري 3: 259.

بايعت أبا بكر و أتيته بصدقات قومي خلفني فيهم فساءني عندهم و إن رددتها عليهم فليأتين أبا بكر فيسوءني عنده ثم عزم قيس على قسمتها في مقاعس و البطون ففعل و عزم الزبيران على الوفاء فاتبع صفوان بصدقات عوف و الرباب حتى قدم بها المدينة و قال شعرا يعرض فيه بقيس بن عاصم و من جملته

وفيت بأذواد 14 الرسول و قد أبت # سعاة فلم يردد بعيرا أميرها.

فلما أرسل أبو بكر إلى قيس العلاء بن الحضرمي أخرج الصدقة فاتاه بها و قدم معه إلى المدينة (1) . و في تاريخ أبي جعفر الطبري من هذا الكثير الواسع و كذلك في تاريخ غيره من التواريخ و هذا أمر معلوم باضطرار لا يجوز لأحد أن يخالف فيه - فأما قوله كيف يصح ذلك و قد قال لهم أبو بكر إذا أذنوا و أقاموا كإقامتكم فكفوا عنهم فجعل أمانة الإسلام و البراءة من الردة الأذان و الإقامة فإنه قد أسقط بعض الخبر قال أبو جعفر الطبري في كتابه كانت وصيته لهم إذا نزلتم فأذنوا و أقيموا فإن أذن القوم و أقاموا فكفوا عنهم فإن لم يفعلوا فلا شيء إلا الغارة ثم اقتلوهم كل قتلة الحرق فما سواه و إن أجابوا داعية الإسلام فاسألوهم فإن أقروا بالزكاة فاقبلوا منهم و إن أبوا فلا شيء إلا الغارة و لا كلمة (2) .

فأما قوله و كيف يطلق قاضي القضاة في سائر أهل الردة ما أطلقه من أنهم كانوا يصلون و من جملتهم أصحاب مسيلمة و طلحة وإنما أراد قاضي القضاة بأهل الردة هاهنا مانعي الزكاة لا غير و لم يرد من جحد الإسلام بالكلية .

فأما قصة مالك بن نويرة و خالد بن الوليد فإنها مشتبهة عندي و لا غرو فقد اشتهدت على الصحابة و ذلك أن من حضرها من العرب اختلفوا في حال القوم هل كان

(1) تاريخ الطبري 3: 267, 268.

(2) تاريخ الطبري 3: 279.

عليهم شعار الإسلام أو لا و اختلف أبو بكر و عمر في خالد مع شدة اتفاقهما فأما الشعر الذي رواه المرتضى لمالك بن نويرة فهو معروف إلا البيت الأخير فإنه غير معروف و عليه عمدة المرتضى في هذا المقام و ما ذكره بعد من قصة القوم صحيح كله مطابق لما في التواريخ إلا مويضعات يسيرة .

منها قوله إن مالكا نهى قومه عن الاجتماع على منع الصدقات فإن ذلك غير منقول و إنما المنقول أنه نهى قومه عن الاجتماع في موضع واحد و أمرهم أن يتفرقوا في مياهم ذكر ذلك الطبري و لم يذكر نهيه إياهم عن الاجتماع على منع الصدقة و قال الطبري إن مالكا تردد في أمره هل يحمل الصدقات أم لا فجاءه خالد و هو متحير سبح .

و منها أن الطبري ذكر أن ضرار بن الأزور قتل مالكا عن غير أمر خالد و أن خالدا لما سمع الواقعة خرج و قد فرغوا منهم فقال إذا أراد الله أمرا أصابه قال الطبري و غضب أبو قتادة لذلك و قال لخالد هذا عملك و فارقه و أتى أبا بكر فأخبره فغضب عليه أبو بكر حتى كلمه فيه عمر فلم يرض إلا أن يرجع إلى خالد فرجع إليه حتى قدم معه المدينة (1) .

و منها أن الطبري روى أن خالدا لما تزوج أم تميم بنت المنهال امرأة مالك لم يدخل بها و تركها حتى تقضي طهرها و لم يذكر المرتضى ذلك .

و منها أن الطبري روى أن متمما لما قدم المدينة طلب إلى أبي بكر في سبيهم فكتب له برد السبي و المرتضى ذكر أنه لم يرد إلا في خلافة عمر .

فأما قول المرتضى إن قول متمم لو قتل أخي على مثل ما قتل عليه أخوك لما رثيته

(1) تاريخ الطبري 3: 278.

لا يدل علي رده فصحيح و لا ريب أنه قصد تقريظ زيد بن الخطاب و أن يرضي عمر أخاه بذلك و نعماً قال المرتضى إن بين القتلين فرقا ظاهرا و إليه أشار متمم لا محالة .

فأما قول مالك صاحبك يعني 14 النبي ص فقد روى هذه اللفظة الطبري في التاريخ قال كان خالد يعتذر عن قتله فيقول إنه قال له و هو يراجع ما إخال صاحبكم إلا قال كذا و كذا فقال له خالد أ و ما تعده لك صاحباً (1) و هذه لعمرى كلمة جافية و إن كان لها مخرج في التأويل إلا أنه مستكره و قرائن الأحوال يعرفها من شاهدها و سمعها فإذا كان خالد قد كان يعتذر بذلك فقد اندفع قول المرتضى هلا اعتذر بذلك و لست أنزه خالداً عن الخطأ و أعلم أنه كان جباراً فاتكا لا يراقب الدين فيما يحمله عليه الغضب و هوى نفسه و لقد وقع منه في حياة 14 رسول الله ص مع بني خزيمة بالغميصة أعظم مما وقع منه في حق مالك بن نويرة و عفا عنه 14 رسول الله ص بعد أن غضب عليه مدة و أعرض عنه و ذلك العفو هو الذي أطمعه حتى فعل ببني يربوع ما فعل بالبطاح .

الطعن الثامن

قولهم إن مما يؤثر في حاله و حال عمر دفنهما مع 14 رسول الله ص في بيته و قد منع الله تعالى الكل من ذلك في حال حياته فكيف بعد الممات بقوله تعالى **لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ 14 النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ** (2) .

أجاب قاضي القضاة بأن الموضوع كان ملكاً لعائشة و هي حجرتها التي كانت

(1) تاريخ الطبري 3: 280.

(2) سورة الأحزاب 53.

معروفة بها و الحجر كلها كانت أملاكاً لأزواج 14 النبي ص و قد نطق القرآن بذلك في قوله **وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** (1) و ذكر أن عمر استأذن عائشة في أن يدفن في ذلك الموضع و حتى قال إن لم تآذن لي فادفوني في البقيع و على هذا الوجه يحمل ما 2- **روي عن 2 الحسن ع أنه لما مات أوصى أن يدفن إلى جنب 14 رسول الله ص و إن لم يترك ففي البقيع فلما كان من مروان و سعيد بن العاص ما كان دفن بالبقيع .** و إنما أوصى بذلك بإذن عائشة و يجوز أن يكون علم من عائشة أنها جعلت الموضع في حكم الوقف فاستباحوا ذلك لهذا الوجه قال و في دفنه ع في ذلك الموضع ما يدل على فضل أبي بكر لأنه ع لما مات اختلفوا في موضع دفنه و كثر القول حتى روى أبو بكر عنه ص أنه قال ما يدل على أن الأنبياء إذا ماتوا دفنوا حيث ماتوا فرال الخلاف في ذلك (2) .

اعترض المرتضى فقال لا يخلو موضع قبر 14 النبي ص من أن يكون باقياً على ملكه ع أو يكون انتقل في حياته إلى عائشة على ما ادعاه فإن كان الأول لم يخل أن يكون ميراثاً بعده أو صدقة فإن كان ميراثاً فما كان يحل لأبي بكر و لا لعمر من بعده أن يأمر بدفنهما فيه إلا بعد إرضاء الورثة الذين هم على مذهبننا 15 فاطمة و جماعة الأزواج و على مذهبهم هؤلاء و العباس و لم نجد واحداً منهما خاطب أحداً من هؤلاء الورثة على ابتياع هذا المكان و لا استنزله عنه بثمن و لا غيره و إن كان صدقة فقد كان يجب أن يرضى عنه جماعة المسلمين و يبتاعه منهم هذا إن جاز الابتياع لما يجري هذا المجرى و إن كان انتقل في حياته فقد كان يجب أن يظهر سبب انتقاله و الحجة فيه فإن 15 فاطمة ع لم يقنع منها في انتقال فدك إلى ملكها بقولها و لا بشهادة من

(1) سورة الأحزاب: 33.

(2) نقله المرتضى في الشافي 424.

شهد لها فأما تعلقه بإضافة البيوت إليهن في قوله **وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** فمن ضعيف الشبهة لأننا قد بينا فيما مضى من هذا الكتاب أن هذه الإضافة لا تقتضي الملك و إنما تقتضي السكنى و العادة في استعمال هذه اللفظة فيما ذكرناه ظاهرة قال تعالى **لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ** (1) و لم يرد الله تعالى إلا حيث يسكن و ينزلن دون حيث يملكن و ما أشبهه و أظرف من كل شيء تقدم **2- قوله إن 2الحسن ع استأذن عائشة في أن يدفن في البيت حتى منعه مروان و سعيد بن العاص .** لأن هذه مكابرة منه ظاهرة فإن المانع 2للحسن ع من ذلك لم يكن إلا عائشة و لعل من ذكره من مروان و سعيد و غيرهما أعانها و اتبع في ذلك أمرهما و روي أنها خرجت في ذلك اليوم على بغل حتى قال ابن عباس يوما على بغل و يوما على جمل فكيف تأذن عائشة في ذلك و هي مالكة الموضع على قولهم و يمنع منه مروان و غيره ممن لا ملك له في الموضع و لا شركة و لا يد و هذا من قبيح (2) ما يرتكب و أي فضل لأبي بكر في روايته عن 14النبي ص حديث الدفن و عملهم بقوله إن صح فمن مذهب صاحب الكتاب و أصحابه العمل بخبر الواحد العدل في أحكام الدين العظيمة فكيف لا يعمل بقول أبي بكر في الدفن و هم يعملون بقول من هو دونه فيما هو أعظم من ذلك (3) قلت أما أبو بكر فإنه لا يلحقه بدفنه مع 14الرسول ص ذم لأنه ما دفن نفسه و إنما دفنه الناس و هو ميت فإن كان ذلك خطأ فالإثم و الذم لاحقان بمن فعل به ذلك و لم يثبت عنه بأنه أوصى أن يدفن مع 14رسول الله ص و إنما قد يمكن أن يتوجه هذا الطعن إلى عمر لأنه سأل عائشة أن تدفن في الحجرة مع 14رسول الله ص و أبي بكر و القول عندي مشتبه في أمر حجر الأزواج

(1) سورة الطلاق 1.

(2) الشافعي: «أقبح» .

(3) الشافعي 424.

هل كانت على ملك 14 رسول الله ص إلى أن توفي أم ملكها نساؤه
**14- و الذي تنطق به التواريخ أنه لما خرج من قباء و دخل
المدينة و سكن منزل أبي أيوب اختط المسجد و اختط حجر
نسائه و بناته .** و هذا يدل على أنه كان المالك للمواضع و أما خروجها عن
ملكه إلى الأزواج و البنات فمما لم أقف عليه و يجوز أن تكون الصحابة قد
فهمت من قرائن الأحوال و مما شاهدوه منه ع أنه قد أقر كل بيت منها في
يد زوجة من الزوجات على سبيل الهبة و العطية و إن لم ينقل عنه في ذلك
صيغة لفظ معين و القول في بيت 15 فاطمة ع كذلك لأن 15 فاطمة ع لم
تكن تملك مالا و 1 علي ع بعلمها كان فقيرا في حياة 14 رسول الله ص حتى
أنه كان يستقي الماء ليهود بيده يسقي بساتينهم لقوت يدفعونه إليه فمن
أين كان له ما يبتاع به حجرة يسكن فيها هو و زوجته (1) و القول في كثير
من الزوجات كذلك أنهن كن فقيرات مدقعات نحو صفية بنت حيي بن
أخطب و جويرية بنت الحارث و ميمونة و غيرها فلا وجه يمكن أن يملك
منه هؤلاء النسوة و البنت الحجر إلا أن يكون 14 رسول الله ص وهبها لهن
هذا إن ثبت أنها خرجت عن ملكيته ع و إلا فهي باقية على ملكيته
بإستصحاب الحال و القول في حجرة زينب بنت رسول الله ص كذلك لأنه
أقدمها من مكة مفارقة لبعلمها أبي العاص بن الربيع فأسكنها بالمدينة في
حجرة منفردة خالية عن بعل فلا بد أن تكون تلك الحجرة بمقتضى ما يتغلب
على الظن ملكا له ع فيستدام الحكم بملكه لها إلى أن نجد دليلا ينقلنا عن
ذلك و أما رقية و أم كلثوم زوجتا عثمان فإن كان مثيرا ذا مال فيجوز أن
يكون ابتاع حجرة سكنت فيها الأولى منهما ثم الثانية بعدها .

(1) ب: «زوجة» .

فأما احتجاج قاضي القضاة بقوله **وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** فاعتراض المرتضى عليه قوي لأن هذه الإضافة إنما تقتضي التخصيص فقط لا التمليك كما قال **لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ** (1) و يجوز أن يكون أبو بكر لما روى قوله نحن لا نورث ترك الحجر في أيدي الزوجات و البنت على سبيل الإقطاع لهن لا التمليك أي أباحهن السكنى لا التصرف في رقاب الأرض و الأبنية و الآلات لما رأى في ذلك من المصلحة و لأنه كان من المتهجن القبيح إخراجهن من البيوت و ليس كذلك فدك فإنها قرية كبيرة ذات نخل كثير خارجة عن المدينة و لم تكن 15 فاطمة متصرفة فيها من قبل نفسها و لا بوكيلها و لا رأتها قط فلا تشبه حالها حال الحجر و أيضا لإباحة هذه الحجر و نزاره أثمانهن فإنها كانت مبنية من طين قصيرة الجدران فلعل أبا بكر و الصحابة استحقروها فأقروا النساء فيها و عوضوا المسلمين عنها بالشيء اليسير مما يقتضي الحساب أن يكون من سهم الأزواج و البنت عند قسمة الفياء .

و أما القول في 2 الحسن و ما جرى من عائشة و بني أمية فقد تقدم و كذلك القول في الخبر المروي في دفن 14 الرسول ع فكان أبو المظفر هبة الله بن الموسوي صدر المخزن المعمور كان في أيام الناصر لدين الله إذا حادثته حديث وفاة 14 رسول الله ص و رواية أبي بكر ما رواه من 14- **14 قوله ع الأنبياء يدفنون حيث يموتون.** يحلف أن أبا بكر افتعل هذا الحديث في الحال و الوقت ليدفن 14 النبي ص في حجرة ابنته ثم يدفن هو معه عند موته علما منه أنه لم يبق من عمره إلا مثل ظمء الحمار (2) و أنه إذا دفن 14 النبي ص في حجرة ابنته فإن ابنته تدفنه لا محالة في حجرتها عند بعلاها و إن دفن 14 النبي ص في موضع

(1) سورة الطلاق 1.

(2) يقال: ما بقى منه إلا ظمء الحمار؛ أي شيء يسير لأنه ليس شيء أقر ظمأ منه.

آخر فربما لا يتهيأ له أن يدفن عنده فرأى أن هذا الفوز بهذا الشرف العظيم و هذا المكان الجليل مما لا يقتضي حسن التدبير فوته و إن انتهاز الفرصة فيه واجب فروى لهم الخبر فلا يمكنهم بعد روايته ألا يعملوا به لا سيما و قد صار هو الخليفة و إليه السلطان و النفع و الضرر و أدرك ما كان في نفسه ثم نسج عمر على منواله فرغب إلى عائشة في مثل ذلك و قد كان يكرمها و يقدمها على سائر الزوجات في العطاء و غيره فأجابته إلى ذلك و كان مطاعا في حياته و بعد مماته و كان يقول وا عجا 2 للحسن و طمعه في أن يدفن في حجرة عائشة و الله لو كان أبوه الخليفة يومئذ لما تهيأ له ذلك و لا تم لبغض عائشة لهم و حسد الناس إياهم و تمالؤ بني أمية و غيرهم من قريش عليهم و لهذا قالوا يدفن عثمان في حش كوكب (1) و يدفن 2الحسن في حجرة 14رسول الله ص فكيف و الخليفة معاوية و الأمراء بالمدينة بنو أمية و عائشة صاحبة الموضع و الناصر لبني هاشم قليل و الشانئ كثير .

و أنا أستغفر الله مما كان أبو المظفر يحلف عليه و أعلم و أظن ظنا شبيها بالعلم أن أبا بكر ما روى إلا ما سمع و أنه كان أتقى لله من ذلك.

الطعن التاسع

قولهم إنه نص على عمر بالخلافة فخالف 14رسول الله ص على زعمه لأنه كان يزعم هو و من قال بقوله أن 14رسول الله ص لم يستخلف .

(1) حش كوكب: موضع بالمدينة.

و الجواب أن كونه لم يستخلف لا يدل على تحريم الاستخلاف كما أنه من لم يركب الفيل لا يدل على تحريم ركوب الفيل فإن قالوا ركوب الفيل فيه منفعة و لا مضرة فيه و لم يرد نص بتحريمه فوجب أن يحسن قيل لهم و الاستخلاف مصلحة و لا مضرة فيه و قد أجمع المسلمون أنه طريق إلى الإمامة فوجب كونه طريقا إليها و قد روي عن عمر أنه قال إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني يعني أبا بكر و إن أترك فقد ترك من هو خير مني يعني 14 رسول الله ص فأما الاجتماع المشار إليه فهو أن الصحابة أجمعوا على أن عمر إمام بنص أبي بكر عليه و أنفذوا أحكامه و انقادوا إليه لأجل نص أبي بكر لا لشيء سواه فلو لم يكن ذلك طريقا إلى الإمامة لما أطبقوا عليه و قد اختلف الشيخان أبو علي و أبو هاشم في أن نص الإمام على إمام بعده هل يكفي في انعقاد إمامته فقال أبو علي لا يكفي بل لا بد من أن يرضى به أربعة حتى يجري عهده إليه مجرى عقد الواحد برضا أربعة فإذا قارنه رضا أربعة صار بذلك إماما و يقول فيبيعة عمر أن أبا بكر أحضر جماعة من الصحابة لما نص عليه و رجع إلى رضاهم بذلك و قال أبو هاشم بل يكفي نصه ع و لا يراعى في ذلك رضا غيره به و لو ثبت أن أبا بكر فعله لكان على طريق التبع للنص لا أنه يؤثر في إمامته مع العهد و لعل أبا بكر إن كان فعل ذلك فقد استطاب به نفوسهم و لهذا لم يؤثر فيه كراهية طلحة حين قال وليت علينا فظا غليظا و يبين ذلك أنه لم ينقل استئناف العقد من الصحابة لعمر بعد موت أبي بكر و لا اجتماع جماعة لعقد البيعة له و الرضا به فدل على أنهم اكتفوا بعهد أبي بكر إليه

الطعن العاشر

قولهم إنه سمي نفسه بخليفة 14 رسول الله ص لاستخلافه إياه بعد موته مع اعترافه أنه لم يستخلفه .

و الجواب أن الصحابة سمته خليفة 14 رسول الله ص لاستخلافه إياه على الصلاة عند موته و الاستخلاف على الصلاة عند الموت له مزية على الاستخلاف على الصلاة حال الحياة لأن حال الموت هي الحال التي تكون فيها العهود و الوصايا و ما يهتم به الإنسان من أمور الدنيا و الدين لأنها حال المفارقة و أيضا فإن 14 رسول الله ص ما استخلف أحدا على الصلاة بالمدينة و هو حاضر و إنما كان يستخلف على الصلاة قوما أيام غيبته عن المدينة فلم يحصل الاستخلاف المطلق على الصلاة بالناس كلهم و هو ص حاضر بين الناس حي إلا لأبي بكر و هذه مزية ظاهرة على سائر الاستخلافات في أمر الصلاة فلذلك سموه خليفة 14 رسول الله ص و بعد فإذا ثبت أن الإجماع على كون الاختيار طريقا (1) إلى الإمامة و حجة و ثبت أن قوما من أفاضل الصحابة اختاروه للخلافة فقد ثبت أنه خليفة 14 رسول الله ص لأنه لا فرق بين أن ينص 14 الرسول ص على شخص معين و بين أن يشير إلى قوم فيقول من اختار هؤلاء القوم فهو الإمام في أن كل واحد منهما يصح أن يطلق عليه خليفة 14 رسول الله ص (2) .

(1) ا: «سيلا» .

الطعن الحادي عشر

قولهم إنه حرق الفجاءة السلمي بالنار و قد نهى 14 النبي ص أن يحرق أحد بالنار .

و الجواب أن الفجاءة جاء إلى أبي بكر كما ذكر أصحاب التواريخ فطلب منه سلاحا يتقوى به على الجهاد في أهل الردة فأعطاه فلما خرج قطع الطريق و نهب أموال المسلمين و أهل الردة جميعا و قتل كل من وجد كما فعلت الخوارج حيث خرجت فلما ظفر به أبو بكر رأى حرقه بالنار إرهابا لأمثاله من أهل الفساد و يجوز للإمام أن يخص النص العام بالقياس الجلي عندنا. (1)

الطعن الثاني عشر

قولهم إنه تكلم في الصلاة قبل التسليم فقال لا يفعلن خالد ما أمرته قالوا و لذلك جاز عند أبي حنيفة أن يخرج الإنسان من الصلاة بالكلام و غيره من مفسدات الصلاة من دون تسليم و بهذا احتج أبو حنيفة .

و الجواب أن هذا من الأخبار التي تتفرد بها الإمامية و لم تثبت و أما أبو حنيفة فلم يذهب إلى ما ذهب إليه لأجل هذا الحديث و إنما احتج بأن التسليم خطاب آدمي و ليس هو من الصلاة و أذكارها و لا من أركانها بل هو ضدها و لذلك يبطلها قبل التمام و لذلك لا يسلم المسبوق تبعا لسلام الإمام بل يقوم من غير تسليم فدل على أنه ضد للصلاة و جميع الأضداد بالنسبة إلى رفع الضد على وتيرة واحدة و لذلك استوى الكل في

(1) الجلي: الواضح.

الإبطال قبل التمام فيستوي الكل في الانتهاء بعد التمام و ما يذكره القوم من سبب كلام أبي بكر في الصلاة أمر بعيد و لو كان أبو بكر يريد ذلك لأمر خالد أن يفعل ذلك الفعل بالشخص المعروف و هو نائم ليلا في بيته و لا يعلم أحد من الفاعل.

الطعن الثالث عشر

قولهم إنه كتب إلى خالد بن الوليد و هو على الشام يأمره أن يقتل سعد بن عباد فكمّن له هو و آخر معه ليلا فلما مر بهما رمياه فقتلاه و هتف صاحب خالد في ظلام الليل بعد أن ألقيا سعدا في بئر هناك فيها ماء بيتين

نحن قتلنا سيد الخزرج # سعد بن عباد

و رميناه بسهمين # فلم تخط فؤاده.

يوهم أن ذلك شعر الجن و أن الجن قتلت سعدا فلما أصبح الناس فقدوا سعدا و قد سمع قوم منهم ذلك الهاتف فطلبوه فوجدوه بعد ثلاثة أيام في تلك البئر و قد اخضر فقالوا هذا مسيس الجن و قال شيطان الطاق لسائل سأله ما منع 1 عليا أن يخاصم أبا بكر في الخلافة فقال يا ابن أخي خاف أن تقتله الجن .

و الجواب أما أنا فلا أعتقد أن الجن قتلت سعدا و لا أن هذا شعر الجن و لا أرتاب أن البشر قتلوه و أن هذا الشعر شعر البشر و لكن لم يثبت عندي أن أبا بكر أمر خالدا و لا أستبعد أن يكون فعله من تلقاء نفسه ليرضى بذلك أبا بكر و حاشاه فيكون الإثم على

خالد و أبو بكر بريء من إثمه و ما ذلك من أفعال خالد ببعيد.

الطعن الرابع عشر

قولهم إنه لما استخلف قطع لنفسه على بيت المال أجرة كل يوم ثلاثة دراهم قالوا و ذلك لا يجوز لأن مصارف أموال بيت المسلمين لم يذكر فيها أجرة للإمام .

و الجواب أنه تعالى جعل في جملة مصرف أموال الصدقات العاملين عليها و أبو بكر من العاملين و اعلم أن الإمامية لو أنصفت لرأت أن هذا الطعن بأن يكون من مناقب أبي بكر أولى من أن يكون من مساويه (1) و مثالبه و لكن العصبية لا حيلة فيها.

الطعن الخامس عشر

قولهم إنه لما استخلف صرخ مناديه في المدينة من كان عنده شيء من كلام الله فليأتنا به فإننا عازمون على جمع القرآن و لا يأتنا بشيء منه إلا و معه شاهدا عدل قالوا و هذا خطأ لأن القرآن قد بان بفصاحته عن فصاحة البشر فأى حاجة إلى شاهدي عدل .

و الجواب أن المرتضى و من تابعه من الشيعة لا يصح لهم هذا الطعن لأن القرآن عندهم ليس معجزا بفصاحته على أن من جعل معجزته للفصاحة لم يقل إن كل آية من القرآن هي معجزة في الفصاحة و أبو بكر إنما طلب كل آية من القرآن لا السورة بتمامها و كمالها التي يتحقق الإعجاز من طريق الفصاحة فيها و أيضا فإنه لو أحضر إنسان آية أو آيتين و لم يكن معه شاهد فربما تختلف العرب هل هذه في الفصاحة بالغة

(1) ا: «عيوبه» .

مبلغ الإعجاز الكلي أم هي ثابتة من كلام العرب بثبوتها غير بالغة إلى حد الإعجاز فكان يلتبس الأمر ويقع النزاع فاستظهر أبو بكر بطلب الشهود تأكيداً لأنه إذا انضمت الشهادة إلى الفصاحة الظاهرة ثبت أن ذلك الكلام من القرآن ومن هذا الكتاب منه إني والله لو لقيتهم واحداً وهم طلاع الأرض كلها ما باليت ولا استوحشت وإني من ضلالهم الذي هم فيه والهدى الذي أتا عليه لعل بصيرة من نفسي و يقين من ربي وإني إلى لقاء الله لمشتاق ولحسن حسن ثوابه لمنتظر راج ولكيني آسى أن يلي هذه الأمة أمر هذه الأمة سيقهاؤها وفجارها فيخذوا مال الله دولا وعبادته حولا والصالحين جزبا والفاسقين جزبا فإن منهم الذي قد شرب فيكم الجرام وجلد حدا في الإسلام وإن منهم من لم يسلم حتى رخصت له على الإسلام الرضاخ فلو لا ذلك ما أكثرت تاليبكم وتأييبكم وجمعكم وتخريصكم ولتركتكم إذ أبيتم ووتيتم لا تروون إلى أطرافكم قد انتقصت وإلى أمصاركم قد أفتتحت وإلى ممالئكم تزوي وإلى بلادكم تغري انفروا رحمكم الله إلى قتال عدوكم ولا تنقلوا إلى الأرض فتفروا بالخسف وتبوءوا بالذل ويكون نصيبكم الأخرس وإن أبا الحرب الأرق ومن تام لم يتم عنه والسلام (1) -

طلاع الأرض ملؤها و منه قول عمر لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من هول المطلع (1) - .

و **آسى** أحزن (2) - .

و **أكثرت تأليبكم** تحريضكم و إغراءكم به و **التأنيب** أشد اللوم .

و **ونيتم** ضعفتم و فترتم (3) - و **ممالككم تزوى** أي تقبض (4) - .

و **لا تئاقلوا** بالتشديد أصله تتئاقلوا و **تقروا بالخسف** تعترفوا بالضم و تصبروا له و **تبوءوا بالذل** ترجعوا به و **الأرق** الذي لا ينام و مثل قوله ع من نام لم ينم عنه قول الشاعر

لله درك ما أردت بثائر # حران ليس عن الترات براقد (1) أسهرته ثم اضطجعت و لم ينم # حنقا عليك و كيف نوم الحاقد (5) - .

فأما الذي **رضخت له على الإسلام الرضائح** فمعاوية و الرضيخة شيء قليل يعطاه الإنسان يصانع به عن شيء (2) يطلب منه كالأجر و ذلك لأنه من المؤلفة قلوبهم الذين رغبوا في الإسلام و الطاعة بجمال وثناء دفعت إليهم و هم قوم معروفون كمعاوية و أخيه يزيد و أبيهما أبي سفيان و حكيم بن حزام و سهيل بن عمرو و الحارث بن هشام بن المغيرة و حويطب بن عبد العزى و الأخنس بن شريق و صفوان بن أمية و عمير بن وهب الجمحي و عيينة بن حصن و الأقرع بن حابس و عباس بن مرداس و غيرهم و كان إسلام هؤلاء للطمع و الأغراض الدنيوية و لم يكن عن أصل و لا عن يقين و علم .

(1) الترات: جمع ترة؛ و هي الأخذ بالثأر.

(2) في د «أمر» .

و قال الراوندي عنى بقوله **رضخت لهم الرضائح** عمرو بن العاص و ليس بصحيح لأن عمرا لم يسلم بعد الفتح و أصحاب الرضائح كلهم أسلموا بعد الفتح صونعوا على الإسلام بغنائمو لعمرى إن إسلام عمرو كان مدخولا أيضا إلا أنه لم يكن عن رضىخة و إنما كان لمعنى آخر فأما الذي شرب الحرام و جلد في حد الإسلام فقد قال الراوندي هو المغيرة بن شعبة و أخطأ فيما قال لأن المغيرة إنما اتهم بالزنى و لم يحد و لم يجر للمغيرة ذكر في شرب الخمر و قد تقدم خبر المغيرة مستوفى و أيضا فإن المغيرة لم يشهد مع معاوية و لا مع 1علي ع و ما للراوندي و لهذا إنما يعرف هذا الفن أربابه و الذي عناه 1علي ع الوليد بن عقبة بن أبي معيط و كان أشد الناس عليه و أبلغهم تحريضا لمعاوية و أهل الشام على حربته -

[أخبار الوليد بن عقبة]

و نحن نذكر خبر الوليد و شربه الخمر منقولاً من كتاب الأغاني لأبي الفرج علي بن الحسين الأصفهاني قال أبو الفرج كان سبب إمارة الوليد بن عقبة الكوفة لعثمان ما حدثني به أحمد بن عبد العزيز الجوهري قال حدثنا عمر بن شبة قال حدثني عبد العزيز بن محمد بن حكيم عن خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد عن أبيه قال لم يكن يجلس مع عثمان على سريره إلا العباس بن عبد المطلب و أبو سفيان بن حرب و الحكم بن أبي العاص و الوليد بن عقبة و لم يكن سريره يسع إلا عثمان و واحدا منهم فأقبل الوليد يوما فجلس فجاء الحكم بن أبي العاص فأوما عثمان إلى الوليد فرحل له عن مجلسه فلما قام الحكم قال الوليد و الله يا أمير المؤمنين لقد تلجلج في صدري بيتان قلتها حين رأيتك أثرت ابن عمك على ابن أمك و كان الحكم عم عثمان و الوليد أخاه

لأمه فقال عثمان إن الحكم شيخ قريش فما البيتان فقال

رأيت لعم المرء زلفى قرابة # دوين أخيه حادثا لم يكن قدما

فأملت عمرا أن يشب وخالدا # لكي يدعواني يوم نائبة عما.

يعني عمرا وخالدا ابني عثمان قال فرق له عثمان و قال قد وليتك الكوفة فأخرجه إليها (1) .

قال أبو الفرج و أخبرني أحمد بن عبد العزيز قال حدثني عمر بن شبة قال حدثني بعض أصحابنا عن ابن (2) دأب قال لما ولى عثمان الوليد بن عقبة الكوفة قدمها و عليها سعد بن أبي وقاص فأخبر بقدمه و لم يعلم أنه قد أمر فقال و ما صنع قالوا وقف في السوق فهو يحدث الناس هناك و لسنا ننكر شيئا من أمره فلم يلبث أن جاءه نصف النهار فاستأذن على سعد فأذن له فسلم عليه بالإمرة و جلس معه فقال له سعد ما أقدمك يا أبا وهب قال أحببت زيارتك قال و على ذاك أ جئت بريدا قال أنا أرزن من ذلك و لكن القوم احتاجوا إلى عملهم فسرحوني إليه و قد استعملني أمير المؤمنين على الكوفة فسكت سعد طويلا ثم قال لا و الله ما أدري أ صلحت بعدنا أم فسدنا بعدك ثم قال

كليبي و جريني ضباع و أبشري # بلحم امرئ لم يشهد اليوم ناصره.

فقال الوليد أما و الله لأنا أقول للشعر منك و أروى له و لو شئت لأجبتك و لكني أدع ذاك لما تعلم نعم و الله لقد أمرت بمحاسبتك و النظر في أمر عمالك ثم بعث إلى عمال سعد فحبسهم و ضيق عليهم فكتبوا إلى سعد يستغيثون به فكلمه فيهم فقال له أ و للمعروف عندك موضع قال نعم فخلى سبيلهم (3) .

(1) الأغاني 4: 174 (ساسى) . و في د «فأخرج» .

(2) في د «عن زاذان» .

(3) الأغاني 4: 175، 176 (ساسى) .

قال أحمد (1) و حدثني عمر عن أبي بكر الباهلي عن هشيم عن العوام بن حوشب قال لما قدم الوليد على سعد قال له سعد و الله ما أدري كست بعدنا أم حمقنا بعدك فقال لا تجز عن يا أبا إسحاق فإنه الملك يتغداه قوم و يتعشاه آخرون فقال سعد أراكم و الله ستجعلونه ملكا (2) .

قال أبو الفرج و حدثنا أحمد قال حدثني عمر قال حدثني هارون بن معروف عن ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب قال صلى الوليد بأهل الكوفة الغداة أربع ركعات ثم التفت إليهم فقال أزيدكم فقال عبد الله بن مسعود ما زلنا معك في زيادة منذ اليوم (3) .

قال أبو الفرج و حدثني أحمد قال حدثنا عمر قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا جرير عن الأجلح عن الشعبي قال قال الحطيئة يذكر الوليد

شهد الحطيئة يوم يلقى ربه # إن الوليد أحق بالقدر (4) نادى و قد تمت صلاتهم # أزيدكم سكرًا و لم يدر (5) فأبوا أبا وهب و لو أذنوا # لقرنت بين الشفع و الوتر (6) كفوا عنانك إذ جريت و لو # تركوا عنانك لم تزل تجري (7) .

(1) هو أحمد بن عبد العزيز الجوهري.

(2) الأغاني 4: 176.

(3) الأغاني 4: 176.

(4) الأغاني 4: 176 و في د «حين يذكر ربّه» .

(5) الديوان: «أزيدكم ثملاً» .

(6) الديوان: «ليزيدهم خيرا و لو قبلوا» .

(7) الديوان: «خلعوا عنانك» ؛ و بعده: و رأوا شمائل ماجد أنف # يعطى على اليسور و العسر

قزعت مكذوبا عليك و لم # تردد إلى عذر و لا فقر.

و قال الحطيئة أيضا

تكلم في الصلاة و زاد فيها # علانية و أعلن بالنفاق (1) و مج الخمر في سنن المصلي # و نادى و
الجمع إلى افتراق

أزيدكم على أن تحمدوني # فما لكم و ما لي من خلاق (2) .

**1- قال أبو الفرج و أخبرنا محمد بن خلف وكيع قال حدثنا
حماد بن إسحاق قال حدثني أبي قال قال أبو عبيدة و هشام بن
الكلبي و الأصمعي كان الوليد زانيا يشرب الخمر فشرب بالكوفة
و قام ليصلي بهم الصبح في المسجد الجامع فصلى بهم أربع
ركعات ثم التفت إليهم فقال أزيدكم و تقياً في المحراب بعد أن
قرأ بهم رافعا صوته في الصلاة**

علق القلب الربابا # بعد ما شابت و شابا.

**فشخص أهل الكوفة إلى عثمان فأخبروه بخبره و شهدوا
عليه بشرب الخمر فأتي به فأمر رجلا من المسلمين أن يضربه
الحد فلما دنا منه قال نشدتك الله و قرابتي من أمير المؤمنين
فتركه فخاف علي بن أبي طالب ع أن يعطل الحد فقام إليه
فحده بيده فقال الوليد نشدتك الله و القرابة فقال 1أمير
المؤمنين ع اسكت أبا وهب وإنما هلك بنو إسرائيل لتعطيلهم
الحدود فلما ضربه و فرغ منه قال لتدعوني قريش بعدها جلادا .
قال إسحاق و حدثني مصعب بن الزبير قال قال الوليد بعد ما شهدوا عليه
فجلدالهم إنهم قد شهدوا علي بزور فلا ترضهم عن أمير و لا ترض عنهم
أميراقال و قد عكس الحطيئة أبياته فجعلها مدحا للوليد**

شهد الحطيئة حين يلقى ربه # أن الوليد أحق بالعدر

(1) ملحق ديوانه 119، و فيه: «و جاهر بالنفاق» .
(2) الأغاني 4: 176.

كفوا عنانك إذ جريت و لو # تركوا عنانك لم تزل تجري
و رأوا شمائل ماجد أنف # يعطى على الميسور و العسر
فنزعت مكذوبا عليك و لم # تنزع على طمع و لا ذعر (1) .

قال أبو الفرج و نسخت من كتاب هارون بن الرباب بخطه عن عمر بن شبة قال شهد رجل عند أبي العجاج و كان على قضاء البصرة على رجل من المعيطيين بشهادة و كان الشاهد سكران فقال المشهود عليه و هو المعيطي أعزك الله أيها القاضي إنه لا يحسن من السكر أن يقرأ شيئا من القرآن فقال الشاهد بلى أحسن قال فاقراً فقال

علق القلب الربابا # بعد ما شابت و شابا.

يمجن (2) بذلك و يحكي ما قاله الوليد في الصلاة و كان أبو العجاج أحق فظن أن هذا الكلام من القرآن فجعل يقول صدق الله و 14رسوله ويلكم كم تعلمون و لا تعملون (3) .

1,2- قال أبو الفرج و أخبرني أحمد بن عبد العزيز قال
حدثنا عمر بن شبة عن المدائني عن مبارك بن سلام عن فطر بن خليفة عن أبي الضحى قال كان ناس من أهل الكوفة يتطلبون عثرة الوليد بن عقبة منهم أبو زينب الأزدي و أبو مورع فجاءا يوما و لم يحضر الوليد الصلاة فسألا عنه فتلطفا حتى علما أنه يشرب فافتحما الدار فوجداه يقىء فاحتملاه و هو سكران حتى وضعاه على سريره و أخذ خاتمه من يده فأفاق فافتقد خاتمه فسأل عنه أهله فقالوا لا ندري و قد رأينا رجلين دخلا عليك

(1) الأغاني 4: 176، 177.

(2) يمجن: يقول قولاً لا يدري ما عاقبته؛ و منه الماجن؛ و في الأغاني: «و إتما تماجن» .

(3) الأغاني 4: 177 178.

**فاحتملاك فوضعاك على سريرك فقال صفوهما لي فقالوا
أحدهما آدم (1) طوال حسن الوجه و الآخر عريض مربع عليه
خميصة (2) فقال هذا أبو زينب و هذا أبو مورع .**

قال و لقي أبو زينب و صاحبه عبد الله بن حبيش الأسدي و علقمة بن يزيد البكري و غيرهما فأخبروهم فقالوا أشخصوا إلى أمير المؤمنين فأعلموه و قال بعضهم إنه لا يقبل قولكم في أخيه فشخصوا إليه فقالوا إنا جئناك في أمر و نحن مخرجوه إليك من أعناقنا و قد قيل إنك لا تقبله قال و ما هو قالوا رأينا الوليد و هو سكران من خمر شربها و هذا خاتمه أخذناه من يده و هو لا يعقل فأرسل عثمان إلى 1علي ع فأخبره فقال أرى أن تشخصه فإذا شهدوا عليه بمحضر منه حددته فكتب عثمان إلى الوليد فقدم عليه فشهد عليه أبو زينب و أبو مورع و جندب الأزدي و سعد بن مالك الأشعري فقال عثمان 1علي ع قم يا 1أبا الحسن فاجلده فقال 1علي ع 2للحسن ابنه قم فاضربه فقال 2الحسن ما لك و لهذا يكفيك غيرك فقال 1علي لعبد الله بن جعفر قم فاضربه فضربه بمخصرة (3) فيها سير له رأسان فلما بلغ أربعين قال حسبك . قال أبو الفرج و حدثني أحمد قال حدثنا عمر قال حدثني المدائني عن الواقصي عن الزهري قال خرج رهط من أهل الكوفة إلى عثمان في أمر الوليد فقال أكلما غضب رجل على أميره رماه بالباطل لئن أصبحت لكم لأنكلن بكم فاستجاروا بعائشة و أصبح عثمان فسمع من حجرتها صوتا و كلاما فيه بعض الغلظة فقال أ ما يجد فساق العراق و مراقها ملجأ إلا بيت عائشة فسمعت فرفعت نعل 14رسول الله ص و قالت تركت سنة صاحب هذا النعل و تسامع الناس فجاءوا حتى ملئوا المسجد فمن قائل قد أحسنت و من قائل ما للنساء و لهذا حتى تخاصموا

(1) الآدم: الأسمر.

(2) الخميصة: كساء أسود مربع له علمان.

(3) المخصرة: ما اختصره الإنسان بيده فأمسكه من عصا أو مقرعة أو عكازة و ما أشبهها.

و تضاربوا بالنعال و دخل رهط من أصحاب 14 رسول الله ص على عثمان فقالوا له اتق الله و لا تعطل الحدود و اعزل أخاك عنهم ففعل (1) قال أبو الفرج حدثنا أحمد قال حدثني عمر عن المدائني عن أبي محمد الناجي عن مطر الوراق قال قدم رجل من أهل الكوفة إلى المدينة فقال لعثمان إني صليت صلاة الغداة خلف الوليد فالتفت في الصلاة إلى الناس فقال أ أزيدكم فإني أجد اليوم نشاطا و شممننا منه رائحة الخمر فضرب عثمان الرجل فقال الناس عطلت الحدود و ضربت اليهود (2) .

قال أبو الفرج و حدثنا أحمد قال حدثنا عمر قال حدثنا أبو بكر الباهلي عن بعض من حدثه قال لما شهد على الوليد عند عثمان بشرب الخمر كتب إليه يأمره بالشخوص فخرج و خرج معه قوم يعذرونه منهم عدي بن حاتم الطائي فنزل الوليد يوما يسوق بهم فارتجز و قال

لا تحسبنا قد نسينا الأحقاد (3) # و النشوات من معتق صاف

و عزف قينات علينا عزاف.

فقال عدي فأين تذهب بنا إذن فأقم (4) .

1,2- قال أبو الفرج و قد روى أحمد عن عمر عن رجاله عن الشعبي عن جندب الأزدي قال كنت فيمن شهد على الوليد عند عثمان فلما استتمنا عليه الشهادة حبسه عثمان ثم ذكر باقي الخبر (5) و ضرب 1 علي ع إياه و قول 2 الحسن ابنه ما لك و لهذا و زاد فيه و قال 1 علي ع لست إذن مسلما أو قال من المسلمين .

(1) الأغاني 4: 178.

(2) الأغاني 4: 178.

(3) الأغاني: «الإيلاف» ؛ و هو ضرب من السير.

(4) الأغاني 4: 178، 179.

(5) الأغاني 4: 179.

1,2,14- قال أبو الفرج و أخبرني أحمد عن عمر عن رجاله أن الشهادة لما تمت قال عثمان 1علي ع دونك ابن عمك فأقم عليه الحد فأمر 1علي ع ابنه 2الحسن ع فلم يفعل فقال يكفيك غيرك فقال 1علي ع بل ضعفت و وهنت و عجزت قم يا عبد الله بن جعفر فاجلده فقام فجلده و 1علي ع يعد حتى بلغ أربعين فقال له 1علي ع أمسك حسبك جلد 14رسول الله ص أربعين و جلد أبو بكر أربعين و كملها عمر ثمانين و كل سنة (1) . قال أبو الفرج و حدثني أحمد عن عمر عن عبد الله بن محمد بن حكيم عن خالد بن سعيد قال و أخبرني بذلك أيضا إبراهيم بن محمد بن أيوب عن عبد الله بن مسلم قالوا جميعا لما ضرب عثمان الوليد الحد قال إنك لتضربني اليوم بشهادة قوم ليقتلنك عاما قابلا (2) .

قال أبو الفرج و حدثني أحمد بن عبد العزيز الجوهري عن عمر بن شبة عن عبد الله بن محمد بن حكيم عن خالد بن سعيد و أخبرني أيضا إبراهيم عن عبد الله قالوا جميعا كان أبو زيد الطائي نديما (3) للوليد بن عقبة أيام ولايته الكوفة فلما شهدوا عليه بالسكر من الخمر خرج عن الكوفة معزولا فقال أبو زيد يتذكر أيامه و ندامته

من يرى العير أن تمشي على ظهر # المرورى حداتهن عجال
ناعجات و البيت بيت أبي وهب # خلاء تحن فيه الشمال
يعرف الجاهل المضلل أن الدهر # فيه النكراء و الزلزال
ليت شعري كذا كم العهد أم كانوا # أناسا كمن يزول فزالوا

(1) الأغاني 4: 179.

(2) الأغاني 4: 179.

(3) ابن أروى، هو الوليد بن عقبة؛ و أروى هي أم عثمان بن عفان.

بعد ما تعلمين يا أم عمرو # كان فيهم عز لنا و جمال
 و وجوه تودنا مشرقات # و نوال إذا أريد النوال
 أصبح البيت قد تبدل بالحى # وجوها كأنها الأقيال (1) كل شيء يحتال فيه الرجال # غير أن ليس
 للمنايا احتيال
 و لعمر الإله لو كان للسيف # مضاء و للسان مقال (2) ما تناسيتك الصفاء و لا # الود و لا حال دونك
 الإشغال
 و لحرمت لحمك المتعضي # ضلة ضل حلمهم ما اغتالوا (3) قولهم شريك الحرام و قد كان # شراب
 سوى الحرام حلال
 و أبي ظاهر العداوة و الشنآن # إلا مقال ما لا يقال
 من رجال تقارضوا منكرات # لينالوا الذي أرادوا فنالوا
 غير ما طالبين ذحلا و لكن # مال دهر على أناس فمالوا
 من يخنك الصفاء أو يتبدل # أو يزل مثل ما يزول الظلال
 فاعلمن أنني أخوك أخو # الود حياتي حتى تزول الجبال
 ليس بخلي عليك يوما بمال # أبدا ما أقل نعلا قبالي (4) و لك النصر باللسان و بالكف # إذا كان
 لليدين مصال (5) .

قال أبو الفرج و حدثني أحمد قال حدثني عمر قال لما قدم الوليد بن
 عقبة الكوفة قدم عليه أبو زبيد فأنزله دار عقيل بن أبي طالب على باب
 المسجد و هي التي

(1) الأقيال: الملوك الحميريون. و في الأغاني: «الأقتال» جمع قتل؛ و هو العدو.
 (2) الأغاني: «مصال» ، يقال: صال على قرنه، و إذا وثب عليه و استطال.
 (3) المتعضى: المتقطع و المتفرق.
 (4) قبالي النعل: زمام بين الإصبع و التي تليها.
 (5) الأغاني 4: 179، 180.

تعرف بدار القبطي فكان مما احتج به عليه أهل الكوفة أن أبا زيد كان يخرج إليه من داره و هو نصراني يخترق المسجد فيجعله طريقا (1) .

قال أبو الفرج و أخبرني محمد بن العباس اليزيدي قال حدثني عمي عبيد الله عن ابن حبيب عن ابن الأعرابي أن أبا زيد وفد على الوليد حين استعمله عثمان على الكوفة فأنزله الوليد دار عقيل بن أبي طالب عند باب المسجد و استوهبها منه فوهبها له فكان ذلك أول الطعن عليه من أهل الكوفة لأن أبا زيد كان يخرج من داره حتى يشق المسجد إلى الوليد فيسمر عنده و يشرب معه و يخرج فيشق المسجد و هو سكران فذاك نهبهم عليه قال و قد كان عثمان ولى الوليد صدقات بني تغلب قبله عنه شعر فيه خلاعه فعزله قال فلما ولاه الكوفة اختص أبا زيد الطائي و قربه و مدحه أبو زيد بشعر كثير و قد كان الوليد استعمل الربيع بن مري بن أوس بن حارثة بن لام الطائي على الحمى فيما بين الجزيرة و ظهر الحيرة فأجذبت الجزيرة و كان أبو زيد في بني تغلب نازلا فخرج بإيلهم ليرعيهم فأبى عليهم الربيع بن مري و منعهم و قال لأبي زيد إن شئت أروعك وحدك فعلت فأتى أبو زيد إلى الوليد فشكاه فأعطاه ما بين القصور الحمر من الشام إلى القصور الحمر من الحيرة و جعلها له حمى و أخذها من الربيع بن مري فقال أبو زيد يمدح الوليد و الشعر يدل على أن الحمى كان بيد مري بن أوس لا بيد الربيع ابنه و هكذا هو في رواية عمر بن شبة

لعمر أهلك يا ابن أبي مري # لغيرك من أباح لنا الديارا (2) أباح لنا أبارق ذات قور # و نرعى القف منها و القفارا (3)

(1) الأغاني 4: 180.

(2) الأغاني: «لها الديارا» .

(3) الأبارق: جمع الأبرق، و هو الأرض الغليظة فيها حجارة و رمل و طين مختلطة. و القف ما يبس من البقول و تناثر حبه و ورقه؛ ترعاه الإبل و تسمن عليه.

بحمد الله ثم فتى قريش # أبي وهب غدت بدنا غزارا (1) أباح لنا و لا نحمي عليكم # إذا ما كنتم سنة جزارا.

قال يقول إذا أجدبتم فإننا لا نحميها عليكم و إذا كنتم أسأتم و حميتموها علينا .

فتى طالت يده إلى المعالي # و طحطحت المجذمة القصارا (2) .

قال و من شعر أبي زبيد فيه يذكر نصره له على مري بن أوس بن حارثة

يا ليت شعري بأنباء أنبؤها # قد كان يعنى بها صدري و تقديري
عن امرئ ما يزده الله من شرف # أفرح به و مري غير مسرور
إن الوليد له عندي و حق له # ود الخليل و نصح غير مذخور
لقد دعاني و أدناني أظهرني # على الأعادي بنصر غير تغير
و شذب القوم عني غير مكترث # حتى تناهوا على رغم و تصغير
نفسى فداء أبي وهب و قل له # يا أم عمرو فحلي اليوم أو سيري (3) .

و قال أبو زبيد يمدح الوليد و يتألم لفراقه حين عزل عن الكوفة

لعمري لئن أمسى الوليد ببلدة # سواي لقد أمسيت للدهر معورا (4) خلا أن رزق الله غاد و رائح # و إنني له راج و إن سار أشهراً

و كان هو الحصن الذي ليس مسلمي # إذا أنا بالنكراء هيجت معشرا
إذا صادفوا دوني الوليد فإنما # يرون بوادي ذي حماس مزعفرا (5) .

(1) غزارا: جمع غزيرة؛ و هي من الإبل الكثيرة اللبن.

(2) طحطح الرجل ماله: فرقة.

(3) الأغاني 4: 180.

(4) المعور: الذي لا حافظ له.

(5) ذو حماس: موضع تلقاء عرعر، أو مأسدة. و المزعفر: الأسد الورد، و بعده في الأغاني: خضيب بنان ما يزال براكب # يخبّ وضاحى جلده قد تقشّرا.

و هي طويلة يصف فيها الأسد (1) 14- قال أبو الفرج و حدثنا أحمد بن عبد العزيز قال حدثنا عمر عن رجاله عن الوليد قال لما فتح 14 رسول الله ص مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة و يمسح يده على رؤوسهم فجيء بي إليه و أنا مخلوق فلم يمسنني و ما منعه إلا أن أمي خلقتني بخلوق فلم يمسنني من أجل الخلق (2) . 1- قال أبو الفرج و حدثني إسحاق بن بنان الأنماطي عن حنيش بن ميسر عن عبد الله بن موسى عن أبي ليلي عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال الوليد بن عقبة 1 لعلي بن أبي طالب ع أنا أحد منك سنانا و أبسط منك لسانا و أملاً للكتيبة فقال 1 علي ع اسكت يا فاسق فنزل القرآن فيهما **أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ** (3) . 14- قال أبو الفرج و حدثني أحمد بن عبد العزيز عن عمر بن شبة عن محمد بن حاتم عن يونس بن عمر عن شيبان عن يونس عن قتادة في قوله تعالى **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا** (4) قال هو الوليد بن عقبة بعثه 14 النبي ص مصدقاً إلى بني المصطلق فلما رأوه أقبلوا نحوه فهابهم فرجع إلى 14 النبي ص فقال له إنهم ارتدوا عن الإسلام فبعث 14 النبي ص خالد بن الوليد فعلم عملهم و أمره أن يتثبت و قال له انطلق و لا تعجل فانطلق حتى أتاهم ليلاً و أنفذ عينه نحوهم فلما جاءوه أخبروه أنهم متمسكون بالإسلام و سمع أذانهم و صلاتهم فلما أصبح أتاهم فرأى ما يعجبه فرجع إلى 14 الرسول ص فأخبره فنزلت هذه الآية (5) .

(1) الأغاني 4: 182.

(2) الأغاني 4: 182.

(3) سورة السجدة: 18.

(4) سورة الحجرات 6.

(5) الأغاني 4: 182.

قلت قد لمح ابن عبد البر صاحب كتاب الإستيعاب في هذا الموضوع نكتة حسنة فقال في حديث الخلق هذا حديث مضطرب منكر لا يصح و ليس يمكن أن يكون من بعثه 14 النبي ص مصدقا صياقال و يدل أيضا على فساده أن الزبير بن بكار و غيره من أهل العلم بالسير و الأخبار ذكروا أن الوليد و أخاه عمارة ابني عقبة بن أبي معيط خرجا من مكة ليردا أختهما أم كلثوم عن الهجرة و كانت هجرتها في الهدنة التي بين 14 النبي ص و بين أهل مكة و من كان غلاما مخلقا بالخلوقليس يجيء منه مثل هذا قال و لا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن أن قوله عز و جل **إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا** أنزلت في الوليد لما بعثه 14 رسول الله ص مصدقا فكذب على بني المصطلق و قال إنهم ارتدوا و امتنعوا من أداء الصدقة قال أبو عمر و فيه و في 1 علي ع نزل **أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ** (1) في قصتهما المشهورة قال و من كان صبيا لا يجيء منه مثل هذا فوجب أن ينظر في حديث الخلق فإنه رواية جعفر بن برقان عن ثابت عن الحجاج عن أبي موسى الهمداني و أبو موسى مجهول لا يصح حديثه .

ثم نعود إلى 14- كتاب أبي الفرج الأصبهاني قال أبو الفرج و أخبرني أحمد بن عبد العزيز عن عمر بن شبة عن عبد الله بن موسى عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم عن 1 علي ع أن امرأة الوليد بن عقبة جاءت إلى 14 النبي ص تشتكي إليه الوليد و قالت إنه يضربها فقال لها ارجعي إليه و قولي له إن 14 رسول الله قد أجارني فانطلقت فمكثت ساعة ثم رجعت فقالت إنه

(1) سورة السجدة 18.

ما أفلح عني فقطع 14 رسول الله ص هدية (1) من ثوبه و قال اذهبي بها إليه و قولي له إن 14 رسول الله قد أجازني فانطلقت فمكثت ساعة ثم رجعت فقالت ما زادني إلا ضرباً فرفع 14 رسول الله ص يده ثم قال اللهم عليك بالوليد مرتين أو ثلاثاً (2) . قال أبو الفرج و اختص الوليد لما كان والياً بالكوفة ساحراً كاد يفتن الناس كان يريه كتيبتيين تقتتلان فتحمل إحداهما على الأخرى فتهازلهما ثم يقول له أيسرك أن أريك المنهزمة تغلب الغالبة فتهازلهما فيقول نعم فجاء جندب الأزدي مشتملاً على سيفه فقال أفرجوا لي فأفرجوا فضربه حتى قتله فحبسه الوليد قليلاً ثم تركه (3) .

قال أبو الفرج و روى أحمد عن عمر عن رجاله أن جندباً لما قتل الساحر حبسه الوليد فقال له دينار بن دينار فيم حبست هذا و قد قتل من أعلن بالسحر في دين 14 محمد ص ثم مضى إليه فأخرجه من الحبس فأرسل الوليد إلى دينار بن دينار فقتله (4) .

14- قال أبو الفرج حدثني عمي الحسن بن محمد قال حدثني الخراز عن المدائني عن علي بن مجاهد عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن الزهري و غيره أن 14 رسول الله ص لما انصرف عن غزاة بني المصطلق نزل رجل من المسلمين فساق بالقوم و رجز ثم آخر فساق بهم و رجز ثم بدا 14 لرسول الله ص أن يواسي أصحابه فنزل فساق بهم و رجز و جعل يقول فيما يقول

جندب و ما جندب # و الأقطع زيد الخير

(1) الاستيعاب.

(2) الأغاني 4: 183.

(3) الأغاني 4: 183.

(4) الأغاني 4: 183.

فدنا منه أصحابه فقالوا يا 14رسول الله ما ينفعنا سيرنا
مخافة أن تنهشك دابة أو تصيبك نكبة فركب و دنوا منه و قالوا
قلت قولاً لا ندري ما هو قال و ما ذاك قالوا كنت تقول

جندب و ما جندب # و الأقطع زيد الخير.

فقال رجلان يكونان في هذه الأمة يضرب أحدهما ضربة
يفرق بين الحق و الباطل و تقطع يد الآخر في سبيل الله ثم
يتبع الله آخر جسده بأوله . و كان زيد هو زيد بن صوحان و قطعت يده
في سبيل الله و قتل مع 1علي بن أبي طالب ع و أما جندب هذا فدخل على
الوليد بن عقبة و عنده ساحر يقال له أبو شيبان يأخذ أعين الناس فيخرج
مصارين بطنهم ثم يردّها فجاء من خلفه فضربه فقتله و قال

العن وليدا و أبا شيبان # و ابن حبيش راكب الشيطان

رسول فرعون إلى هامان (1) .

قال أبو الفرج و قد روي أن هذا الساحر كان يدخل عند الوليد في
جوف بقرة حية ثم يخرج منها فرآه جندب فذهب إلى بيته فاشتمل على
سيف فلما دخل الساحر في البقرة قال جندب **أَفْتَأُونَ السَّحْرَ وَ أَنْتُمْ
تُبْصِرُونَ (2)** ثم ضرب وسط البقرة فقطعها و قطع الساحر معها فذعر
الناس فسجنه الوليد و كتب بأمره إلى عثمان (3) .

قال أبو الفرج فروى أحمد بن عبد العزيز عن حجاج بن نصير عن قرّة

عن

(1) الأغاني 4: 183, 184.

(2) سورة الأنبياء 3.

(3) الأغاني 4: 184.

محمد بن سيرين قال انطلق بجندب بن كعب الأزدي قاتل الساحر بالكوفة إلى السجن و على السجن رجل نصراني من قبل الوليد و كان يرى جندب بن كعب يقوم بالليل و يصبح صائما فوكل بالسجن رجلا ثم خرج فسأل الناس عن أفضل أهل الكوفة فقالوا الأشعث بن قيس فاستضافه فجعل يراه ينام الليل ثم يصبح فيدعو بغدائه فخرج من عنده و سأل أي أهل الكوفة أفضل قالوا جرير بن عبد الله فذهب إليه فوجده ينام الليل ثم يصبح فيدعو بغدائه فاستقبل القبلة و قال ربي رب جندب و ديني دين جندب ثم أسلم (1) .

قال أبو الفرج فلما نزع عثمان الوليد عن الكوفة أمر عليها سعيد بن العاص فلما قدمها قال اغسلوا هذا المنبر فإن الوليد كان رجلا نجسا فلم يصعبه حتى غسل قال أبو الفرج و كان الوليد أسن من سعيد بن العاص و أسخى نفسا و ألين جانبا و أرضى عندهم فقال بعض شعرائهم

و جاءنا من بعده سعيد (2) # ينقص في الصاع و لا يزيد.

و قال آخر منهم

فررت من الوليد إلى سعيد # كأهل الحجر إذ فزعوا فباروا

يلينا من قريش كل عام # أمير محدث أو مستشار

لنا نار تحرقنا فنخشى # و ليس لهم و لا يخشون نار (3) .

قال أبو الفرج و حدثنا أحمد قال حدثنا عمر عن المدائني قال قدم الوليد بن

(1) الأغاني 4: 183.

(2) أول الرجز في الأغاني: *يا ويلنا قد ذهب الوليد*.

(3) الأغاني 4: 184.

عقبة الكوفة في أيام معاوية زائرا للمغيرة بن شعبة فأناه أشراف الكوفة فسلموا عليه و قالوا و الله ما رأينا بعدك مثلك فقال أ خيرا أم شرا قالوا بل خيرا قال و لكني ما رأيت بعدكم شرا منكم فأعادوا الثناء عليه فقال بعض ما تأتون به فو الله إن بغضكم لتلف و إن حبكم لصلف (1) قال أبو الفرج و روى عمر بن شبة أن قبيصة بن جابر كان ممن كثر (2) على الوليد فقال معاوية يوما و الوليد و قبيصة عنده يا قبيصة ما كان شأنك و شأن الوليد قال خير يا أمير المؤمنين إنه في أول الأمر وصل الرحم و أحسن الكلام فلا تسأل عن شكر و حسن ثناء ثم غضب على الناس و غضبوا عليه و كنا معهم فإما ظالمون فنستغفر الله و إما مظلومون فيغفر الله له فخذ في غير هذا يا أمير المؤمنين فإن الحديث ينسي القديم قال معاوية ما أعلمه إلا قد أحسن السيرة و بسط الخير و قبض الشر قال فانت يا أمير المؤمنين اليوم أقدر على ذلك فافعله فقال اسكت لا سكت فسكت و سكت القوم فقال معاوية بعد يسير ما لك لا تتكلم يا قبيصة قال نهيتني عما كنت أحب فسكت عما لا أحب .

قال أبو الفرج و مات الوليد بن عقبة فويق الرقة و مات أبو يزيد هناك فدفنا جميعا في موضع واحد فقال في ذلك أشجع السلمي و قد مر بقبريهما

مررت على عظام أبي يزيد # و قد لاحت ببلقعة صلود

فكان له الوليد نديم صدق # فنادم قبره قبر الوليد

و ما أدري بمن تبدو المنايا # بحمزة أم بأشجع أم يزيد .

قيل هم إخوته و قيل ندماءه (3) .

قال أبو الفرج و حدثني أحمد بن عبد العزيز عن محمد بن زكريا الغلابي

(1) الأغاني 4: 184.

(2) كذا في ا، د، و في ب: «كبر» .

(3) الأغاني 4: 185.

عن عبد الله بن الضحاك عن هشام بن محمد عن أبيه قال وفد الوليد بن عقبة و كان جوادا إلى معاوية فقبل له هذا الوليد بن عقبة بالباب فقال و الله ليرجعن مغيظا غير معطى فإنه الآن قد أتانا يقول علي دين و علي كذا إذن له فأذن له فسأله و تحدث معه ثم قال له معاوية أما و الله إن كنا لنحب إتيان مالك بالوادي و لقد كان يعجب أمير المؤمنين فإن رأيت أن تهبه ليزيد فافعل قال هو ليزيد ثم خرج و جعل يختلف إلى معاوية فقال له يوما انظر يا أمير المؤمنين في شأني فإن علي مئونة و قد أرهقني دين فقال له أ لا تستحيي لنفسك و حسبك تأخذ ما تأخذه فتبذره ثم لا تنفك تشكو دينا فقال الوليد أفعل ثم انطلق من مكانه فسار إلى الجزيرة و قال يخاطب معاوية

فإذا سئلت تقول لا # و إذا سألت تقول هات

تأبي فعال الخير لا # تروي و أنت على الفرات

أ فلا تميل إلى نعم # أو ترك لا حتى الممات.

و بلغ معاوية شخوصه إلى الجزيرة فخافه و كتب إليه أقبل فكتب

أعف و أستعفي كما قد أمرتني # فأعط سواي ما بدا لك و ابخل

سأحدو ركابي عنك إن عزيمتي # إذا نابني أمر كسلة منصل

و إني امرؤ للنأي مني تطرب # و ليس شبا قفل علي بمقفل.

ثم رحل إلى الحجاز فبعث إليه معاوية بجائزة (1) .

و أما أبو عمر بن عبد البر فإنه ذكر في الإستيعاب في باب الوليد قال إن له أخبارا فيها شناعة تقطع على سوء حاله و قبح أفعاله غفر الله لنا و له فلقد كان من رجال قريش

(1) الأغاني 4: 187.

طرفا و حلما و شجاعة و جودا و أدبا و كان من الشعراء المطبوعين قال و كان الأصمعي و أبو عبيدة و ابن الكلبي و غيرهم يقولون إنه كان فاسقا شريب خمر و كان شاعرا كريما قال و أخباره في شربه الخمر و منادمته أبا زبيد الطائي كثيرة مشهورة و يسمح بنا ذكرها و لكننا نذكر منها طرفا ثم ذكر ما ذكره أبو الفرج في الأغاني و قال إن خبر الصلاة و هو سكران و قوله أزيدكم خبر مشهور روته الثقات من نقلة الحديث .

قال أبو عمر بن عبد البر و قد ذكر الطبري في رواية أنه تغضب عليه قوم من أهل الكوفة حسدا و بغيا و شهدوا عليه بشرب الخمر و قال إن عثمان قال له يا أخي اصبر فإن الله يأجرك و يبوء القوم بإثمك .

قال أبو عمر هذا الحديث لا يصح عند أهل الأخبار و نقلة الحديث و لا له عند أهل العلم أصل و الصحيح ثبوت الشهادة عليه عند عثمان و جلده الحد و أن 1 عليا هو الذي جلده قال و لم يجلده بيده و إنما أمر بجلده فنسب الجلد إليه .

قال أبو عمر و لم يرو الوليد من السنة ما يحتاج فيها إليه و لكن حارثة بن مضرب روى عنه أنه قال ما كانت نبوة إلا كان بعدها ملك (1)

(1) الاستيعاب 1552 و ما بعدها (طبعة نهضة مصر) .

2063 63 و من كتاب له ع إلى أبي موسى الأشعري

و هو عامله على الكوفة و قد بلغه عنه تشبيطه الناس عن الخروج إليه لما نديهم لحرب أصحاب من عبد الله 1 علي أمير المؤمنين إلى عبد الله بن قيس أما بعد فقد بلغني عنك قول هو لك و عليك فإذا قدم عليك رسولي رسولي عليك فأزفع ذلك و أشد منزرك و أخرج من جحر و أندب من معك فإن حقت فأفعد و إن تفشلت فأبعد و أيم الله لتؤتينا من حيث أنت و لا نترك حتى يخلط زبدك بخاترك و ذائبك بجامدك و حتى نغجل عن وعدتك و تحذر من أمامك كحذر من خلفك و ما هي بالهوبتي التي تزجو و لكنها الداهية الكبرى يزكب جملها و يدل بذلك صعبها و يسهل جبلها فأعقل عقلك و إملك أمرك و خذ نصيبك و حظك فإن كرهت فتتح إلى غير رجب و لا في تجاة فيالحرى لتكفين و أنت تائم حتى لا يقال أين فلان و الله إنه لحق مع محق و ما يبالي أبالي ما صنع الملحدون و السلام (1) .- المراد بقوله قول هو لك و عليك أن أبا موسى كان يقول لأهل الكوفة إن عليا إمام هدى و بيعته صحيحة إلا إنه لا يجوز القتال معه لأهل القبلة و هذا القول بعضه حق و بعضه باطل .

و قوله **فارفع ذيلك** أي شمر للنهوض معي و اللحاق بي لنشهد حرب أهل البصرة و كذلك قوله **و اشدد مئزرك** و كلتاهما كنايةتان عن الجد و التشمير في الأمر .

قال **و اخرج من جحرك** أمر له بالخروج من منزله للحاق به و هي كناية فيها غص من أبي موسى و استهانة به لأنه لو أراد إعظامه لقال و اخرج من خيسك (1) أو من غيلك (2) كما يقال للأسد و لكنه جعله ثعلبا أو ضبا .

قال **و اندب من معك** أي و اندب رعيتك من أهل الكوفة إلى الخروج معي و اللحاق بي .

ثم قال **و إن تحققت فانفذ** أي أمرك مبني على الشك و كلامك في طاعتي كالمتناقض فإن حققت لزوم طاعتي لك فانفذ أي سر حتى تقدم علي و إن أقمت على الشك فاعتزل العمل فقد عزلتك (1) - .

قوله **و ايم الله لتؤتين** معناه إن أقمت على الشك و الاسترابة و تثبيط أهل الكوفة عن الخروج إلي و قولك لهم لا يحل لكم سبل السيف لا مع 1 علي و لا مع طلحة و الزموا بيوتكم و اكسروا سيوفكم ليأتينكم و أنتم في منازلكم بالكوفة أهل البصرة مع طلحة و نأتينكم نحن بأهل المدينة و الحجاز فيجتمع عليكم سيفان من أمامكم و من خلفكم فتكون ذلك الداهية الكبرى التي لا شواة لها .

قوله **و لا تترك حتى يخلط زبدك بخائرك** تقول للرجل إذا ضربته حتى أثخنه لقد ضربته حتى خلطت زبده بخائره و كذلك حتى خلطت ذائبه بجامده و الخائر اللبن الغيظ و الزبد خلاصة اللبن و صفوته فإذا أثخت الإنسان ضربا كنت كأنك

(1) الخيس: معرس الأسد.

(2) الغيل: الشجر الكثير الملتف.

خلطت ما رق و لطف من أخلاطه بما كثف و غلظ منها و هذا مثل و معناه لتفسدن حالك و لتخلطن و ليضربن ما هو الآن منتظم من أمرك .

قوله **و حتى تعجل عن قعدتك** القعدة بالكسر هيئة القعود كالجلسة و الركبة أي و ليعجلنك الأمر عن هيئة قعودك يصف شدة الأمر و صعوبته .

قوله **و تحذر من أمامك كحذرِك من خلفك** يعني يأتيك من خلفك إن أقمت على منع الناس عن الحرب معنا و معهم أهل البصرة و أهل المدينة فتكون كما قال الله تعالى **إِذْ جَاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَ مِنْ أَسْفَلِ مِنْكُمْ (1) - (1)** .

قوله **و ما هي بالهوينى التي ترجو الهوينى** تصغير الهونى التي هي أنثى أهون أي ليست هذه الداهية و الجائحة التي أذكرها لك بالشيء الهين الذي ترجو اندفاعه و سهولته .

ثم قال بل هي **الداهية الكبرى** ستفعل لا محالة إن استمرت على ما أنت عليه و كنى عن قوله ستفعل لا محالة بقوله **يركب جملها** و ما بعده و ذلك لأنها إذا ركب جملها و ذلل صعبها و سهل وعرها فقد فعلت أي لا تقل هذا أمر عظيم صعب المرام أي قصد الجيوش من كلا الجانبين الكوفة فإنه إن دام الأمر على ما أشرت إلى أهل الكوفة من التخاذل و الجلوس في البيوت و قولك لهم كن عبد الله المقتول لنقعن بموجب ما ذكرته لك و ليرتكبن أهل الحجاز و أهل البصرة هذا الأمر المستصعب لأننا نحن نطلب أن نملك الكوفة و أهل البصرة كذلك فيجتمع عليها الفريقان (2)

ثم عاد إلى أمره بالخروج إليه فقال له **فاعقل عقلك و املك أمرك و خذ نصيبك**

و حظك أي من الطاعة و اتباع الإمام الذي لزمته بيعته **فإن كرهت** ذلك **فتنج** عن العمل فقد عزلتك و ابعدهنا لا في **رحب** أي لا في سعة و هذا ضد قولهم مرحبا .

ثم قال فجدير أن تكفى ما كلفته من حضور الحرب **و أنت نائم** أي لست معدودا عندنا و لا عند الناس من الرجال الذين تفتقر الحروب و التدبيرات إليهم فسيغني الله عنك و **لا يقال أين فلان (1) -** .

ثم أقسم إنه لحق أي إني في حرب هؤلاء لعلى حق و إن من أطاعني مع إمام **محق ليس يبالي ما صنع الملحدون** و هذا إشارة إلى **14-** قول **14 النبي ص اللهم أدر الحق معه حيثما دار.**

2064 64 و من كتاب له ع إلى معاوية جوابا عن كتابه

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّا كُنَّا نَحْنُ وَ أَنْتُمْ عَلَى مَا ذَكَرْتِ مِنَ الْأَلْفَةِ وَ الْجَمَاعَةِ فَفَرَّقَ
 بَيْنَنَا وَ بَيْنَكُمْ أَمْسِي أَنَا أَمِّيَا وَ كَفَرْتُمْ وَ الْيَوْمَ أَنَا إِسْتَقَمْنَا وَ قُتِنْتُمْ وَ مَا أَسْلَمَ
 مُسْلِمُكُمْ إِلَّا كَرِهْنَا وَ بَعْدَ أَنْ كَانَ أَنْفُ الْإِسْلَامِ كُلُّهُ 14 لِرَسُولِ اللَّهِ صِ حَرْبًا
 حَرْبًا وَ ذَكَرْتَ أَنِّي قَتَلْتُ طَلْحَةَ وَ الرَّبِيعَ وَ شَرَدْتُ بِعَائِشَةَ وَ تَزَلْتُ بَيْنَ
 الْمِصْرَيْنِ وَ ذَلِكَ أَمْرٌ غَبْتُ عَنْهُ فَلَا عَلَيْكَ وَ لَا الْعُدْرُ فِيهِ إِلَيْكَ وَ ذَكَرْتَ أَنَّكَ
 زَائِرِي فِي جَمْعِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ قَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ يَوْمَ أُسِرَ أَحْوَكُ
 فَإِنْ كَانَ فِيكَ فِيهِ عَجَلٌ فَاسْتَرْفِهِ فَإِنِّي إِنْ أُرزِكَ فَذَلِكَ جَدِيرٌ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ
 إِئْمًا بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِلتَّقَمَةِ مِنْكَ وَ إِنْ تَرُزْنِي فَكَمَا قَالَ أَحْوُ بَنِي أَسَدٍ

مُسْتَقْبِلِينَ رِيَّاحَ الصَّيْفِ تَضْرِبُهُمْ # يَخَاصِبُ بَيْنَ أَعْوَارٍ وَ جُلْمُودٍ

وَ عِنْدِي السَّيْفُ الَّذِي أَعْصَصْتُهُ بِجِدِّكَ وَ خَالِكَ وَ أَخِيكَ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ
 فَإِنَّكَ وَ إِنَّكَ وَ اللَّهُ مَا عَلِمْتُ الْأَعْلَفُ الْقَلْبُ الْمُقَارِبُ الْعَقْلُ وَ الْأُولَى أَنْ يُقَالَ
 لَكَ إِنَّكَ رَقِيتَ سُلْمًا أَطْلَعَكَ مَطْلِعَ سُوءٍ عَلَيْكَ لِأَنَّكَ تَشَدَّتْ عَيْرَ صَالَتِكَ
 وَ رَعَيْتَ عَيْرَ سَائِمَتِكَ وَ طَلَبْتَ أَمْرًا لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَ لَا فِي مَعْدِنِهِ فَمَا أَبْعَدَ
 قَوْلِكَ مِنْ فِعْلِكَ

(*) بقية شرح هذه الرسالة في الجزء الثامن عشر.

وَقَرِيبٌ مَّا أُشْبِهَتْ مِنْ أَعْمَامٍ وَ أَحْوَالٍ حَمَلَتْهُمْ الشَّقَاوَةُ وَ تَمَّيَّي الْبَاطِلِ
 عَلَى الْجُحُودِ 14 بِمَحْمَدٍ صِ قَصْرَعُوا مَصَارِعَهُمْ حَيْثُ عَلِمْتَ لَمْ يَدْفَعُوا
 عَظِيمًا وَ لَمْ يَمْنَعُوا حَرِيمًا يَوْفَعُ سَيْوْفٍ مَّا خَلَا مِنْهَا الْوَعَى وَ لَمْ تُمَاشِهَا
 الْهُوَيَّتَى وَ قَدْ أَكْثَرْتَ فِي قَتْلَةِ عَثْمَانَ قَارِخُلُ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ الْيَأْسُ ثُمَّ حَاكَمَ
 الْقَوْمَ إِلَيَّ أَحْمَلِكَ وَ إِيَّاهُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَمَّا تِلْكَ الَّتِي تُرِيدُ قَائِلَهَا
 حُذَعَةُ الصَّبِيِّ عَنِ اللَّبَنِ فِي أَوَّلِ الْفِصَالِ وَ السَّلَامُ لِأَهْلِهِ . .

[كتاب معاوية إلى 1 علي]

أما الكتاب الذي كتبه إليه معاوية و هذا الكتاب جوابه فهو من معاوية
 بن أبي سفيان إلى 1 علي بن أبي طالب أما بعد فإننا بني عبد مناف لم نزل
 نزع من قليب واحد و نجري في حلبة واحدة ليس لبعضنا على بعض فضل و
 لا لقائنا على قاعدنا فخر كلمتنا مؤتلفة و ألفتنا جامعة و دارنا واحدة يجمعنا
 كرم العرق و يحوينا شرف النجار و يحنو قوينا على ضعيفنا و يواسي غنينا
 فقيرنا قد خلصت قلوبنا من وغل الحسد و طهرت أنفسنا من خبث النية فلم
 نزل كذلك حتى كان منك ما كان من الإدهان في أمر ابن عمك و الحسد له
 و نصرة الناس عليه حتى قتل بمشهد منك لا تدفع عنه بلسان و لا يد فليتك

أظهرت نصره حيث أسررت خبره فكنت كالمترقب بين الناس بعذر (1) و إن ضعف و المتبرئ من دمه بدفع و إن وهن و لكنك جلست في دارك تدس إليه الدواهي و ترسل إليه الأفاعي حتى إذا قضيت و طرك منه أظهرت شماتة و أبديت طلاقه و حسرت للأمر عن ساعدك و شممت عن ساقك و دعوت الناس إلى نفسك و أكرهت أعيان المسلمين على بيعتك ثم كان منك بعد ما كان من قتلك شيخي المسلمين أبي محمد طلحة و أبي عبد الله الزبير و هما من الموعودين بالجنة و المبشر قاتل أحدهما بالنار في الآخرة هذا إلى تشريدك بأم المؤمنين عائشة و إحلالها محل الهون متبذلة بين أيدي الأعراب و فسقة أهل الكوفة فمن بين مشهر لها و بين شامت بها و بين ساخر منها ترى ابن عمك كان بهذه لو رآه راضيا أم كان يكون عليك ساخطا و لك عنه زاجرا أن تؤذي أهله و تشرذ بحليلته و تسفك دماء أهل ملته ثم تركك دار الهجرة التي **14- قال رسول الله ص عنها إن المدينة لتنفي خبثها كما ينفي الكير (2) خبث الحديد.** فلعمري لقد صح وعده و صدق قوله و لقد نفت خبثها و طردت عنها من ليس بأهل أن يستوطنها فأقامت بين المصريين و بعدت عن بركة الحرمين و رضيت بالكوفة بدلا من المدينة و بمجاورة الخورنق و الحيرة عوضا من مجاورة خاتم النبوة و من قبل ذلك ما عبت خليفتي 14 رسول الله ص أيام حياتهما فقعدت عنهما و ألبت عليهما و امتنعت من بيعتهما و رمت أمرا لم يرك الله تعالى له أهلا و رقيت سلما و عرا و حاولت مقاما دحضا و ادعيت ما لم تجد عليه ناصرا و لعمري لو وليتها حينئذ لما ازدادت إلا فسادا و اضطرابا و لا أعقت ولايتكها إلا انتشارا و ارتدادا لأنك الشامخ بأنفه الذاهب بنفسه المستطيل على الناس بلسانه و يده و ها أنا سائر إليك في جمع

(1) ا: «بعدو» .

(2) الكير: زق ينفخ فيه الحداد.

من المهاجرين و الأنصار تحفهم سيوف شامية و رماح قحطانية حتى يحاكموك إلى الله فانظر لنفسك و للمسلمين و ادفع إلي قتلة عثمان فإنهم خاصتك و خلصاؤك و المحدثون بك فإن أبيت إلا سلوك سبيل اللجاج و الإصرار على الغي و الضلال فاعلم أن هذه الآية إنما نزلت فيك و في أهل العراق معك **وَ صَرَّيْتَ اللَّهُ مَثَلًا قَزِيَّةً كَانَتْ أَمِنَةً مُطْمَئِنِّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَ الْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (1)** . ثم نعود إلى تفسير ألفاظ الفصل و معانيه (1) - قال ع لعمرى إنا كنا بيتا واحدا في الجاهلية لأنا بنو عبد مناف إلا أن الفرقة بيننا و بينكم حصلت منذ بعث الله 14 محمدا ص **فإنا آمنة و كفرتم** ثم تأكدت الفرقة اليوم **بأننا استقمنا** على منهاج الحق و فتنتم (2) - .

ثم قال **و ما أسلم من أسلم منكم إلا كرها** كأبي سفيان و أولاده يزيد و معاوية و غيرهم من بني عبد شمس .

قال **و بعد أن كان أنف الإسلام محاربا 14 لرسول الله ص** أي في أول الإسلام يقال كان ذلك في أنف دولة بني فلان أي في أولها و أنف كل شيء أوله و طرفه و كان أبو سفيان و أهله من بني عبد شمس أشد الناس على 14 رسول الله ص في أول الهجرة إلى أن فتح مكة (3) - ثم أجابه عن قوله **قتلت طلحة و الزبير و شردت بعائشة و نزلت بين المصريين** بكلام مختصر أعرض فيه عنه

(1) سورة النحل 112.

هوانا به فقال هذا **أمر غبت عنه فليس عليك** كان العدوان الذي تزعم **و لا العذر إليك** لو وجب على العذر عنه .

فأما الجواب المفصل فأن يقال إن طلحة و الزبير قتلا أنفسهما ببغيهما و نكثهما و لو استقاما على الطريقة لسلما و من قتله الحق قدمه هدر و أما كونهما شيخين من شيوخ الإسلام فغير مدفوع و لكن العيب يحدث و أصحابنا يذهبون إلى أنهما تابا و فارقا الدنيا نادمين على ما صنعا و كذلك نقول نحن فإن الأخبار كثرت بذلك فهما من أهل الجنة لتوبتهما و لو لا توبتهما لكانا هالكين كما هلك غيرهما فإن الله تعالى لا يحابي أحدا في الطاعة و التقوى **لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَ يُحْيِيَ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ (1)** .

و أما الوعد لهما بالجنة فمشروط بسلامة العاقبة و الكلام في سلامتهما و إذا ثبتت توبتهما فقد صح الوعد لهما و تحقق **14- و قوله بشر قاتل ابن صفية بالنار** . فقد اختلف فيه فقال قوم من أرباب السير و علماء الحديث هو كلام 1أمير المؤمنين ع غير مرفوع و قوم منهم جعلوه مرفوعا و على كل حال فهو حق لأن ابن جرموز قتلته موليا خارجا من الصف مفارقا للحرب فقد قتله على توبة و إنابة و رجوع من الباطل و قاتل من هذه حاله فاسق مستحق للنار و أما أم المؤمنين عائشة فقد صحت توبتها و الأخبار الواردة في توبتها أكثر من الأخبار الواردة في توبة طلحة و الزبير لأنها عاشت زمانا طويلا و هما لم يبقيا و الذي جرى لها كان خطأ منها فأى ذنب 1لأمير المؤمنين ع في ذلك و لو أقامت في منزلها لم تبتذل بين الأعراب و أهل الكوفة على أن 1أمير المؤمنين ع أكرمها و صانها و عظم من شأنها و من أحب أن يقف على ما فعله معها فليطالع كتب السيرة و لو كانت فعلت بعمر ما فعلت به و شقت عصا الأمة عليه ثم ظفر بها لقتلها و مزقها إربا إربا و لكن 1عليا كان حليما كريما .

(1) سورة الأنفال 42.

و أما قوله لو عاش 14رسول الله ص فبريك هل كان يرضى لك أن تؤذي حليلته- 1فلعلي ع أن يقلب الكلام عليه فيقول أ فتراه لو عاش أ كان يرضى لحليلته أن تؤذي أخاه و وصيه و أيضا أ تراه لو عاش أ كان يرضى لك يا ابن أبي سفيان أن تنازع 1عليا الخلافة و تفرق جماعة هذه الأمة و أيضا أ تراه لو عاش أ كان يرضى لطلحة و الزبير أن يبايعا ثم ينكثا لا لسبب بل قالا جئنا نطلب الدراهم فقد قيل لنا إن بالبصرة أموالا كثيرة هذا كلام يقوله مثلهما .

فأما قوله تركت دار الهجرة فلا عيب عليه إذا انقضت عليه أطراف الإسلام بالبغي و الفساد أن يخرج من المدينة إليها و يهذب أهلها و ليس كل من خرج من المدينة كان خيئا فقد خرج عنها عمر مرارا إلى الشام ثم 1لعلي ع أن يقلب عليه الكلام فيقول له و أنت يا معاوية فقد نفتك المدينة أيضا عنها فأنت إذا خبت و كذلك طلحة و الزبير و عائشة الذين تتعصب لهم و تحتج على الناس بهم و قد خرج عن المدينة الصالحون كابن مسعود و أبي ذر و غيرهما و ماتوا في بلاد نائية عنها - و أما قوله بعدت عن حرمة الحرمين و مجاورة قبر 1رسول الله ص فكلام إقناعي ضعيف و الواجب على الإمام أن يقدم الأهم فالأهم من مصالح الإسلام و تقديم قتال أهل البغي على المقام بين الحرمين أولى فأما ما ذكره من خذلانه عثمان و شماتته به و دعائه الناس بعد قتله إلى نفسه و إكراهه طلحة و الزبير و غيرهما على بيعته فكله دعوى و الأمر بخلافها و من نظر كتب السير عرف أنه قد بهته و ادعى عليه ما لم يقع منه .

و أما قوله التويت على أبي بكر و عمر و قعدت عنهما و حاولت الخلافة بعد 1رسول الله ص فإن 1عليا ع لم يكن يجحد ذلك و لا ينكره و لا ريب

أنه كان يدعى الأمر بعد وفاة 14 رسول الله ص لنفسه على الجملة أما لنص كما تقوله الشيعة أو لأمر آخر كما يقوله أصحابنا فأما قوله لو وليتها حينئذ لفسد الأمر و اضطرب الإسلام فهذا علم غيب لا يعلمه إلا الله و لعله لو وليها حينئذ لاستقام الأمر و صلح الإسلام و تمهد فإنه ما وقع الاضطراب عند ولايته بعد عثمان إلا لأن أمره هان عندهم بتأخره عن الخلافة و تقدم غيره عليه فصغر شأنه في النفوس و قرر من تقدمه في قلوب الناس أنه لا يصلح لها كل الصلاحية و الناس على ما يحصل في نفوسهم و لو كان وليها ابتداء و هو على تلك الحالة التي كان عليها أيام حياة 14 رسول الله ص و تلك المنزلة الرفيعة و الاختصاص الذي كان له لكان الأمر غير الذي رأيناه عند ولايته بعد عثمان و أما قوله لأنك الشامخ بأنفه الذاهب بنفسه فقد أسرف في وصفه بما وصفه به و لا شك أن 1 عليا ع كان عنده زهو لكن لا هكذا و كان ع مع زهوه أطف الناس خلقا .

ثم نرجع إلى تفسير ألفاظه ع (1) - قوله **و ذكرت أنك زائري في جمع من المهاجرين و الأنصار و قد انقطعت الهجرة يوم أسر أخوك** هذا الكلام تكذيب له في قوله **في جمع من المهاجرين و الأنصار** أي ليس معك مهاجر لأن أكثر من معك ممن رأى 14 رسول الله ص هم أبناء الطلقاء و من أسلم بعد الفتح 14- **و قد قال 14 النبي ص لا هجرة بعد الفتح.** و عبر عنعبارة حسنة فيها تقرير لمعاوية و أهله بالكفر و أنهم ليسوا من ذوي السوابق فقال **قد انقطعت الهجرة يوم أسر أخوك** يعني يزيد بن أبي سفيان أسرفي باب الخدمة و كان خرج في نفر من قريش يحاربون و يمنعون

من دخول مكة فقتل منهم قوم و أسر يزيد بن أبي سفيان أسره خالد بن الوليد فخلصه أبو سفيان منه و أدخله داره فأمن **14- لأن 14رسول الله ص قال يومئذ من دخل دار أبي سفيان فهو آمن.**

[ذكر الخبر عن]

و يجب أن نذكر في هذا الموضوع ملخص ما ذكره الواقدي في كتاب المغازي في بيان الموضوع يقتضيه لقوله ع **ما أسلم مسلمكم إلا كرها** و قوله **يوم أسر أخوك** .

14- قال محمد بن عمر الواقدي في كتاب المغازي كان 14رسول الله ص قد هادن قريشا فيعشر سنين و جعل خزاعة داخلة معه و جعلت قريش بني بكر بن عبد مناة من كنانة داخلة معهم و كان بين بني بكر و بين خزاعة تراث في الجاهلية و دماء و قد كانت خزاعة من قبل حالفت عبد المطلب بن هاشم و كان معها كتاب منه و كان 14رسول الله ص يعرف ذلك فلما تموا أمن الناس سمع غلام من خزاعة إنسانا من بني كنانة يقال له أنس بن زعيم الدؤلي (1) ينشد هجاء له في 14رسول الله ص فضربه فشجه فخرج أنس إلى قومه فأراهم شجته فثار بينهم الشر و تذاكروا أحقادهم القديمة و القوم مجاورون بمكة فاستنجدت بكر بن عبد مناة (2) قريشا على خزاعة فمن قريش من كره ذلك و قال لا انقض عهد 14محمد و منهم من خف إليه و كان أبو سفيان أحد من كره ذلك و كان صفوان بن أمية و حويطب بن عبد العزى و مكرز بن حفص

(1) ا «الدبلي» .

(2) ب: «مناف» ، و صوابه في ا، د.

ممن أغان بني بكر و دسوا إليهم الرجال بالسلاح سرا و بيتوا خزاعة ليلاً فأوقعوا بهم فقتلوا منهم عشرين رجلاً فلما أصبحوا عاتبوا قريشاً فحدثت قريش أنها أعانت بكراً و كذبت في ذلك و تبرأ أبو سفيان و قوم من قريش مما جرى و شخص قوم من خزاعة إلى المدينة مستصرخين 14 برسول الله ص فدخلوا عليه و هو في المسجد فقام عمرو بن سالم الخزاعي فأنشده

لا هم إني ناشد 14 محمداً # حلف أبينا و أبيه الأتلا (1) لكنت والدا و كنا ولدا (2) # تمت أسلمنا و لم ننزع يدا

إن قريشاً أخلفوك الموعداً # و نقضوا ميثاقك المؤكداً

هم بيتونا بالوتير هجداً (3) # نتلو القران ركعاً و سجداً

و زعموا أن لست تدعو أحداً # و هم أذل و أقل عدداً

فانصر هداك الله نصراً أيذاً (4) # و ادع عباد الله يأتوا مدداً (5) في فيلق كالبحر يجري مزبداً (6) # فيهم 14 رسول الله قد تجردا

قرم لقوم من قروم أصيدا.

ثم ذكروا له ما أثار الشر و قالوا له إن أنس بن زنيم هجاك و إن صفوان بن أمية و فلانا و فلانا دسوا إلينا رجال قريش مستنصرين فبيتونا بمنزلنا بالوتير فقتلونا و جئناك مستصرخين بك فزعموا أن 14 رسول الله ص قام مغضباً يجر رداءه و يقول لا نصرت إن لم أنصر خزاعة فيما أنصر منه نفسي .

(1) في الأصول: «الأملا» و صوابه من ابن هشام 4: 10. و الأتلا: القديم.

(2) ابن هشام: «قد كنتم ولداً» .

(3) الوتير: اسم ماء بعينه.

(4) أيذاً: قويا؛ و في ب: «أيذا» ؛ و الصواب ما في ا و ابن هشام.

(5) المدد: العون.

(6) الفيلق: العسكر.

قلت فصادف ذلك من 14رسول الله ص إثارا و حبا لنقض العهد لأنه كان يريد أن يفتح مكة و هم بها فيفصد ثم هم بها في عمرة القضية ثم وقف لأجل العهد و الميثاق الذي كان عقده معهم فلما جرى ما جرى على خزاعة اغتتمها .

14- قال الواقدي فكتب إلى جميع الناس في أقطار الحجاز و غيرها يأمرهم أن يكونوا بالمدينة في رمضان من سنة ثمان للهجرة فوافته الوفود و القبائل من كل جهة فخرج من المدينة بالناس يوم الأربعاء لعشر خلون من رمضان في عشرة آلاف فكان المهاجرون سبعمائة و معهم من الخيل ثلاثمائة فرس و كانت الأنصار أربعة آلاف معهم من الخيل خمسمائة و كانت مزينة ألفا فيها من الخيل مائة فرس و كانت أسلم أربعمائة فيها من الخيل ثلاثون فرسا و كانت جهينة ثمانمائة معها خمسون فرسا و من سائر الناس تمام عشرة آلاف و هم بنو ضمرة و بنو غفار و أشجع و بنو سليم و بنو كعب بن عمرو و غيرهم و عقد للمهاجرين ثلاثة ألوية لواء مع 1علي و لواء مع الزبير و لواء مع سعد بن أبي وقاص و كانت الرايات في الأنصار و غيرهم و كتم عن الناس الخبر فلم يعلم به إلا خواصه و أما قريش بمكة فندمت على ما صنعت بخزاعة و عرفت أن ذلك انقضاء ما بينهم و بين 14النبي ص من العهد و مشى الحارث بن هشام و عبد الله بن أبي ربيعة إلى أبي سفيان فقالا له إن هذا أمر لا بد له أن يصلح و الله إن لم يصلح لا يروءكم إلا 14محمد في أصحابه و قال أبو سفيان قد رأيت هند بنت عتبة رؤيا كرهتها و أفضعتها و خفت من شرها قالوا ما رأيت قال رأيت كان دما أقبل من الحجون يسيل حتى وقف بالخدمة مليا ثم كان ذلك الدم لم يكن فكره القوم ذلك و قالوا هذا شر .

قال الواقدي فلما رأى أبو سفيان ما رأى من الشر قال هذا و الله أمر لم أشهده

و لم أعب عنه لا يحمل هذا إلا علي و لا و الله ما شوورت و لا هونت (1) حيث بلغني و الله ليغزونا 14 محمد إن صدق ظني و هو صادق و ما لي بد أن أتى 14 محمدا فأكلمه أن يزيد في الهدنة و يجدد العهد قبل أن يبلغه هذا الأمر قالت قريش قد و الله أصبت و ندمت قريش على ما صنعت بخزاعة و عرفت أن 14 رسول الله ص لا بد أن يغزوها فخرج أبو سفيان و خرج معه مولى له على راحلتين و أسرع السير و هو يرى أنه أول من خرج من مكة إلى 14 رسول الله ص . . 14- قال الواقدي و قد روى الخبر على وجه آخر و هو أنه لما قدم ركب خزاعة على 14 رسول الله ص فأخبروه بمن قتل منهم قال لهم بمن تهتمكم و طلبتكم قالوا بنو بكر بن عبد مناة قال كلها قالوا لا و لكن تهمتنا بنو نفاثة قصرة (2) و رأسهم نوفل بن معاوية النفاثي فقال هذا بطن من بكر فأنا باعث إلى أهل مكة فسائلهم عن هذا الأمر و مخيرهم في خصال فبعث إليهم ضمرة يخيرهم بين إحدى خلال ثلاث بين أن يدوا خزاعة أو يبرءوا من حلف نفاثة أو ينبذ إليهم على سواء فأتاهم ضمرة فخيرهم بين خلال الثلاث فقال قريظة بن عبد عمرو الأعمى أما أن ندي قتلى خزاعة فإننا إن وديناهم لم يبق لنا سيد و لا لبد (3) و أما أن نبرأ من حلف نفاثة فإنه ليس قبيلة تحج هذا البيت أشد تعظيما له من نفاثة و هم حلفاؤنا فلا نبرأ من حلفهم و لكننا ننبد إليه على سواء فعاد ضمرة إلى 14 رسول الله ص بذلك و ندمت قريش أن ردت ضمرة بما ردت به . 14- قال الواقدي و قد روي غير ذلك روي أن قريشا لما ندمت على قتل خزاعة و قالت 14 محمد غازينا قال لهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح و هو يومئذ كافر مرتد

(1) ب. «هونت» ، و أثبت ما في ا، د.

(2) قصرة: أي هم دون غيرهم.

(3) يقال: ما له سيد و لا لبد؛ أي لا قليل و لا كثير.

عندهم أن عندي رأيا أن 14 محمدا ليس يغزوكم حتى يعذر إليكم و يخيركم في خصال كلها أهون عليكم من غزوة قالوا ما هي قال يرسل إليكم أن تدوا قتلى خزاعة أو تبرءوا من حلف من نقض العهد و هم بنو نفاثة أو ينبذ إليكم العهد فقال القوم أحر بما قال ابن أبي سرح أن يكون فقال سهيل بن عمرو ما خصلة أيسر علينا من أن نبرأ من حلف نفاثة فقال شيبه بن عثمان العبدري حطت أخوالك (1) خزاعة و غضبت لهم قال سهيل و أي قريش لم تلد خزاعة قال شيبه لا و لكن ندي قتلى خزاعة فهو أهون علينا فقال قريظة بن عبد عمرو لا و الله لا نديهم و لا نبرأ عن نفاثة أبر العرب بنا و أعمارهم لبيت ربنا و لكن ننبذ إليهم **عَلَى سَوَاءٍ** فقال أبو سفيان ما هذا بشيء و ما الرأي إلا جحد هذا الأمر أن تكون قريش دخلت في نقض العهد أو قطع مدة فإن قطعه قوم بغير هوى منا و لا مشورة فما علينا قالوا هذا هو الرأي لا رأي إلا الجحد لكل ما كان من ذلك فقال أنا أقسم أني لم أشهد و لم أوامر و أنا صادق لقد كرهت ما صنعتهم و عرفت أن سيكون له يوم غماس (2) قالت قريش لأبي سفيان فاخرج أنت بذلك فخرج . 14- قال الواقدي و حدثني عبد الله بن عامر الأسلمي عن عطاء بن أبي مروان قال قال 14 رسول الله ص لعائشة صبيحة الليلة التي أوقعت فيها نفاثة و قريش بخزاعة بالوتير يا عائشة لقد حدث الليلة في خزاعة أمر فقالت عائشة يا 14 رسول الله أ ترى قريشا تجترئ على نقض العهد بينك و بينهم أ ينقضون و قد أفناهم السيف فقال العهد لأمر يريد الله بهم فقالت خير أم شر يا 14 رسول الله فقال خير . 14- قال الواقدي و حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني عمران بن أبي أنس عن ابن عباس قال قام 14 رسول الله ص و هو يجر طرف رده و يقول

(1) ب: «إخوانك» ، و ما أثبتته من ا، د.

(2) يوم غموس، أي شديد.

لا نصرت إن لم أنصر بني كعب يعني خزاعة فيما أنصر منه نفسي . 14- قال الواقدي و حدثني حرام بن هشام عن أبيه قال قال 14رسول الله ص لكانكم بأبي سفيان قد جاءكم يقول جدد العهد و زد في الهدنة و هو راجع بسخطه و قال لبني خزاعة عمرو بن سالم و أصحابه ارجعوا و تفرقوا في الأودية و قام فدخل على عائشة و هو مغضب فدعا بماء فدخل يغتسل قالت عائشة فأسمعه يقول و هو يصب الماء على رجليه لا نصرت أن لم أنصر بني كعب . 1,15,14- قال الواقدي فأما أبو سفيان فخرج من مكة و هو متخوف أن يكون عمرو بن سالم و رهطه من خزاعة سبقوه إلى المدينة و كان القوم لما رجعوا من المدينة و أتوا الأبواء تفرقوا كما أوصاهم 14رسول الله ص فذهبت طائفة إلى الساحل تعارض الطريق و لزم بديل بن أم أصرم الطريق في نفر معه فلقبهم أبو سفيان فلما رأهم أشفق أن يكونوا لقوا 14محمدا ص بل كان اليقين عنده فقام للقوم منذ كم عهدكم بيثرب قالوا لا عهد لنا بها فعرف أنهم كتموه فقال أ ما معكم من تمر يثرب شيء تطعموناه فإن لتمر يثرب فضلا على تمر تهامة قالوا لا ثم أبت نفسه أن تقر فقال يا بديل هل جئت 14محمدا قال لا و لكني سرت في بلاد خزاعة من هذا الساحل في قتيل كان بينهم حتى أصلحت بينهم قال يقول أبو سفيان إنك و الله ما علمت بر واصل فلما راح بديل و أصحابه جاء أبو سفيان إلى أبعار إبلهم ففتها فإذا فيها النوى و وجد في منزلهم نوى من تمر عجوة كأنه السنة العصافير فقال أحلف بالله لقد جاء القوم 14محمدا و أقبل حتى قدم المدينة فدخل على 14النبي ص فقال يا 14محمد إني كنت غائبا في صلح الحديبية فاشدد العهد و زدنا في المدة فقال 14رسول الله ص و لذلك قدمت يا أبا سفيان قال نعم قال فهل كان قبلكم حدث

فقال معاذ الله فقال 14رسول الله فنحن على موثقنا و صلحنا لا نغير و لا نبدل فقام من عنده فدخل على ابنته أم حبيبة فلما ذهب ليجلس على فراش 14رسول الله ص طوته دونه فقال أرغبت بهذا الفراش عني أم رغبت بي عنه فقالت بل هو فراش 14رسول الله ص و أنت امرؤ نجس مشرك قال يا بنية لقد أصابك بعدي شر فقالت إن الله هداني للإسلام و أنت يا أبت سيد قريش و كبيرها كيف يخفى عنك فضل الإسلام و تعبد حجرا لا يسمع و لا يبصر فقال يا عجا و هذا منك أيضا أ أترك ما كان يعبد آبائي و أتبع دين 14محمد ثم قام من عندها فلقي أبا بكر فكلمه و قال تكلم أنت 14محمدا و تجير أنت بين الناس فقال أبو بكر جوارى جوار 14رسول الله ص ثم لقي عمر فكلمه بمثل ما كلم به أبا بكر فقال عمر و الله لو وجدت السنور تقاتلكم لأعنتها عليكم قال أبو سفيان جزيت من ذي رحم شرا ثم دخل على عثمان بن عفان فقال له إنه ليس في القوم أحد أمس بي رحما منك فزدي الهدنة و جدد العهد فإن صاحبك لا يرد عليك أبدا و الله ما رأيت رجلا قط أشد إكراما لصاحب من 14محمد لأصحابه فقال عثمان جوارى جوار 14رسول الله ص فجاء أبو سفيان حتى دخل على 15فاطمة بنت رسول الله ص فكلمها و قال أجيري بين الناس فقالت إنما أنا امرأة قال إن جوارك جائز و قد أجارت أختك أبا العاص بن الربيع فأجاز 14محمد ذلك فقالت 15فاطمة ذلك إلى 14رسول الله ص و أبت عليه فقال مري أحد هذين ابنيك يجير بين الناس قالت إنهما صبيان و ليس يجير الصبي فلما أبت عليه أتى 1عليا ع فقال يا 1أبا حسن أجر بين الناس و كلم 14محمدا ليزيد في المدة فقال 1علي ع ويحك يا أبا سفيان إن 14رسول الله ص قد عزم

ألا يفعل و ليس أحد يستطيع أن يكلمه في شيء يكرهه قال أبو سفيان فما الرأي عندك فتشير لأمري فإنه قد ضاق علي فمرني بأمر ترى أنه نافعني قال 1علي ع و الله ما أجد لك شيئاً مثل أن تقوم فتجبر بين الناس فإنك سيد كنانة قال أ ترى ذلك مغنيا عني شيئاً قال 1علي إني لا أظن ذلك و الله و لكني لا أجد لك غيره فقام أبو سفيان بين ظهري الناس فصاح ألا إني قد أجزت بين الناس و لا أظن 14محمدا (1) يحقرني ثم دخل على 14رسول الله ص فقال يا 14محمد ما أظن أن ترد جوارني فقال ع أنت تقول ذلك يا أبا سفيان و يقال إنه لما صاح لم يأت 14النبي ص و ركب راحلته و انطلق إلى مكة و يروى أنه أيضا أتى سعد بن عبادة فكلمه في ذلك و قال يا أبا ثابت قد عرفت الذي كان بيني و بينك و إني كنت لك في حرمانا جاراً و كنت لي بيثرب مثل ذلك و أنت سيد هذه المدرة فأجر بين الناس و زدني في المدة فقال سعد جوارني جوار 14رسول الله ص ما يجير أحد على 14رسول الله ص فلما انطلق أبو سفيان إلى مكة و قد كان طالت غيبته عن قريش و أبطأ فاتهموه و قالوا نراه قد صبا و اتبع 14محمدا سرا و كتم إسلامه فلما دخل على هند ليلا قالت قد احتبست حتى اتهمك قومك فإن كنت جنتهم بنجح فأنت الرجل و قد كان دنا منها ليغشاها فأخبرها الخبر و قال لم أجد إلا ما قال لي 1علي فضربت برجلها في صدوره و قالت قبحت من رسول قوم . قال الواقدي فحدثني عبد الله بن عثمان عن أبي سليمان عن أبيه قال لما أصبح أبو سفيان حلق رأسه عند الصنمين أساف و نائلة و ذبح لهما و جعل يمسح بالدم رءوسهما و يقول لا أفارق عبادتكما حتى أموت على ما مات عليه أبي قال فعل ذلك ليريئ نفسه مما اتهمته قريش به

(1) د يجيرني: «» .

14- قال الواقدي و قالت قريش لأبي سفيان ما صنعت و ما وراءك و هل جئنا بكتاب من 14محمد و زيادة في المدة فإننا لا نأمن من أن يغزونا فقال و الله لقد أبا علي و لقد كلمت عليه أصحابه فما قدرت على شيء منهم و رموني بكلمة منهم واحدة إلا أن 1عليا قال لما ضاقت بي الأمور أنت سيد كنانة فأجر بين الناس فناديت بالجوار ثم دخلت على 14محمد فقلت إني قد أجزت بين الناس و ما أظن 14محمدًا يرد جوارِي فقال 14محمد أنت تقول ذاك يا أبا سفيان لم يزد على ذلك قالوا ما زاد 1علي علي أن يلعب بك تلعبا قال فو الله ما وجدت غير ذلك. 14- قال الواقدي فحدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم قال لما خرج أبو سفيان عن المدينة قال 14رسول الله ص لعائشة جهزينا و أخفي أمرك. 14- و قال 14رسول الله ص اللهم خذ عن قريش الأخبار و العيون حتى تأتيهم بغتة. 14- و روي أنه قال اللهم خذ علي أبصارهم فلا يروني إلا بغتة و لا يسمعون بي إلا فجأة. 14- قال و أخذ 14رسول الله ص الأنقاب و جعل عليها الرجال و منع من يخرج من المدينة فدخل أبو بكر علي عائشة و هي تجهز 14رسول الله ص تعمل له قمحا سويقا و دقيقا و تمرا فقال لها أ هم 14رسول الله ص بغزو قالت لا أدري قال إن كان هم يسفر فأذنينا نتهيا له قالت لا أدري لعله أراد بني سليم لعله أراد ثقيفا أو هوازن فاستعجمت (1) عليه فدخل علي 14رسول الله ص فقال يا 14رسول الله أردت سفرا قال نعم قال أ فأتجهز قال نعم قال و أين تريد قال قريشا و أخف ذلك يا أبا بكر و أمر 14رسول الله ص الناس فتجهزوا و طوى عنهم الوجه الذي يريد و قال له أبو بكر يا 14رسول الله أ و ليس بيننا و بينهم مدة فقال إنهم غدروا و نقضوا العهد

(1) يقال: استعجم عليه؛ إذا سكت و لم يجر جوابا.

فأنا غازيهم فاطو ما ذكرت لك فكان الناس بين ظان يظن أنه يريد سلينا و ظان يظن أنه يريد هوازن و ظان يظن أنه يريد ثقيفا و ظان يظن أنه يريد الشام و بعث 14رسول الله ص أبا قتادة بن ربعي في نفر إلى بطن ليظن الناس أن 14رسول الله ص قدم أمامه أولئك الرجال لتوجهه إلى تلك الجهة و لتذهب بذلك الأخبار . 14,1- قال الواقدي حدثني المنذر بن سعد عن يزيد بن رومان قال لما أجمع 14رسول الله ص المسير إلى قريش و علم بذلك من علم من الناس كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش يخبرهم بالذي أجمع عليه 14رسول الله ص في أمرهم و أعطى الكتاب امرأة من مزينة و جعل لها على ذلك جعلاً على أن تبلغه قريشا فجعلت الكتاب في رأسها ثم قتلت عليه قرونها و خرجت به و أتى الخبر إلى 14النبي ص من السماء بما صنع حاطب فبعث 1عليه ع و الزبير فقال أدركا امرأة من مزينة قد كتب معها حاطب كتابا يحذر قريشا فخرجا و أدركاها بذئ الحليفة فاستنزلاها و التمسا الكتاب في رحلها فلم يجدا شيئا فقالا لها نحلف بالله ما كذب 14رسول الله ص و لا كذبتنا و لتخرجن الكتاب أو لنكشفنك فلما رأتهما الجد حلت قرونها و استخرجت الكتاب فدفعته إليهما فأقبلا به إلى 14رسول الله ص فدعا حاطبا و قال له ما حملك على هذا فقال يا 14رسول الله و الله إني لمسلم مؤمن بالله و 14رسوله ما غيرت و لا بدلت و لكني كنت امرأ ليس لي في القوم أصل و لا عشيرة و كان لي بين أظهرهم أهل و ولد فصانعتهم فقال عمر قاتلك الله ترى 14رسول الله ص يأخذ بالأنقاب و تكتب إلى قريش تحذرهم دعني يا 14رسول الله أضرب عنقه فإنه قد نافق فقال 14رسول الله ص

و ما يدريك يا عمر لعل الله قد اطلع على أهلفقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . 14- قال الواقدي فلما خرج 14رسول الله ص من المدينة بالألوية المعقودة و الرايات بعد العصر من يوم الأربعاء لعشر خلون من شهر رمضان لم يحل عقده حتى انتهى إلى الصلصل (1) و المسلمون يقودون الخيل و قد امتطوا الإبل و قدم أمامه الزبير بن العوام في مائتين قال فلما كان بالبيداء نظر إلى عنان السماء فقال إني لأرى السحاب تستهل (2) بنصر بني كعب يعني خزاعة . 14- قال الواقدي و جاء كعب بن مالك ليعلم أي جهة يقصد فبرك بين يديه على ركبتيه ثم أنشده

قصينا من تهامة كل نحب (3) # و خبير ثم أحمينا السيوفا

فسائلها و لو نطقت لقات # قواضيهن دوسا أو ثقيفا

فلمست بحاضر إن لم تروها # بساحة داركم منها ألوفا

فنتزع الخيام بيطن وج # و تترك دوركم منها خلوفا.

قال فتبسم 14رسول الله ص و لم يزد على ذلك فجعل الناس يقولون و الله ما بين لك 14رسول الله ص شيئاً فلم تزل الناس كذلك حتى نزلوا بمر الظهران . 14- قال الواقدي و خرج العباس بن عبد المطلب و مخرمة بن نوفل من مكة يطلبان 14رسول الله ص ظنا منهما أنه بالمدينة يريدان الإسلام فلقياه بالسقيا .

(1) صلصل: بنواحي المدينة على سبعة أميال منها؛ نزل بها رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم خرج من المدينة إلى مكة عام الفتح. ياقوت.

(2) استهل السحاب؛ إذا كثرت انصابه.

(3) النحب: النذر.

14- قال الواقدي فلما كانت الليلة التي أصبح فيها بالجحفة رأى فيها أبو بكر في منامه أن 14 النبي ص و أصحابه قد دنوا من مكة فخرجت عليهم كلبة تهر (1) فلما دنوا منها استلقت على قفاها و إذا أطباؤها (2) تشخب لبنا فقصها على 14 رسول الله ص فقال ذهب كلبهم و أقبل درهم و هم سائلونا بأرحامهم و أنتم لاقون بعضهم فإن لقيتم أبا سفيان فلا تقتلوه - قال الواقدي و إلى أن وصل مر الظهران لم يبلغ قريشا حرف واحد من حاله فلما نزل بمر الظهران أمر أصحابه أن يوقدوا النار فأوقدوا عشرة آلاف نار و أجمعت قريش أن يبعثوا أبا سفيان يتجسس لهم الأخبار فخرج هو و حكيم بن حزام و بديل بن ورقاء قال و قد كان العباس بن عبد المطلب قال وا سوء صباح قريش و الله إن دخلها 14 رسول الله ص عنوة إنه لهلاك قريش آخر الدهر قال العباس فأخذت بغلة 14 رسول الله ص الشهباء فركبتها و قلت ألتمس حطابا أو إنسانا أبعثه إلى قريش فيلقوا 14 رسول الله ص قبل أن يدخلها عليهم عنوة فو الله إنني لفي الأراك لئلا أبتغي ذلك إذ سمعت كلاما يقول و الله إن رأيت كالليلة نارا قال يقول بديل بن ورقاء إنها نيران خزاعة جاشها (3) الحرب قال يقول أبو سفيان خزاعة أدل من أن تكون هذه نيرانها و عسكرها فعرفت صوته فقلت أبا حنظلة فعرف صوتي فقال ليبيك أبا الفضل فقلت ويحك هذا 14 رسول الله ص في عشرة آلاف و هو مصبحكم فقال بأبي و أمي فهل من حيلة فقلت نعم تركب عجز هذه البغلة فأذهب بك إلى 14 رسول الله ص فإنه إن ظفر بك دون ذلك ليقتلنك قال و الله أنا أرى ذلك فركب خلفي و رحل

(1) تهر: تنج.

(2) الأطباء: حلمات الضرع من ذات الخف و الظلف و الحافر.

(3) جاشها الحرب: أفرعها.

بديل و حكيم فتوجهت به فلما مررت به على نار من نيران المسلمين قالوا من هذا فإذا رأوني قالوا عم 14 رسول الله ص على بغلة 14 رسول الله حتى مررت بنار عمر بن الخطاب فلما رأني قال من هذا قلت العباس فذهب ينظر فرأى أبا سفيان خلفي فقال أبو سفيان عدو الله الحمد لله الذي أمكن منك بغير عهد و لا عقد ثم خرج يشدد نحو 14 رسول الله ص و ركضت البغلة حتى اجتمعنا جميعا على باب قبة 14 رسول الله ص فدخلت و دخل عمر بن الخطاب على أثري فقال عمر يا 14 رسول الله هذا أبو سفيان عدو الله قد أمكن الله منه بغير عقد و لا عهد فدعني أضرب عنقه فقلت يا 14 رسول الله إني قد أجرته ثم لزمته 14 رسول الله ص فقلت و الله لا ينجيه الليلة أحد دوني فلما أكثر عمر فيه قلت مهلا يا عمر فإنه لو كان رجلا من عدي بن كعب ما قلت هذا و لكنه أحد بني عبد مناف فقال عمر مهلا يا أبا الفضل فو الله لإسلامك كان أحب إلي من إسلام الخطاب أو قال من إسلام رجل من ولد الخطاب لو أسلم فقال 14 رسول الله ص اذهب به فقد أجرناه فليت عندك حتى تغدو به علينا إذا أصبحت فلما أصبحت غدوت به فلما رآه 14 رسول الله ص قال ويحك يا أبا سفيان أ لم يأن لك أن تعلم لا إله إلا الله قال بأبي أنت ما أحلمك و أكرمك و أعظم عفوك قد كان يقع في نفسي أن لو كان مع الله إله آخر لأغنى قال يا أبا سفيان أ لم يأن لك أن تعلم أنني 14 رسول الله قال بأبي أنت ما أحلمك و أكرمك و أعظم عفوك أما هذه فو الله إن في النفس منها لشيئا بعد قال العباس فقلت ويحك تشهد و قل لا إله إلا الله 14 محمد رسول الله قبل أن تقتل فتشهد و قال العباس يا 14 رسول الله إنك قد عرفت أبا سفيان و فيه الشرف و الفخر فاجعل له شيئا فقال من دخل دار أبي سفيان فهو آمن و من أغلق داره فهو آمن ثم قال خذه فاحبسه بمضيق الوادي إلى خطم الجبل

حتى تمر عليه جنود الله فيراها قال العباس فعدلت به في مضيق الوادي إلى خطم الجبل فحبسته هناك فقال أ غدرا يا بني هاشم فقلت له إن أهل النبوة لا يغدرون و إنما حبستك لحاجة قال فهلا بدأت بها أولا فأعلمتنيها فكان أفرخ لروعي ثم مرت به القبائل على قادتها و الكتائب على راياتها فكان أول من مر به خالد بن الوليد في بني سليم و هم ألف و لهم لواءان يحمل أحدهما العباس بن مرداس و الآخر خفاف بن ندبة و راية يحملها المقداد فقال أبو سفيان يا أبا الفضل من هؤلاء قال هؤلاء بنو سليم و عليهم خالد بن الوليد قال الغلام قال نعم فلما حاذى خالد العباس و أبا سفيان كبر ثلاثا و كبروا معه ثم مضوا و مر على أثره الزبير بن العوام في خمسمائة فيهم جماعة من المهاجرين و قوم من أفناء الناس و معه راية سوداء فلما حاذاهما كبر ثلاثا و كبر أصحابه فقال من هذا قال هذا الزبير قال ابن أختك قال نعم قال ثم مرت به بنو غفار في ثلاثمائة يحمل رايتهم أبو ذر و يقال إيماء بن رخصة فلما حاذوهما كبروا ثلاثا قال يا أبا الفضل من هؤلاء قال بنو غفار قال ما لي و لبني غفار ثم مرت به أسلم في أربعمائة يحمل لواءها يزيد بن الخصيب و لواء آخر مع ناجية بن الأعجم فلما حاذوه كبروا ثلاثا فسأل عنهم فقال هؤلاء أسلم فقال ما لي و لأسلم ما كان بيننا و بينهم ترة قط ثم مرت بنو كعب بن عمرو بن خزاعة في خمسمائة يحمل رايتهم بشر بن سفيان فقال من هؤلاء قال كعب بن عمرو قال نعم حلفاء 14محمد فلما حاذوه كبروا ثلاثا ثم مرت مزينة في ألف فيها ثلاثة ألوية مع النعمان بن مقرن و بلال بن الحارث و عبد الله بن عمرو فلما حاذوهما كبروا قال من هؤلاء قال مزينة قال يا أبا الفضل ما لي و لمزينة قد جاءتنني تقعقع من شواهقها (1)

(1) الشواهق: الجبال.

ثم مرت جهينة في ثمانمائة فيها أربعة ألوية مع معبد بن خالد و سويد بن صخر و رافع بن مكيث و عبد الله بن بدر فلما حاذوه كبروا ثلاثا فسأل عنهم فقيل جهينة ثم مرت بنو كنانة و بنو ليث و ضمرة و سعد بن أبي بكر في مائتين يحمل لواءهم أبو واقد الليثي فلما حاذوه كبروا ثلاثا قال من هؤلاء قال بنو بكر قال نعم أهل شؤم هؤلاء الذين غزانا 14محمد لأجلهم أما و الله ما شوورت فيهم و لا علمته و لقد كنت له كارها حيث بلغني و لكنه أمر حم (1) قال العباس لقد خار الله لك في غزو 14محمد إياكم و دخلتم في الإسلام كافة ثم مرت أشجع و هم آخر من مر به قبل أن تأتي كتيبة 14رسول الله ص و هم ثلاثة يحمل لواءهم معقل بن سنان و لواء آخر مع نعيم بن مسعود فكبروا قال من هؤلاء قال أشجع فقال هؤلاء كانوا أشد العرب على 14محمد قال العباس نعم و لكن الله أدخل الإسلام قلوبهم و ذلك من فضل الله فسكت و قال أما مر 14محمد بعد قال لا و لو رأيت الكتيبة التي هو فيها لرأيت الحديد و الخيل و الرجال و ما ليس لأحد به طاقة فلما طلعت كتيبة 14رسول الله ص الخضراء طلع سواد شديد و غبرة من سنايك الخيل و جعل الناس يمرون كل ذلك يقول أما مر 14محمد بعد فيقول العباس لا حتى مر 14رسول الله ص يسير على ناقته القصوى بين أبي بكر و أسيد بن حضير و هو يحدثهما و قال له العباس هذا 14رسول الله ص في كتيبته الخضراء فانظر قال و كان في تلك الكتيبة وجوه المهاجرين و الأنصار و فيها الألوية و الرايات و كلهم منغمسون في الحديد لا يرى منهم إلا الحدق و لعمر بن الخطاب فيها زجل (2) و عليه الحديد و صوته عال و هو يزعاها فقال يا أبا الفضل من هذا المتكلم قال هذا

(1) حم، أي وقع.
(2) زجل، أي صوت.

عمر بن الخطاب قال لقد أمر أمر بني عدي بعد قلة و ذلة فقال إن الله يرفع من يشاء بما يشاء و إن عمر ممن رفعه الإسلام و كان في الكتيبة ألفا دارع و راية 14 رسول الله ص مع سعد بن عبادة و هو أمام الكتيبة فلما حاذاهما سعد نادى يا أبا سفيان

اليوم يوم الملحمة # اليوم تسبى الحرمه.

اليوم أذل الله قريشا فلما حاذاهما 14 رسول الله ص ناداه أبو سفيان يا 14 رسول الله أمرت بقتل قومك أن سعدا قال

اليوم يوم الملحمة # اليوم تسبى الحرمه

اليوم أذل الله قريشا و إني أنشدك الله في قومك فأنت أبر الناس و أرحم الناس و أوصل الناس فقال عثمان بن عفان و عبد الرحمن بن عوف يا 14 رسول الله إنا لا نأمن سعدا أن يكون له في قريش صولة فوقف 14 رسول الله ص و ناداه يا أبا سفيان بل اليوم يوم المرحمة اليوم أعز الله قريشا و أرسل إلى سعد فعزله عن اللواء و اختلف فيمن دفع إليه اللواء فقيل دفعه إلى 1 علي بن أبي طالب ع فذهب به حتى دخل مكة فغرزته عند الركن و هو قول ضرار بن الخطاب الفهري و قيل دفعه إلى قيس بن سعد بن عبادة و رأى 14 رسول الله ص أنه لم يخرجته عن سعد حيث دفعه إلى ولده فذهب به حتى غرزه بالحجون قال و قال أبو سفيان للعباس ما رأيت مثل هذه الكتيبة قط و لا أخبرنيه مخبر سبحان الله ما لأحد بهؤلاء طاقة و لا يدان لقد أصبح ملك ابن أخيك يا عباس عظيما قال فقلت ويحك إنه ليس بملك و إنها النبوة قال نعم .

قال الواقدي قال العباس فقلت له انج ويحك فأدرك قومك قبل أن

يدخل

عليهم فخرج أبو سفيان حتى دخل من كداء و هو ينادي من دخل دار أبي سفيان فهو آمن و من أغلق عليه بابهُ فهو آمن حتى انتهى إلى هند بنت عتبة فقالت ما وراءك قال هذا 14 محمد في عشرة آلاف عليهم الحديد و قد جعل لي أنه من دخل داري فهو آمن و من أغلق عليه بابهُ فهو آمن و من ألقى سلاحه فهو آمن فقالت قبحك الله من رسول قوم و جعلت تقول ويحكم اقتلوا وافدكم قبحه الله من وافد قوم فيقول أبو سفيان ويحكم لا تغرنكم هذه من أنفسكم فإني رأيت ما لم تروا الرجال و الكراع و السلاح ليس لأحد بهذا طاقة 14 محمد في عشرة آلاف فأسلموا تسلموا و قال المبرد في الكامل أمسكت هند برأس أبي سفيان و قالت بنس طليعة القوم و الله ما خدشت خدشا يا أهل مكة عليكم الحميت الدسم فاقتلوه قال الحميت الزق المزفت .

قال الواقدي و خرج أهل مكة إلى ذي طوى ينظرون إلى 14 رسول الله ص و انضوي إلى صفوان بن أمية و عكرمة بن أبي جهل و سهيل بن عمرو ناس من أهل مكة و من بني بكر و هذيل فلبسوا السلاح و أقسموا لا يدخل 14 محمد مكة عنوة أبدا و كان رجل من بني الدؤل يقال له حماس بن قيس بن خالد الدؤلي لما سمع 14 برسول الله ص جلس يصلح سلاحه فقالت له امرأته لم تعد السلاح قال 14 لمحمد و أصحابه و إني لأرجو أن أخدمك منهم خادما فإنك إليه محتاجة قالت ويحك لا تفعل لا تقاتل 14 محمدا و الله ليضلن هذا عنك لو رأيت 14 محمدا و أصحابه قال سترين و أقبل 14 رسول الله ص و هو على ناقته القصواء معتجرا (1) ببرد حبرة و عليه عمامة سوداء و رايته سوداء و لواؤه أسود حتى وقف بذي طوى و توسط الناس و إن عثونه ليمس واسطة الرجل أو يقرب منه تواضعا لله حيث رأى ما رأى من الفتح و كثرة المسلمين و قال لا عيش إلا عيش الآخرة .

(1) معتجرا: لابسا.

و جعلت الخيل تعج بذي طوى في كل وجه ثم ثابت و سكنت و التفت
 14رسول الله ص إلى أسيد بن حضير فقال كيف قال حسان بن ثابت قال
 فأنشده

عدمنا خيلنا إن لم تروها # تثير النقع موعدها كداء (1) تظل جيانا متمطرات # تلطمهن بالخمير
 النساء (2) .

فتبسم 14رسول الله ص و حمد الله و أمر الزبير بن العوام أن يدخل
 من كداء و أمر خالد بن الوليد أن يدخل من الليط و أمر قيس بن سعد أن
 يدخل من كدى و دخل هو ص من أذاخر . 14- قال الواقدي و حدثني
 مروان بن محمد عن عيسى بن عميلة الفزاري قال دخل
 14رسول الله ص مكة بين الأقرع بن حابس و عيينة بن حصن .
 14- قال الواقدي و روى عيسى بن معمر عن عباد بن عبد الله
 عن أسماء بنت أبي بكر قالت سعد أبو قحافة بصغرى بناته و
 اسمها قريبة و هو يومئذ أعمى و هي تقوده حتى ظهرت به إلى
 أبي قيس فلما أشرفت به قال يا بنية ما ذا ترين قالت أرى
 سوادا مجتمعا مقبلا كثيرا قال يا بنية تلك الخيل فانظري ما ذا
 ترين قالت أرى رجلا يسعى بين ذلك السواد مقبلا و مدبرا قال
 ذاك الوازع فانظري ما ذا ترين قالت قد تفرق السواد قال قد
 تفرق الجيش البيت البيت قالت فنزلت الجارية به و هي ترعب
 لما ترى فقال يا بنية لا تخافي فو الله إن أخاك عتيقا لآثر
 أصحاب 14محمد عند 14محمد قالت و عليها طوق من فضة
 فاختلسه بعض من دخل

(1) ديوانه 5 و النقع: الغبار.

(2) متمطرات: مسرعات. و الخمر: جمع خمار.

فلما دخل 14رسول الله ص مكة جعل أبو بكر ينادي
 أنشدكم الله أيها الناس طوق أختي فلم يرد أحد عليه فقال يا
 أخية احتسبي طوقك فإن الأمانة في الناس قليل . 14- قال
 الواقدي و نهى 14رسول الله ص عن الحرب و أمر بقتل ستة
 رجال و أربع نسوة عكرمة بن أبي جهل و هبار بن الأسود و عبد
 الله بن سعد بن أبي سرح و مقيس بن صبابة الليثي و الحويرث
 بن نفيل و عبد الله بن هلال بن خطل الأدرمي و هند بنت عتبة
 و سارة مولاة لبني هاشم و قينتين لابن خطل قريبا و قريبة و
 يقال قرينا و أرنب . 14- قال الواقدي و دخلت الجنود كلها فلم
 تلق حربا إلا خالد بن الوليد فإنه وجد جمعا من قريش و
 أحابيشها قد جمعوا له فيهم صفوان بن أمية و عكرمة بن أبي
 جهل و سهيل بن عمرو فمنعوه الدخول و شهرخوا السلاح و
 رموه بالنبل و قالوا لا تدخلها عنوة أبدا فصاح خالد في أصحابه
 و قاتلهم فقتل من قريش أربعة و عشرون و من هذيل أربعة و
 انهزموا أقبح انهزام حتى قتلوا بالحزورة و هم مولون من كل
 وجه و انطلقت طائفة منهم فوق رءوس الجبال و اتبعهم
 المسلمون و جعل أبو سفيان بن حرب و حكيم بن حزام يناديان
 يا معشر قريش علام تقتلون أنفسكم من دخل داره فهو آمن و
 من أغلق عليه بابه فهو آمن و من وضع السلاح فهو آمن فجعل
 الناس يقتحمون الدور و يغلقون عليهم الأبواب و يطرحون
 السلاح في الطرق حتى يأخذه المسلمون .

قال الواقدي و أشرف 14رسول الله ص من على ثنية
 أذاخر فنظر إلى البارقة فقال ما هذه البارقة أ لم أنه عن
 القتال قيل يا 14رسول الله خالد بن الوليد

قوتل و لو لم يقاتل ما قاتل فقال قضاء الله خير و أقبل ابن خطل مدججا في الحديد على فرس ذنوب (1) بيده قناة يقول لا و الله لا يدخلها عنوة حتى يرى ضربا كأفواه المزاد فلما انتهى إلى الخندمة و رأى القتال دخله رعب حتى ما يستمسك من الرعدة و مر هاربا حتى انتهى إلى الكعبة فدخل بين أستارها بعد أن طرح سلاحه و ترك فرسه و أقبل حماس بن خالد الدؤلي منهزما حتى أتى بيته فدقه ففتحت له امرأته فدخل و قد ذهبت روحه فقالت أين الخادم التي وعدتني ما زلت منتظرتك منذ اليوم تسخر به فقال دعي هذا و أغلقي الباب فإنه من أغلق بابه فهو آمن قالت ويحك أ لم أنك عن قتال 14 محمد و قلت لك إني ما رأيته يقاتلكم مرة إلا و ظهر عليكم و ما بابنا قال إنه لا يفتح على أحد بابه ثم أنشدها (2)

إنك لو شهدتنا بالخدمه # إذ فر صفوان و فر عكرمه

و بو يزيد كالعجوز المؤتمه # و ضربناهم بالسيوف المسلمه (3) لهم زئير خلفنا و غمغمه # لم تنطقي في اللوم أدنى كلمه (4) . 14- قال الواقدي و حدثني قدامة بن موسى عن بشير مولى المازنيين عن جابر بن عبد الله قال كنت ممن لزم 14 رسول الله ص يومئذ فدخلت معهمم أذاخر فلما أشرف نظر إلى بيوت مكة فحمد الله و أثنى عليه و نظر إلى موضع قبة بالأبطح تجاه شعب بني هاشم حيث حصر 14 رسول الله ص و أهله ثلاث

(1) ذنوب، وافر الذنب بالتحريك.

(2) سيرة ابن هشام 4: 27.

(3) المؤتمه: التي قتل زوجها فبقى لها أولاد أيتام، و المسلمة، أراد المسلمين، و بعده في ابن هشام: يقطعن كل ساعد و جمجمه # ضربا فلا يسع إلا غمغمه.

(4) ابن هشام: «لهم نهيت» .

سنين و قال يا جابر إن منزلنا اليوم حيث تقاسمت علينا قريش في كفرها قال جابر فذكرت كلاما كنت أسمعه في المدينة قبل ذلك كان يقول منزلنا غدا إن شاء الله إذا فتح علينا مكة في الخيف حيث تقاسموا على الكفر .

قال الواقدي و كانت قبته يومئذ بالأدم ضربت له بالحجون فأقبل حتى انتهى إليها و معه أم سلمة و ميمونة . . 14- قال الواقدي و حدثني معاوية بن عبد الله بن عبيد الله عن أبيه عن أبي رافع قال قيل 14 للنبي ص أ لا تنزل منزلك من الشعب قال و هل ترك لنا عقيل من منزل و كان عقيل قد باع منزل 14رسول الله ص و منازل إخوته من الرجال و النساء بمكة فقيل 14لرسول الله ص فانزل في بعض بيوت مكة من غير منازل فأبى و قال لا أدخل البيوت فلم يزل مضطربا بالحجون لم يدخل بيتا و كان يأتي إلى المسجد من الحجون قال و كذلك فعل فيو في حجة . 1,14- قال الواقدي و كانت أم هانئ بنت أبي طالب تحت هبيرة بن أبي وهب المخزومي فلما كان دخل عليها حموان لها عبد الله بن أبي ربيعة و الحارث بن هشام المخزوميان فاستجارا بها و قالوا نحن في جوارك فقالت نعم أنتما في جواري قالت أم هانئ فهما عندي إذ دخل علي فارس مدجج في الحديد و لا أعرفه فقلت له أنا بنت عم 14رسول الله فأسفر عن وجهه فإذا 1علي أخي فاعتنقته و نظر إليهما فشهرا السيف عليهما فقلت أخي من بين الناس تصنع بي هذا فألقيت عليهما ثوبا فقال أ تجيرين المشركين فحلت دونهما و قلت لا و الله و ابتدئ بي قبلهما قالت فخرج و لم يكد فأغلقت عليهما بيتا و قلت لا تخافا و ذهبت إلى خباء 14رسول الله ص

بالبطحاء فلم أجده و وجدت فيه 15 فاطمة فقلت لها ما لقيت من ابن أمي 1 علي أجرت حموين لي من المشركين فتفلت عليهما ليقتلها قالت و كانت أشد علي من زوجها و قالت لم تجيرين المشركين و طلع 14 رسول الله ص و عليه الغبار فقال مرحبا بفاختة و هو اسم أم هانئ فقلت ما ذا لقيت من ابن أمي 1 علي ما كدت أفلت منه أجرت حموين لي من المشركين فتفلت عليهما ليقتلها فقال ما كان ذلك له قد أجرنا من أجرت و أمنا من أمنت ثم أمر 15 فاطمة فسكبت له غسلا فاغتسل ثم صلى ثماني ركعات في ثوب واحد ملتحفا به وقت الضحى قالت فرجعت إليهما و أخبرتهما و قلت إن شئتما فأقيما و إن شئتما فارجعا إلى منازلكما فأقاما عندي في منزلي يومين ثم انصرفا إلى منزلهما .

و أتى آت إلى 14 النبي ص فقال إن الحارث بن هشام و عبد الله بن أبي ربيعة جالسان في ناديهما متفضلان في الملازمزعر فقال لا سبيل إليهما قد أجرناهما .

قال الواقدي و مكث 14 رسول الله ص في قبة ساعة من النهار ثم دعا براحلته بعد أن اغتسل و صلى فأدنيته إلى باب القبة و خرج و عليه السلاح و المغفر على رأسه و قد صف له الناس فركبها و الخيل تمعج (1) ما بين الخندمة إلى الحجون ثم مر و أبو بكر إلى جانبه على راحلة أخرى يسير و يحادثه و إذا بنات أبي أحيحة سعيد بن العاص بالبطحاء حذاء منزل أبي أحيحة و قد نشرن شعورهن فلطمن وجوه الخيل بالخمير فنظر 14 رسول الله ص إلى أبي بكر فتبسم و أنشده قول حسان

(1) تمعج: تسرع.

تظل جياندا متمطرات # تلطمهن بالخمير النساء.

فلما انتهى إلى الكعبة تقدم على راحلته فاستلم الركن بمحجنه و كبر فكبر المسلمون لتكبيره و عجوا بالتكبير حتى ارتجت مكة و جعل 14رسول الله ص يشير إليهم أن اسكتوا و المشركون فوق الجبال ينظرون ثم طاف بالبيت على راحلته و محمد بن مسلمة أخذ بزمامها و حول الكعبة ثلاثمائة و ستون صنما مرصوفة بالرصاص و كان هبل أعظمها و هو تجاه الكعبة على بابها و إساف و نائلة حيث ينحرون و يذبحون الذبائح فجعل كلما يمر بصنم منها يشير بقضيب في يده و يقول **جَاءَ الْحَقُّ وَ زَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقاً** فيقع الصنم لوجهه ثم أمر بهبل فكسر و هو واقف عليه فقال الزبير لأبي سفيان يا أبا سفيان قد كسر هبل أ ما إنك قد كنت منهفي غرور حين تزعم أنه قد أنعم فقال دع هذا عنك يا ابن العوام فقد أرى أن لو كان مع إله 14محمد غيره لكان غير ما كان .

قال الواقدي ثم انصرف 14رسول الله ص فجلس ناحية من المسجد و أرسل بلالا إلى عثمان بن طلحة يأتيه بالمفتاح مفتاح الكعبة فقال عثمان نعم فخرج إلى أمه و هي بنت شيبه فقال لها و المفتاح عندها يومئذ إن 14رسول الله ص قد طلب المفتاح فقالت أعيذك بالله أن يكون الذي يذهب مأثرة قومه على يده فقال فو الله لتأتيني به أو ليأتينك غيري فيأخذه منك فأدخلته في حجرتها و قالت أي رجل يدخل يده هاهنا فيبينما هما على ذلك و هو يكلمها إذ سمعت صوت أبي بكر و عمر في الدار و عمر رافع صوته حين رأى عثمان أبطأ يا عثمان اخرج فقالت أمه خذ المفتاح فلأن تأخذه أنت أحب إلي من أن يأخذه تيم و عدي فأخذه فأتى به 14رسول الله ص فلما تناوله بسط العباس بن عبد المطلب يده و قال يا 14رسول الله بأبي أنت اجمع لنا بين السقاية و الحجابة فقال إنما أعطيك ما ترضون فيه و لا أعطيك ما ترزءون منه

قالوا و كان عثمان بن طلحة قد قدم على 14رسول الله ص مع خالد بن الوليد و عمرو بن العاص مسلما قبل الفتح .

قال الواقدي و بعث 14رسول الله ص عمر بن الخطاب و معه عثمان بن طلحة و أمره أن يفتح البيت فلا يدع فيه صورة و لا تمثالا إلا صورة إبراهيم الخليل ع فلما دخل الكعبة رأى صورة إبراهيم شيئا كبيرا يستقسم بالأزلام . **14- قال الواقدي و قد روي أنه أمره بمحو الصور كلها لم يستثن فترك عمر صورة إبراهيم فقال لعمر أ لم أمرك ألا تدع فيها صورة فقال عمر كانت صورة إبراهيم قال فامحها و قال قاتلهم الله جعلوه شيئا يستقسم بالأزلام (1) .**

قال و محا صورة مريم . **14- قال و قد روي أن 14رسول الله ص محا الصور بيده . 14- روى ذلك ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخلت مع 14رسول الله ص الكعبة فرأى فيها صوراً فأمرني أن آتية في الدلو بماء فجعل يبل به الثوب و يضرب به الصور و يقول قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون . 14- قال الواقدي و أمر 14رسول الله ص بالكعبة فأغلقت عليه و معه فيها أسامة بن زيد و بلال بن رباح و عثمان بن طلحة فمكث فيها ما شاء الله و خالد بن الوليد واقف على الباب يذب الناس عنه حتى خرج 14رسول الله ص فوقف و أخذ بعضادتي (2) الباب و أشرف على الناس و في يده المفتاح ثم جعله في كفه و أهل مكة قيام تحته و بعضهم جلوس قد ليط بهم فقال الحمد لله الذي**

(1) الأزلام: القداح.

(2) عضادتا الباب: حائباه.

صدق وعده و نصر عبده و هزم الأحزاب وحده ما ذا تقولون و ما ذا تظنون قالوا نقول خيرا و نظن شرا أخ كريم و ابن أخ كريم و قد قدرت فقال إني أقول كما قال أخي يوسف **لَا تَشْرِيْبَ عَلَيْنَكُمُ الْيَوْمَ يَعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَ هُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ** ألا إن كل ربا في الجاهلية أو دم أو مآثرة فهو تحت قدمي هاتين إلا سدانة الكعبة و سقاية الحاج ألا و في قتل شبه العمدة قتل العصا و السوط الدية مغلظة مائة ناقة منها أربعون في بطونها أولادها إن الله قد أذهب نخوة الجاهلية و تكبرها بأبائها كلكم لآدم و آدم من تراب و أكرمكم **عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمُ** ألا إن الله حرم مكة **يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ** فهي حرام بحرم الله لم تحل لأحد كان قبل و لا تحل لأحد يأتي بعدي و ما أحلت لي إلا ساعة من النهار قال يقصدها 14 رسول الله ص بيده هكذا لا ينفر صيدها و لا يعضد عضاهها و لا تحل لقطتها إلا لمنشد و لا يختلى خلاها فقال العباس إلا الإذخر يا 14 رسول الله فإنه لا بد منه للقبور و البيوت فسكت 14 رسول الله ص ساعة ثم قال إلا الإذخر فإنه حلال و لا وصية لوارث و الولد للفراش و للعاهر الحجر و لا يحل لامرأة أن تعطي من مالها إلا بإذن زوجها و المسلم أخو المسلم و المسلمون إخوة يد واحدة على من سواهم تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم و يرد عليهم أقصاهم و لا يقتل مسلم بكافر و لا ذو عهد في عهده و لا يتوارث أهل ملتين مختلفتين و لا تنكح المرأة على عمتها و لا على خالتها و البينة على من ادعى و اليمين على من أنكر و لا تسافر امرأة مسيرة ثلاث إلا مع ذي محرم و لا صلاة بعد العصر و لا بعد الصبح و أنهاكم عن صيام يومين يوم الأضحى و يوم الفطر ثم قال ادعوا لي عثمان بن طلحة فجاء و قد كان 14 رسول الله ص قال له يوما بمكة قبل الهجرة و مع عثمان المفتاح لعلك ستري هذا المفتاح بيدي يوما أضعه حيث شئت فقال عثمان لقد هلكت قريش إذا و ذلت فقال ع بل عمرت و عزت قال عثمان فلما دعاني يومئذ و المفتاح بيده ذكرت قوله حين قال فاستقبلته

ببشر فاستقبلني بمثله ثم قال خذوها يا بني أبي طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم يا عثمان إن الله استأمنكم على بيته فكلوا بالمعروف قال عثمان فلما وليت ناداني فرجعت فقال أ لم يكن الذي قلت لك يعني ما كان قاله بمكة من قبل فقلت بلى أشهد أنك 14رسول الله ص قال الواقدي و أمر 14رسول الله ص يومئذ برفع السلاح و قال إلا خزاعة عن بني بكر إلى صلاة العصر فخطبهم بالسيف ساعة و هي الساعة التي أحلت 14لرسول الله ص .

قال الواقدي و قد كان نوفل بن معاوية الدؤلي من بني بكر استأمن 14رسول الله ص على نفسه فأمنه و كانت خزاعة تطلبه بدماء من قتلت بكر و قريش منها بالوتير و قد كانت خزاعة قالت أيضا 14لرسول الله ص إن أنس بن زنيم هجأك فهدر 14رسول الله ص دمه فلما فتح مكة هرب و التحق بالجبال و قد كان قبل أن يفتح 14رسول الله ص مكة قال شعرا يعتذر فيه إلى 14رسول الله ص من جملته

أنت الذي تهدي معد بأمره # بك الله يهديها و قال لها ارشدي
فما حملت من ناقة فوق كورها # أبر و أوفى ذمة من 14محمد
أحث على خير و أوسع نائلا # إذا راح يهتزاز المهند
و أكسى لبرد الخال قبل ارتدائه # و أعطى لرأس السابق المتجرد
تعلم 14رسول الله أنك مدركي # و إن وعيدا منك كالأخذ باليد
تعلم 14رسول الله أنك قادر # على كل حي من تهام و منجد
و نبي 14رسول الله أني هجوته # فلا رفعت سوطي إلي إذن يدي
سوى أنني قد قلت يا ويح فتية # أصيبوا بنحس يوم طلق و أسعد

أصابهم من لم يكن لدمائهم # كفاء فعزت عبرتي و تلددي
 ذؤيبا و كلثوما و سلمى تتابعوا # جميعا فإلا تدمع العين أكمد
 على أن سلمى ليس منهم كمثلته # و إخوته و هل ملوك كأعبد
 فإني لا عرضا خرقت و لا دما # هرقت ففكر عالم الحق و اقصدا.

قال الواقدي و كانت كلمته هذه قد بلغت 14رسول الله ص قبل أن يفتح مكة فنهنهت عنه و كلمه نوفل بن معاوية الدؤلي فقال يا 14رسول الله أنت أولى الناس بالعفو و من منا لم يعادك و لم يؤذك و نحن في جاهلية لا ندري ما نأخذ و ما ندع حتى هدانا الله بك و أنقذنا بيمينك من الهلكة و قد كذب عليه الركب و كثروا في أمره عندك فقال 14رسول الله ص دع الركب عنك أنا لم نجد بتهامة أحدا من ذوي رحم و لا بعيد الرحم كان أبر بنا من خزاعة فاسكت يا نوفل فلما سكت قال 14رسول الله ص قد عفوت عنه فقال نوفل فداك أبي و أمي .

قال الواقدي و جاءت الظهر فأمر 14رسول الله ص بلالا أن يؤذن فوق ظهر الكعبة و قریش في رءوس الجبال و منهم من قد تغيب و ستر وجهه خوفا من أن يقتلوا و منهم من يطلب الأمان و منهم من قد أمن فلما أذن بلال و بلغ إلى قوله أشهد أن 14محمدا رسول الله ص رفع صوته كأشد ما يكون قال تقول جويرية بنت أبي جهل قد لعمرى رفع لك ذكرك فأما الصلاة فسنصلي و لكن و الله لا نحب من قتل الأحبة أبدا و لقد كان جاء أبي الذي جاء 14محمدا من النبوة فردها و لم يرد خلاف قومه .

و قال خالد بن سعيد بن العاص الحمد لله الذي أكرم أبي فلم يدرك هذا اليوم

و قال الحارث بن هشام وا ثكلاه ليتني مت قبل هذا اليوم قبل أن أسمع بلالا ينهق فوق الكعبة و قال الحكم بن أبي العاص هذا و الله الحدث العظيم أن يصيح عبد بني جمح يصيح بما يصيح به على بيت أبي طلحة و قال سهيل بن عمرو إن كان هذا سخطا من الله تعالى فسيغيره و إن كان لله رضا فسيقره و قال أبو سفيان أما أنا فلا أقول شيئا لو قلت شيئا لأخبرته هذه الحصاء قال فأتى جبرئيل ع 14 رسول الله ص فأخبره مقالة القوم .

قال الواقدي فكان سهيل بن عمرو يحدث فيقول لما دخل 14 محمد مكة انقمعت فدخلت بيتي و أغلقته علي و قلت لابني عبد الله بن سهيل اذهب فاطلب لي جوارا من 14 محمد فإني لا آمن أن أقتل و جعلت أتذكر أثري عنده و عند أصحابه فلا أرى أسوأ أثرا مني فإني لقيتهما لم يلقيه أحد به و كنت الذي كاتبه مع حضوريوو كلما تحركت قريش كنت فيها فذهب عبد الله بن سهيل إلى 14 رسول الله ص فقال يا 14 رسول الله أبي تؤمنه قال نعم هو آمن بأمان الله فليظهر ثم التفت إلى من حوله فقال من لقي سهيل بن عمرو فلا يشدن النظر إليه ثم قال قل له فليخرج فلعمري إن سهيلا له عقل و شرف و ما مثل سهيل جهل الإسلام و لقد رأى ما كان يوضع فيه إن لم يكن له تتابع فخرج عبد الله إلى أبيه فأخبره بمقالة 14 رسول الله ص فقال سهيل كان و الله برا صغيرا و كبيرا و كان سهيل يقبل و يدبر غير خائف و خرج إلى خيبر مع 14 النبي ص و هو على شركه حتى أسلم بالجرانة . تم الجزء السابع عشر من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد و يليه الجزء الثامن عشر

فهرس الكتب

- 46 و من كتاب له عليه السلام إلى بعض عماله 3
- 47 و من وصية له عليه السلام للحسن و الحسين عليه السلام لما ضربه ابن ملجم 5-6
- 48 و من كتاب له عليه السلام إلى معاوية 12
- 49 و من كتاب له عليه السلام إلى معاوية أيضا 14
- 50 و من كتاب له عليه السلام إلى أمراءه على الجيوش 15
- 51 و من كتاب له عليه السلام إلى عمّاله على الخراج 19-20
- 52 و من كتاب له عليه السلام إلى أمراء البلاد في معنى الصلاة 22 و بيان اختلاف الفقهاء في أوقات الصلاة 22-29
- 53 و من كتاب له عليه السلام كتبه للأشتر النخعي رحمه الله لما ولّاه على مصر 30-37
- 54 و من كتاب له عليه السلام إلى طلحة و الزبير مع عمران بن الحصين الخزاعي 131
- 55 و من كتاب له عليه السلام إلى معاوية 135
- 56 و من كلام له عليه السلام أوصى به شريح بن هانئ لما جعله على مقدمته إلى الشام 139
- 57 و من كتاب له عليه السلام إلى أهل الكوفة مسيره من المدينة إلى البصرة 140
- 58 و من كتاب له عليه السلام كتبه إلى أهل الأمصار يقصّ فيه ما جرى بينه و بين أهل صفين 141
- 59 و من كتاب له عليه السلام إلى الأسود بن قطبة صاحب جند حلوان 145

60 و من كتاب له عليه السلام إلى العمال الذين يطاء عملهم الجيوش
147

(*) وهي الكتب الواردة في نهج البلاغة.

61 و من كتاب له عليه السلام إلى كميل بن زياد النخعيّ و هو عامله
على هيت 149

62 و من كتاب له عليه السلام إلى أهل مصر مع مالك الأشر لمّا ولّاه
ولايتها 151-226

63 و من كتاب له عليه السلام إلى أبي موسى الأشعري و هو عامله
على الكوفة، و قد بلغه عنه تشييطه الناس عن الخروج إليه لما نذبهم لحرب
أصحاب الجمل 246

64 و من كتاب له عليه السلام إلى معاوية جوابا عن كتابه 250-251

فهرس الموضوعات

فصل في ذكر الآثار الواردة في حقوق الجار 8-11	
فصل في النهي عن ذكر عيوب الناس و ما ورد في ذلك من الآثار 37-	38
فصل في النهي عن سماع السعاية و ما ورد ذلك من الآثار 39-41	
رسالة الإسكندر إلى أرسطو و رد أرسطو عليه 55-58	
فصل في القضاة و ما يلزمهم، و ذكر بعض نوادرهم 61-68	
عهد سابور بن أردشير إلى ابنه 74-75	
فصل فيما يجب على مصاحب الملك 76-78	
فصل في الكتاب و ما يلزمهم من الآداب 79-80	
فصل في ذكر ما نصحت به الأوائل الوزراء 80-83	
ذكر الحجاب و ما ورد فيه من الخبر و الشعر 91-96	
طرف من أخبار عمر بن عبد العزيز و نزاهته في خلافته 98-106	
فصل فيما جاء في الحذر من كيد العدو 109-110	
فصل في ذكر بعض وصايا العرب 118-130	
عمران بن الحصين 132	
أبو جعفر الإسكافي 132-133	
شريح بن هانئ 139	
كميل بن زياد و نسبه 149-150	
ذكر ما طعن به الشيعة في إمامة أبي بكر و الجواب عنها 154-225	
الطعن الأول في ذكر ما طعن به عليه فيه من أمر فدك 155-164	
الطعن الثاني في قوله: ليتني كنت سألت رسول الله عند موته عن ثلاثة... 164-168	

(*) وهي الموضوعات الواردة في شرح نهج البلاغة.

الطعن الثالث في توليته عمر مع أن رسول الله لم يوله شيئاً من أعماله 168-175

الطعن الرابع لتأخيره إنفاذ جيش أسامة 175-194

الطعن الخامس بمناسبة أن الرسول عليه السلام لم يوله الأعمال وولى غيره 195-201

الطعن السادس في أنه لم يعرف الفقه و أحكام الشريعة 201-202

الطعن السابع في عدم إقامته الحد على خالد بن الوليد و قد قتل مالك بن نويرة 202-214

الطعن الثامن فيما تم من دفنه و عمر مع رسول الله في بيته، و قد منع الله تعالى الكل من ذلك في حال حياته 214-219

الطعن التاسع في أنه نص على عمر بالخلافة مخالفاً في ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم-بزعمهم 219-220

الطعن العاشر في أنه سمى نفسه بخليفة رسول الله صلى الله عليه و سلم مع اعترافه بأنه لم يستخلفه 221

الطعن الحادي عشر في أمره بحرق الفجاءة السلمية بالنار و قد نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك 222

الطعن الثاني عشر في أنه تكلم في الصلاة قبل التسليم 222-223

الطعن الثالث عشر في أنه كتب إلى خالد بن الوليد و هو على الشام يأمره أن يقتل سعد بن عباد-بزعمهم 223-224

الطعن الرابع عشر في أنه لما استخلف قطع لنفسه على بيت المال أجرة كل يوم ثلاثة دراهم 224

الطعن الخامس عشر في أنه أمر في خلافته بأن من كان عنده شيء من كلام الله فليأته به، مع أن القرآن قد بان بفصاحته عن فصاحة البشر 224-225

أخبار الوليد بن عقبة 227-245

كتاب معاوية إلى عليّ 251-253

ذكر الخبر عن فتح مكة 257-284